فَوَائِدُ مِنْ مَجْلِسِ

شَرْحِ الأَدَبِ المُفْرَدِ

لِلإِمَامِ البُخَارِيِّ رَحِمَهُ اللهُ

أَحْمَدُ الجَوهَرِيّ

فَوَائِدُ مِنْ مَجْلِسٍ

شَرْحُ الأَدَبِ المُفْرَدِ

لِلإِمَامِ البُخَارِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ

تنسيق وإخراج
إتقان
+967775727554

فَوَائِدُ مِنْ مَجْلِسِ

شَرْحِ الأَدَبِ المُفْرَدِ

لِلإِمَامِ البُخَارِيِّ رَحِمَهُ اللهُ

أَحْمَدُ الجَوهَرِيّ

بسم الله الرحمن الرحيم

مُقَدِّمَة

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

بسم الله سبحانه وتعالى وبحمده، وصلاة على رسوله وسلامًا، ورضوانًا على صحابته وتابعيهم حتى نلقاهم، وبعد، فهذه فوائد موجزة يسيرة قريبة، كتبتها على أحاديث كتاب الأدب المفرد لإمام الدنيا: محمد بن إسماعيل البخاري رضي الله عنه وأرضاه، التقطتها أثناء مدارسة الكتاب مع الأبناء والإخوة، ثم يسّر الله الكريم بفضله جمعها وترتيبها، أسأل الله العلي سبحانه أن ينفع بها كل من كانت له بها صلة في الدنيا والآخرة.

والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

أحمد الجوهري عبد الجواد

١٥ من ربيع الأول ١٤٤٦هـ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

اكتفى في الافتتاح بالبسملة، كما في نزول أول القرآن، وفي كتب النبي ﷺ في المراسلات والقضايا.

باب

يجوز فيها التنوين، وتركه على أنه مضاف، وإسكانه على سبيل التعداد.

قوله تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا﴾

أمرنا الإنسان بالإحسان إلى والديه، وهو: توفية حقوقهما والقيام بخدمتهما، مع الحب والتكريم.

وفي الآية: وجوب برهما وطاعتهما.

[١] عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: سألت النبي ﷺ أي العمل أحب إلى الله عز وجل؟ قال: «الصلاة على وقتها»، قلت: ثم أي؟ قال: «ثم بر الوالدين» قلت: ثم أي؟ قال: «ثم الجهاد في سبيل الله»، قال: حدثني بهن ولو استزدته لزادني.

أخرجه البخاري ومسلم.

وفيه:

- فضيلة بر الوالدين مطلقًا، أو للسائل، أو لهذا الوقت والزمان.
- أنه من أفضل الأعمال.
- أن الله تعالى يحبه ويرضى به.
- بر الأبوين كليهما.

- بر الوالدين عنوان على ما سواه من الطاعات في بابه، فإن من ضيع بر والديه مع وفور حقهما عليه كان لحق غيرهما في المعاملة الحسنة أضيع.

[٢] عن عبد الله بن عمر ﷺ قال: «رضا الرب في رضا الوالد وسخط الرب في سخط الوالد».

حسن موقوفًا، وصح مرفوعًا: أخرجه البزار، وأخرجه الحاكم والترمذي عن عبد الله بن عمرو مرفوعًا.

وفيه:

- شرف بر الوالدين فهو سبيل رضا الله تعالى.
- العمل على رضا الوالدين: بترك مخالفتهما والعمل بما يوافقهما.
- مغبة عاقبة إغضاب الوالدين فهو سبيل إغضاب الله تعالى.

باب بر الأم

تشارك الأم الأب في التربية وأنواع الخدمة، وينفرد عنها بالنفقة، وتنفرد عنه بتحمل المشاق في الحمل والوضع والرضاع وغيرها، ولهذا قدمت عليه في البر، وهو موضع إجماع.

[٣] عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده ﷺ قلت: يا رسول الله، من أبر؟ قال: «أمك»، قلت: من أبر؟ قال: «أمك»، قلت: من أبر؟ قال: «أمك»، قلت: من أبر؟ قال: «أباك، ثم الأقرب فالأقرب».

حسن: رواه أبو داود والترمذي وصححه الحاكم.

وفيه:

- تأكيد رعاية حق الأم في البر.

- تقديمه على حق الأب.

- الوصية به دليل على تهاون أكثر الناس فيه بالنسبة للأب: لوقوعه في السر والستر بعيدًا عن أعين الناس ولضعفها فلهذا يجترؤون على إهماله.

- مبالغة الشريعة الكريمة في الوصية ببرها فيه مواساة لها ورعاية لضعف قلبها، وفيه حرص على الولد من تسرعها في الغضب والدعاء عليه نتيجة ذلك.

[٤] عن عطاء عن ابن عباس ﷺ أنه أتاه رجل فقال: إني خطبت امرأة فأبت أن تنكحني، وخطبها غيري فأحبت أن تنكحه، فغرت عليها فقتلتها، فهل لي من توبة؟ قال: «أمك حية؟» قال: لا، قال: «تب إلى الله ﷻ وتقرب إليه ما استطعت».

فذهبت فسألت ابن عباس: لم سألته عن حياة أمه؟ فقال: «إني لا أعلم عملًا أقرب إلى الله ﷻ من بر الوالدة».

صحيح: أخرجه البيهقي.

وفيه:

- بر الوالدة أعظم القرب إلى الله ﷻ.

باب بر الأب

شفقة الأب على ولده كبيرة بالإنفاق وتحمل المشاق وبذل الجهد في تحصيل ما ينفعه ودرء ما يضره، وما يبذله الولد في سبيل بره قليل جدًّا إلى جوار ذلك.

[٥] عن أبي هريرة ﷺ قال: قيل: يا رسول الله، من أبر؟ قال: «أمك»، قال: ثم من؟ قال: «أمك»، قال: ثم من؟ قال: «أمك»، قال: ثم من؟ قال: «أباك».

رواه البخاري ومسلم.

فيه:

- الوصية ببر الأب.

- وليس الأب بأنقص حقًّا من الأم في القدر الواجب، وإنما جاءت الوصية بالأم أكثر رعاية لضعفها الذي يجترئ عليها بسببه كثير من الأبناء، بخلاف الأب، فإن قوته تزجر عن الجرأة عليه.

[٦] عن أبي هريرة رضي الله عنه، أتى رجل نبي الله ﷺ فقال: ما تأمرني؟ فقال: «بر أمك»، ثم عاد، فقال: «بر أمك»، ثم عاد، فقال: «بر أمك»، ثم عاد الرابعة، فقال: «بر أمك»، ثم عاد الخامسة، فقال: «بر أباك».

صحيح.

فيه:

- الوصية بالأم أربعًا.

- الوصية بالأب.

باب بر والديه وإن ظلما

المراد بالظلم هنا: الظلم في الأمور الدنيوية، فمن صبر فقد كمل، ومن لم يقدر على الصبر له الشكوى إلى من يرفع عنه الظلم مع فعل الواجب عليه من برهما.

[٧] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «ما من مسلم له والدان مسلمان يصبح إليهما محتسبًا، إلا فتح له الله بابين - يعني: من الجنة - وإن كان واحدًا فواحد، وإن أغضب أحدهما لم يرض الله عنه حتى يرضى عنه»، قيل: وإن ظلماه؟ قال: «وإن ظلماه».

ضعيف: أخرجه البيهقي في الشعب.

وفيه:

- الاحتساب في بر الوالدين.
- الوالدان بابان إلى الجنة والواحد واحد.
- غضب الله لغضب الوالدين.
- الاجتهاد في أداء حقهما مع ظلمهما.
- إذا تأذى أحدهما بمراعاة الولد الآخر ولم يمكن مراعاتهما معًا يترجح حق الأب فيما يرجع إلى التعظيم والإكرام كتقديمه في إظهار التبجيل أمام الناس ويترجح حق الأم فيما يرجع إلى الخدمة والإنعام كتقديمها في النفقة وتلبية الحاجة.

باب لين الكلام لوالديه

ويكون لين الكلام باستعمال عذب الألفاظ ولطيفها وأداؤه بصوت خفيض مع حُبٍّ ورفق.

[٨] عن طيسلة بن مياس قال: كنت مع النجدات، فأصبت ذنوبًا لا أراها إلا من الكبائر، فذكرت ذلك لابن عمر قال: ما هي؟ قلت: كذا وكذا، قال: ليست هذه من الكبائر، هن تسع: الإشراك بالله، وقتل نسمة، والفرار من الزحف، وقذف المحصنة، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، وإلحاد في المسجد، والذي يستسخر، وبكاء الوالدين من العقوق. قال لي ابن عمر: أتفرق النار، وتحب أن تدخل الجنة؟ قلت: إي والله، قال: أحي والدك؟ قلت: عندي أمي، قال: فوالله لو ألنت لها الكلام، وأطعمتها الطعام، لتدخلن الجنة ما اجتنبت الكبائر.

صحيح: أخرجه العابري في التفسير والخرائطي في مساوئ الأخلاق.

وفيه:

- بكاء الوالدين من العقوق.

- وعقوق الوالدين من الكبائر.
- من خاف النار وأحب الجنة فليجتنب الكبائر وليحرص على بر والديه.
- من ألان لوالديه الكلام وأطعمهما الطعام أبعده الله تعالى عن النار وأدخله الجنة ما دام يبتعد عن الكبائر.
- **يدخل في إطعام الطعام**: الإنفاق عليه، وتهيئته، وحمله، وإطعامها بيدك، ومثل ذلك كل ما تحتاجه مما لا بد منه في معيشتها، قدر وسعك.

[٩]عن عروة بن الزبير قال: ﴿وَٱخۡفِضۡ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحۡمَةِ﴾ [الإسراء: ٢٤]، **قال: لا تمتنع من شيء أحبَّاه.**

وفيه:

- هذه الآية مَثَلٌ في التواضع ولين الجانب للوالدين وأن يكون الولد لهما ذليلًا رحمة منه.
- **من اللين للوالدين**: أن لا يمتنع من شيء يحبانه.
- لا يدخل في هذا ما هو معصية، **فإن البر**: أن يمتثل الولد في المباحات دون المنهيات، وقد قال العز بن عبد السلام رحمه الله تعالى: «لا يجب على الولد طاعتهما في كل ما يأمران به ولا في كل ما ينهيان عنه باتفاق العلماء».

باب جزاء الوالدين

حق الوالدين على الولد عظيم، ولا يبلغ الوالدان في العادة من شدة الحاجة والضعف تلك الحالة التي كان الولد فيها، ومن ثم لا يقدر على وفاء حقهما، إلا بما استثناه الشرع وعرف به، ولهذا عقد هذا الباب.

[١٠] عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا يجزي ولد والده، إلا أن يجده

مملوكًا فيشتريه فيعتقه».

صحيح.

وفيه:

- عظم حق الوالدين على الولد وأنه لا يكافئهما بإحسانهما وقضاء حقهما.
- إذا وجد الولد والدته أو والده مملوكًا رقيقًا فيشتريه ومن ثم يعتق عليه.
- من عظم حق الوالدين على ولدهما: أنهما يعتقان حكمًا بمجرد ملك ولدهما لهما.

[١١] عن سعيد بن أبي بردة قال: سمعت أبي يحدث، أنه شهد ابن عمر ورجل يماني يطوف بالبيت، حمل أمه وراء ظهره، يقول:

إني لها بعيرها المذلل إن أذعرت ركابها لم أذعر

ثم قال: يا ابن عمر أتراني جزيتها؟ قال: لا، ولا بزفرة واحدة.

ثم طاف ابن عمر، فأتى المقام فصلى ركعتين، ثم قال: يا ابن أبي موسى، إن كل ركعتين تكفران ما أمامهما.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- التواضع للوالدين ورحمتهما والسعي في كسب رضاهما.
- عظم حق الأم.
- لا يكافئها المرء مهما اجتهد.

[١٢] عن أبي مرة مولى عقيل، أن أبا هريرة رضي الله عنه كان يستخلفه مروان، وكان يكون بذي الحليفة، فكانت أمه في بيت وهو في آخر، قال: فإذا أراد أن يخرج وقف على بابها فقال: السلام عليك يا أمتاه ورحمة الله وبركاته، فتقول: وعليك السلام يا

بني ورحمة الله وبركاته، فيقول: رحمك الله كما ربيتني صغيرًا، فتقول: رحمك الله كما بررتني كبيرًا، ثم إذا أراد أن يدخل صنع مثله.

ضعيف.

وفيه:

- أن المقام في بيت غير بيتها ليس بعقوق ولا يقدح في البر أو يقلل منه.
- لين الكلام لها.
- دوام وصالها وزيارتها.
- إعانة الأم ولدها على بره بها.
- الدعاء لها.
- بر أبي هريرة بأمه رضي الله عنهما وشهادتها له بذلك.
- المبالغة في تحيتها وإكرامها.

[١٣] عن عبد الله بن عمرو قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ يبايعه على الهجرة، وترك أبويه يبكيان، فقال: «ارجع إليهما، وأضحكهما كما أبكيتهما».

صحيح.

وفيه:

- الأمر بإرضاء الأبوين مع الاشتغال بالأمر العظيم.

[١٤] عن أبي حازم، أن أبا مرة، مولى أم هانئ ابنة أبي طالب أخبره، أنه ركب مع أبي هريرة إلى أرضه بالعقيق، فإذا دخل أرضه صاح بأعلى صوته: عليك السلام ورحمة الله وبركاته يا أمتاه، تقول: وعليك السلام ورحمة الله وبركاته، يقول: رحمك الله كما ربيتني صغيرًا، فتقول: يا بني، وأنت فجزاك الله خيرًا ورضي عنك كما بررتني كبيرًا.

قال موسى: كان اسم أبي هريرة: عبد الله بن عمرو.

حسن.

وفيه:

- مر ما فيه من الفوائد.

باب عقوق الوالدين

عقوق الولد لوالديه: ما يكون من قول أو فعل يؤذيهما، وهو كبيرة.

[١٥] عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟» ثلاثًا، قالوا: بلى يا رسول الله، قال: «الإشراك بالله، وعقوق الوالدين - وجلس وكان متكئا - ألا وقول الزور»، ما زال يكررها حتى قلت: ليته سكت.

أخرجه البخاري ومسلم.

وفيه:

- عقوق الوالدين كبيرة.
- هو من أكبرها.
- التأكيد على ذلك بتكراره ثلاث مرات لتنبيه السامع بإحضاره قلبه.

[١٦] عن وراد، كاتب المغيرة بن شعبة، قال: كتب معاوية إلى المغيرة: اكتب إلي بما سمعت من رسول الله ﷺ. قال وراد: فأملى علي وكتبت بيدي: إني سمعته ينهى عن كثرة السؤال، وإضاعة المال، وعن قيل وقال.

صحيح، وفي بعض طرقه: «وعقوق الأمهات»، وهو موضع الشاهد للباب.

وفيه:

- النهي عن عقوق الأمهات.

- تخصيصها بالذكر للتأكيد على ذاك في مقابلة التأكيد على برها.

باب لعن الله من لعن والديه

اللعن: الطرد من رحمة الله ومعونته، والإبعاد عن التوفيق والجنة، والدعاء بالغضب والعذاب.

[١٧] عن أبي الطفيل قال: سئل علي: هل خصَّكم النبي ﷺ بشيء لم يخص به الناس كافة؟ قال: ما خصنا رسول الله ﷺ بشيء لم يخص به الناس، إلا ما في قِراب سيفي، ثم أخرج صحيفة، فإذا فيها مكتوب: «لعن الله من ذبح لغير الله، لعن الله من سرق منار الأرض، لعن الله من لعن والديه، لعن الله من آوى محدثًا» .

أخرجه مسلم.

وفيه:

- لعن الوالدين من أشد أنواع عقوقهما.
- وهو كبيرة، بل من أكبرها.
- **لعن الوالدين على ضربين:** ابتداء بأن يتلفظ هو بلعنهما، أو تسبب بأن يلعن والدي رجل فيلعن هذا الرجل والديه.

باب يبر والديه ما لم يكن معصية

بر الوالدين هو أن يمتثل الولد في المباحات دون المنهيات، فإنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق ﷻ، فإن أمراه بمعصية لا يفعلها ويوفي لهم ببقية حقوقهم عليه، كما قال ﷻ: ﴿وَإِن جَٰهَدَاكَ لِتُشۡرِكَ بِي مَا لَيۡسَ لَكَ بِهِۦ عِلۡمٞ فَلَا تُطِعۡهُمَاۖ﴾، وقال عز من قائل: ﴿وَإِن جَٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشۡرِكَ بِي مَا لَيۡسَ لَكَ بِهِۦ عِلۡمٞ فَلَا تُطِعۡهُمَاۖ وَصَاحِبۡهُمَا فِي ٱلدُّنۡيَا مَعۡرُوفٗاۖ﴾.

[١٨] عن أبي الدرداء قال: أوصاني رسول الله ﷺ بتسع: «لا تشرك بالله شيئًا؛ وإن قطِّعت أو حرِّقت، ولا تتركنَّ الصلاة المكتوبة متعمدًا، ومن تركها متعمدًا برئت منه الذمة، ولا تشربنَّ الخمر، فإنها مفتاح كلِّ شر، وأطع والديك، وإن أمراك أن تخرج من دنياك فاخرج لهما، ولا تنازعنَّ ولاة الأمر وإن رأيت أنك أنت، ولا تفرر من الزحف، وإن هلكت وفر أصحابك، وأنفق من طولك على أهلك، ولا ترفع عصاك عن أهلك، وأخفهم في الله ﷻ».

حسن.

وفيه:

- الأمر بطاعة الوالدين.
- أن ذلك واجب في كل مباح.
- أن هذا الحق للوالدين أعظم من الدنيا كلها.

[١٩] عن عبد الله بن عمرو قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: جئت أبايعك على الهجرة، وتركت أبوي يبكيا!؟ قال: «ارجع إليهما فأضحكهما كما أبكيتهما».

صحيح.

وفيه:

- بر الوالدين وإرضاؤهما.
- يجوز أن يسافر الولد دون إذن والديه إذا كان السفر قصيرًا مأمونًا، واستئذانهما فيه أفضل، وإذا لم يكن السفر مأمونًا فلابد من استئذانهما ويأثم بعدمه إلا إذا كان فرض عين عليه فلا إثم لكن يستحب.

[٢٠] عن عبد الله بن عمرو قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ يريد الجهاد، فقال: «أحي والداك؟» فقال: نعم، فقال: «ففيهما فجاهد».

صحيح.

وفيه:

- بر الوالدين أعظم من الجهاد في سبيل الله تعالى، ولهذا قدمه في الذكر عليه، كما في حديث ابن مسعود المتقدم.
- الوالدان وأحدهما في هذا سواء، وفي حديث آخر أنه ﷺ قال: «**هل لك من أم؟**» فقال: نعم، فقال ﷺ: «**فالزمها، فإن الجنة تحت رجليها**».
- الدلالة على أن بر الوالدين يفتقر بمجاهدة النفس عليه.
- المبالغة في بر الوالدين وتحصيل أعظمه.
- هذا كله في الأبوين المسلمين.

باب من أدرك والديه فلم يدخل الجنة

إدراك الولد حياة الوالدين نعمة، فهما بابان إلى الجنة، فمن شكرها فهو الفائز ومن حرمها فهو المحروم، وأخص من هذا: أن يكبر عنده؛ لأنهما في هذه الحالة أحوج إلى البر فيها من غيرها.

[٢١] عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «رغم أنفه، رغم أنفه، رغم أنفه»، قالوا: يا رسول الله من؟ قال: «من أدرك والديه عند الكبر، أو أحدهما، فدخل النار».

صحيح.

وفيه:

- الدعاء على من فرط في بر والديه بالخزي والذل.
- أن فعله هذا كبيرة.
- وأنه يستحق النار على ذلك.

- بر الوالدين سبب للنجاة من النار والفوز بالجنة والنجاة من دعاء النبي ﷺ على من لم يفعله.
- اختصاص كبَر الوالدين بمزيد رعاية وعناية.
- الثواب على قدر الحاجة.

باب من بر والديه زاد الله في عمره

أسباب الزيادة في العمر كثيرة، ومنها: بر الوالدين، وهذه الزيادة أنواع كثيرة، منها: حفظ الوقت، والبركة فيه، والزيادة في الرزق، والزيادة الحقيقية بتأخير الموت.

[٢٢] عن سهل بن معاذ، عن أبيه قال: قال النبي ﷺ: «من بر والديه طوبى له، زاد الله ﷻ في عمره».

ضعيف.

وفيه:

- دعاء النبي ﷺ لمن بر والديه بالجنة، أو بنعيم خاص فيها، أو بالسعادة والخير وهذا أشمل وأعم.
- أن بر الوالدين سبب في زيادة العمر، وهو أعظم أسبابها ففي حديث: «**لا يزيد في العمر إلا البر**».
- أن بر الوالدين ثمرته في الدنيا والآخرة، ومن ثمار الدنيا: زيادة العمر، ومن ثمار الآخرة: طوبى بمعانيها الآجلة.

باب لا يستغفر لأبيه المشرك

نهى الله ﷻ عن الاستغفار للمشركين، مهما كانت درجة قرابتهم بقوله سبحانه: ﴿وَلَوْ كَانُوٓاْ أُوْلِي قُرْبَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ﴾.

[٢٣] عن ابن عباس، في قوله ﷻ: ﴿إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ﴾ إلى قوله: ﴿كَمَا رَبَّيَانِى صَغِيرًا﴾، فنسختها الآية في براءة: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓاْ أُوْلِى قُرْبَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴿١١٣﴾﴾ [التوبة: ١١٣].

حسن.

فيه:

- لا يجوز أن يستغفر الولد للمشرك من أبويه.
- أن البر بالوالدين لا يلزم منه الاستغفار لهما.
- وقوع النسخ في هذا الموضع: فلا ينبغي للمسلم أن يستغفر أن يقول عن والديه المشركين: ربِّ، ارحمهما.
- أن إبراهيم عليه السلام تبرأ من أبيه لما مات على الكفر.

باب بر الوالد المشرك

المؤمنان من الوالدين والمشركان سواء: تَعُودُهما إذا مرِضا، وتتبعهما إذا ماتا، وتُواسِيهما مِمّا أعطاك الله ﷻ.

[٢٤] عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: نزلت فيَّ أربع آيات من كتاب الله تعالى: كانت أمي حلفت أن لا تأكل ولا تشرب حتى أفارق محمدًا ﷺ، فأنزل الله ﷻ: ﴿وَإِن جَٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشْرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِى ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾ [لقمان: ١٥].

والثانية: أني كنت أخذت سيفًا أعجبني، فقلت: يا رسول الله، هب لي هذا، فنزلت: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ﴾ [الأنفال: ١].

والثالثة: أني مرضت فأتاني رسول الله ﷺ، فقلت: يا رسول الله، إني أريد أن أقسم مالي، أفأوصي بالنصف؟ فقال: «لا»، فقلت: الثلث؟ فسكت، فكان الثلث بعده جائزًا. والرابعة: إني شربت الخمر مع قوم من الأنصار، فضرب رجل منهم أنفي بلحي جمل، فأتيت النبي ﷺ فأنزل ﷻ تحريم الخمر .

صحيح.

فيه:

▪ عظم حق الوالدين ووجوب برهما ولو كانا مشركين، ومنه: طاعة الولد لهما فيما لا تبعة عليه فيه فيما بينه وبين ربه ولا إثم.

[٢٥] عن أسماء بنت أبي بكر قالت: أتتني أمي راغبة، في عهد النبي ﷺ، فسألت النبي ﷺ: أصلها؟ قال: «نعم» .

قال ابن عيينة: فأنزل الله ﷻ فيها: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ﴾ [الممتحنة: ٨].

صحيح.

وفيه:

▪ أن الله ﷻ رخّص في صِلة الذين لم يُناصبوا الحرب للمسلمين ولم يُظاهروا عليهم المشركين والوفاء لهم بعهدهم، وفوق ذلك برهم وإكرامهم والإحسان إليهم إن كان والدًا أو والدة.

▪ استثناء هذا من المودة المنهي عنها.

[٢٦] عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: رأى عمر رضي الله عنه حلة سيراء تباع فقال: يا رسول الله، ابتع هذه، فالبسها يوم الجمعة، وإذا جاءك الوفود، قال: «إنما يلبس هذه من لا خلاق له»، فأتي النبي ﷺ منها بحلل، فأرسل إلى عمر بحلة، فقال: كيف ألبسها وقد قلت

فيها ما قلت؟ قال: «إني لم أعطكها لتلبسها، ولكن تبيعها أو تكسوها» ، فأرسل بها عمر إلى أخ له من أهل مكة قبل أن يسلم.

صحيح.

وفيه:

- أن الهدية من الصِّلة.
- ولا بأس بها للمشرك لا سيما إن شفعت بنية حسنة فإن صاحبها يثاب عليها.

باب لا يسب والديه

هذا نهي عن شتمه لهما وعن تسببه في ذلك، وهو من الكبائر.

[٢٧] عن عبد الله بن عمرو قال: قال النبي ﷺ: «من الكبائر أن يشتم الرجل والديه»، فقالوا: كيف يشتم؟ قال: «يشتم الرجل، فيشتم أباه وأمه».

صحيح.

فيه:

- النهي عن التسبب في شتم الوالدين أو أحدهما.
- النهي عن شتمهما، وهو من باب أولى.
- وأنهما كبيرتان.
- وأن الطبع السليم يأبى ذلك، ولهذا استنكره السائل رضي الله عنه.

[٢٨] عن عروة بن عياض، أنه سمع عبد الله بن عمرو بن العاص يقول: «من الكبائر عند الله تعالى أن يستسب الرجل لوالده».

حسن.

فيه:

- أن ذلك عام فيمن شتم والدًا أو الوالدين.
- وأن تعريض الوالدين للسب وجره إليهما أو أحدهما بأية صورة يدخل في ذلك.

باب عقوبة عقوق الوالدين

عقوق الوالدين كبيرة، ولعظم جرمه جعل الله تعالى له عقوبة دنيوية وأخروية.

[٢٩] عن أبي بكرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «ما من ذنب أجدر أن يعجَّل لصاحبه العقوبة مع ما يدخر له، من البغي وقطيعة الرحم».

صحيح.

فيه:

- أن عاق والديه يعاقب في الحياة: حياة والديه أو حياته هو.
- أنه يعاقب كذلك في الآخرة.
- أن أولى الأرحام التي يجب أن توصل: الوالدان.
- أن قطع الرحم - وهم الأقارب - كبيرة، وهي درجات: منها واجب ومنها مستحب.

[٣٠] عن عمران بن حصين قال: قال رسول الله ﷺ: «ما تقولون في الزنا، وشرب الخمر، والسرقة؟» قلنا: الله ورسوله أعلم، قال: «هن الفواحش، وفيهن العقوبة، ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟ الشرك بالله ﷻ، وعقوق الوالدين»، وكان متكئًا فاحتفز قال: «والزور».

ضعيف، والشاهد منه: صحيح.

فيه:

- أن عقوق الوالدين من أكبر الكبائر.

باب بكاء الوالدين

هذا تحذير، فلا ينبغي للولد أن يفعل ما يسبب ذلك، لما فيه من ألم وحزن، وهو مأمور بإدخال السرور عليهما وإسعادهما.

[٣١] عن طيسلة، أنه سمع ابن عمر يقول: «بكاء الوالدين من العقوق والكبائر».

صحيح.

هذا الحديث الذي أورده فيه والحديث الذي مرَّ معنا في باب لين الكلام لوالديه - النجدات -: واحد.

وفيه:

- أن التسبب في بكاء الوالدين معدود في العقوق.
- وأنه من الكبائر.
- عدم التهاون بما يتصل بالوالدين.
- تعظيم حقهما جدًّا.
- لا يدخل في ذلك بكاؤهما بسبب ولدهما لغير عقوق منه.

باب دعوة الوالدين

دعوة الوالدين لولدهما أو عليه عظيمة القدر عند الله تعالى وذلك لما لهما من حق وقدر، وما بقلبيهما من رقة وانكسار، وما في دعوتهما من صدق، وأن دعوتهما - في حالة كونها عليه - لا تكون إلا بعد انقطاع رجاء وكبير عفو وعظيم صفح، فاجتهاد الولد في كسب هذه الدعوة لتكون له وحذره من أن تكون عليه واجبة.

[٣٢] عن أبي جعفر، أنه سمع أبا هريرة يقول: قال النبي ﷺ: «ثلاث دعوات

مستجابات لهن، لا شك فيهن: دعوة المظلوم، ودعوة المسافر، ودعوة الوالد على ولده».

حسن.

وفيه:

- أن دعوة الوالد على ولده أو له - كما ورد في بعض الروايات - مجابة.
- الحرص على إرضاء الوالدين وكسب ودهما والإحسان إليهما والحذر من إغضابهما وإسخاطهما والإساءة إليهما وإيذائهما.

[٣٣] عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما تكلم مولود من الناس في مهد إلا عيسى ابن مريم ﷺ، وصاحب جريج»، قيل: يا نبي الله، وما صاحب جريج؟ قال: «فإن جريجًا كان رجلًا راهبًا في صومعة له، وكان راعي بقر يأوي إلى أسفل صومعته، وكانت امرأة من أهل القرية تختلف إلى الراعي، فأتت أمه يومًا فقالت: يا جريج، وهو يصلي، فقال في نفسه وهو يصلي: أمي وصلاتي؟ فرأى أن يؤثر صلاته، ثم صرخت به الثانية، فقال في نفسه: أمي وصلاتي؟ فرأى أن يؤثر صلاته، ثم صرخت به الثالثة، فقال: أمي وصلاتي؟ فرأى أن يؤثر صلاته، فلما لم يجبها قالت: لا أماتك الله يا جريج حتى تنظر في وجه المومسات، ثم انصرفت.

فأتي الملك بتلك المرأة ولدت، فقال: ممن؟ قالت: من جريج، قال: أصاحب الصومعة؟ قالت: نعم، قال: اهدموا صومعته، وأتوني به، فضربوا صومعته بالفؤوس حتى وقعت. فجعلوا يده إلى عنقه بحبل، ثم انطلق به، فمر به على المومسات، فرآهن فتبسم، وهن ينظرن إليه في الناس.

فقال الملك: ما تزعم هذه؟ قال: ما تزعم؟ قال: تزعم أن ولدها منك، قال: أنت تزعمين؟ قالت: نعم، قال: أين هذا الصغير؟ قالوا: هذا هو في حجرها، فأقبل عليه فقال: من أبوك؟ قال: راعي البقر.

قال الملك: أنجعل صومعتك من ذهب؟ قال: لا، قال: من فضة؟ قال: لا، قال: فما نجعلها؟ قال: ردوها كما كانت.

قال: فما الذي تبسمت؟ قال: أمرًا عرفته، أدركتني دعوة أمي.

ثم أخبرهم».

صحيح.

وفيه:

- التنبيه على عظم حق الأم.
- يستحب للولد إذا كان في صلاة فرض ودعاه أحد أبويه أن يخفف صلاته ويجيبه، وإن كانت الصلاة نفلًا وعلم تأذيه بعدم الإجابة: قطع الصلاة وأجابه.
- أن دعوة الأم على ولدها مستجابة.

باب عرض الإسلام على الأم النصرانية

هذا من أعظم البر بالوالدين؛ لما فيه من السعي في نجاتهما والحرص على سلامتهما ورجاء الخير لهما.

[٣٤] عن أبي كثير السحيمي قال: سمعت أبا هريرة يقول: ما سمع بي أحد، يهودي ولا نصراني، إلا أحبني، إن أمي كنت أريدها على الإسلام فتأبى، فقلت لها، فأبت، فأتيت النبي ﷺ فقلت: ادع الله لها، فدعا، فأتيتها -وقد أجافت عليها الباب- فقالت: يا أبا هريرة، إني أسلمت، فأخبرت النبي ﷺ فقلت: ادع الله لي ولأمي، فقال: «اللهم، عبدك أبو هريرة وأمه، أحبهما إلى الناس».

حسن.

وفيه:

- بيان الإسلام وتوضيحه وشرحه لهما وعرضه عليهما ودعوتهما إليه.
- الدعاء لهما بالهداية إليه.
- الاستعانة على ذلك بكل ممكن.
- بر أبي هريرة رضي الله عنه أسوة.
- الرفق بالوالدين واحتمال الأذى منهما.
- أولى الناس بعلم الولد وصلاحه ودعائه وجميع ما عنده من خير والداه.

باب بر الوالدين بعد موتهما

من فضل الله تعالى أن جعل باب بر الوالدين وصلتهما والإحسان إليهما ممتدًّا إلى ما بعد موتهما، وفي هذا أيضًا دلالة على عظم حقهما.

[٣٥] عن علي بن عبيد، أنه سمع أبا أسيد يحدث القوم قال: كنا عند النبي ﷺ فقال رجل: يا رسول الله، هل بقي من بر أبوي شيء بعد موتهما أبرهما؟ قال: «نعم، خصال أربع: الدعاء لهما، والاستغفار لهما، وإنفاذ عهدهما، وإكرام صديقهما، وصلة الرحم التي لا رحم لك إلا من قبلهما».

ضعيف.

وفيه:

- أن بر الوالدين لا ينقطع بموتهما.
- **من أعمال البر التي يمكن للعبد أن يفعلها بعد موت والديه:** الدعاء لهما بالرحمة وغيرها، والاستغفار لهما، وإنفاذ الوصية التي أوصيا بها، إكرام من كان صديقًا لهما، وصلة الرحم التي من جهتهما، وهذا خير كثير، وقد قال السائل في آخره -كما عند البيهقي -: ما أكثر هذا وأطيبه يا رسول الله، قال: «**فاعمل فإنه يصل إليهما**».

- استدراك من فاته البر أو كماله.
- سعة مفهوم بر الوالدين.
- أن الولد يعامل بالبر رب العالمين ﷻ ويبتغي به وجهه، لا وجه أبويه، قال الغزالي: «من يخدم أبويه ينبغي أن لا يطلب بخدمته منزلة عندهما إلا من حيث أن رضا الله في رضا الوالدين».

[٣٦] عن أبي هريرة قال: «ترفع للميت بعد موته درجته. فيقول: أي رب، أي شيء هذه؟ فيقال: ولدك استغفر لك».

حسن.

وفيه:

- أن من بر الوالدين بعد موتهما: الاستغفار لهما.
- وأنه يرفع درجة الوالدين عند الله تعالى.
- وأنه يعلم بأن ذلك بسبب ولده فيرضى عنه فيرضى الله عنه.
- الحث على كثرة الاستغفار للوالدين.

[٣٧] عن غالب قال: قال محمد بن سيرين: كنا عند أبي هريرة ليلة، فقال: اللهم اغفر لأبي هريرة، ولأمي، ولمن استغفر لهما، قال لي محمد: فنحن نستغفر لهما حتى ندخل في دعوة أبي هريرة.

صحيح.

وفيه:

- دعاء أبي هريرة لأمه ﵄.
- الأسوة به في ذلك.

- ودعاء المسلم لهما.
- ودعاء المسلم لموتى المسلمين، وهذا في القرآن والسنة، وأجره عظيم.

[٣٨] عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا مات العبد انقطع عنه عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له».

صحيح.

وفيه:

- أن الولد المؤمن الصالح ينفع والديه صلاحه.
- أن دعاءه لهما زيادة في عملهما وأنه يصلهما أجره.
- وفيه الحث على تربية الولد وإصلاحه وتعليمه وتعويده الدعاء.

[٣٩] عن ابن عباس، أن رجلًا قال: يا رسول الله، إن أمي توفيت ولم توص، أفينفعها أن أتصدق عنها؟ قال: «نعم».

صحيح.

وفيه:

- أن من بر الوالدين: الصدقة عنهما.
- وأنه يدخل في هذا الأعمال المالية كلها.

باب بر من كان يصله أبوه

صلة الابن لمن كان يصلهم أبوه في حياته بر بأبيه فهو دلالة منه على حب الأب وحرص منه على زيادة أجره وسعي منه في إتمام معروفه وإحسانه.

[٤٠] عن ابن عمر رضي الله عنهما: مرَّ أعرابي في سفر، فكان أبو الأعرابي صديقًا لعمر رضي الله عنه،

فقال للأعرابي: ألستَ ابن فلان؟ قال: بلى، فأمر له ابن عمر بحمار كان يستعقب، ونزع عمامته عن رأسه فأعطاه. فقال بعض من معه: أما يكفيه درهمان؟ فقال: قال النبي ﷺ: «احفظ ود أبيك، لا تقطعه فيطفئ الله نورك».

ضعيف.

فيه:

- **الأمر بحفظ ود الوالد:** أصحاب محبته وأهل صحبته، بالإحسان إليهم وإكرامهم.
- أنه من البر بالأب.
- النهي عن قطعه.
- بيان العقوبة على ذلك القطع: ذهاب نور الإيمان في الدنيا والآخرة، خمود الضياء والبهاء.
- بر ابن صديق الوالد، وهو أدل على السماحة فمن وصل ابن صديق أبيه، فهو لصديق الأب أوصل.
- يلحق بهن جميع الأقارب والزوجة والأصحاب وصلة النبي ﷺ لصديقات خديجة رضي الله عنها وإحسانه إليهن معروف مشهور.

[٤١] عن ابن عمر، عن رسول الله ﷺ قال: «إن أبر البر أن يصل الرجل أهل ود أبيه».

صحيح.

وفيه:

- أن ذلك من أبر البر؛ لأنه إذا حفظ غيبته فهو بحفظ حضوره أولى.

باب لا تقطع من كان يصل أباك فيطفأ نورك

قطيعة الولد من كان أبوه يصلهم من قلة الإحسان إلى الأب، وعاقبتها شديدة.

[٤٢] عن سعد بن عبادة الزرقي، أن أباه قال: كنت جالسًا في مسجد المدينة مع عمرو بن عثمان، فمر بنا عبد الله بن سلام متكئًا على ابن أخيه، فنفذ عن المجلس، ثم عطف عليه، فرجع عليهم فقال: ما شئت عمرو بن عثمان؟ مرتين أو ثلاثًا، فوالذي بعث محمدًا ﷺ بالحق، إنه لفي كتاب الله ﷻ، مرتين: لا تقطع من كان يصل أباك فيطفأ بذلك نورك.

ضعيف.

وفيه:

- التذكير بهذه الفضيلة: مودة أهل ودِّ الأب، وتبيين عاقبة إهمالها.
- أن ذلك من الوصايا القديمة.

باب الود يتوارث

يتوارث الأبناء عن الآباء: ودهم آباءهم وإخوانهم، وكذا العداوة تتوارث، فجدير بالقدوات التحلي بالأخلاق الكريمة وجدير بمن يقتدي بهم ألا يقتبس منهم إلا الخلق الكريم.

[٤٣] عن أبي بكر بن حزم، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: كفيتك أن رسول الله ﷺ قال: «إن الود يتوارث».

ضعيف.

وفيه:

- **التنبيه على هذه المسألة:** اقتباس الأجيال الود والعداوة - كما ورد في روايات الحديث: «**والعداوة كذلك**».
- الإشارة إلى ما يلزم عنها: الاعتناء بالود والمحبة والابتعاد عن البغضاء والعداوة.

باب لا يسمي الرجل أباه، ولا يجلس قبله، ولا يمشي أمامه

هذا من كمال بر الآباء بالأبناء وحسن صحبتهم التي ورد الحديث بها.

[٤٤] عن هشام بن عروة، عن أبيه، أو غيره أن أبا هريرة أبصر رجلين، فقال لأحدهما: ما هذا منك؟ فقال: أبي، فقال: لا تسمه باسمه، ولا تمش أمامه، ولا تجلس قبله.

صحيح.

وفيه:

- العناية بنشر هذا الخلق الكريم أصله: البر، وكماله وتمامه.
- أن تسمية الوالد باسمه تنافي كمال بره، ومثله: الجلوس قبله، والمشي أمامه – إن لم يكن لمصلحة – كذلك.

باب هل يكني أباه؟

الكنية ما بدئ بأب أو أم، فهل ينادي الولد أباه وأمه بكنيتهما، أم لا يفعل؟

[٤٥]عن شهر بن حوشب قال: خرجنا مع ابن عمر، فقال له سالم: الصلاة يا أبا عبد الرحمن.

ضعيف.

وفيه:

- جواز نداء الأب بالكنية.

[٤٦]عن ابن عمر قال: لكن أبو حفص عمر قضى.

صحيح.

وفيه:

- جواز الإخبار عن الوالد بكنيته.

فدل هذان الحديثان على أنه لا بأس بهذا في النداء والإخبار.

باب وجوب صلة الرحم

الواجب ما طلب الشارع فعله على سبيل الحتم والإلزام بحيث يثاب فاعله ويستحق العقاب تاركه.

وصلة الأقارب واجبة بما يعده العرف وصلًا، من سلام وهدية وزيارة ومكالمة وحو ذلك من إيصال خير ومنع شر.

[٤٧] عن كليب بن منفعة قال: قال جدي: يا رسول الله، من أبر؟ قال: «أمك وأباك، وأختك وأخاك، ومولاك الذي يلي ذاك، حق واجب، ورحم موصولة».

ضعيف.

وفيه:

- وجوب صلة الرحم.
- الإشارة إلى بعضهم: أمك وأباك وأختك وأخاك وقريبك الذي يليهم في المنزلة.
- أن الأقارب درجات: بدأ بالوالدية ثم الأخوة، ثم من يليهم.
- بر الوالدين من صلة الرحم، فيستدل بأحاديثها عليه.

[٤٨] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴿٢١٤﴾﴾ [الشعراء: ٢١٤] **قام النبي ﷺ فنادى: «يا بني كعب بن لؤي، أنقذوا أنفسكم من النار. يا بني عبد مناف، أنقذوا أنفسكم من النار. يا بني هاشم، أنقذوا أنفسكم من النار. يا بني عبد المطلب، أنقذوا أنفسكم من النار. يا فاطمة بنت محمد، أنقذي نفسك من النار، فإني لا**

أملك لك من الله شيئا، غير أن لكم رحما سأبلهما ببلالها».

صحيح.

وفيه:

- حرص النبي ﷺ على نجاة أهله وأقاربه.
- عمله ﷺ بصلة الرحم.
- إعلانه ﷺ ذلك.
- أن الصلة مادة حياة الرحم: إذا وصلت نضرت وأثمرت المحبة والصفاء، وإذا قطعت يبست وأثمرت العداوة والجفاء والبغضاء.
- التعريف بثمرة الصلة، وهي ما مرَّ.
- عموم صلة الرحم: القريب المسلم وغير المسلم.

باب صلة الرحم

[٤٩] عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه، أن أعرابيًّا عرض للنبي ﷺ في مسيره، فقال: أخبرني ما يقربني من الجنة، ويباعدني من النار؟ قال: «تعبد الله ولا تشرك به شيئا، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصل الرحم».

صحيح.

وفيه:

- أهمية صلة الرحم حيث اقترنت بهذه الفرائض الكبيرة، وتخصيصه هنا يدل على تعظيمه وربما كان أهم بالنسبة إلى السائل.
- ثمرات صلة الرحم: خاصة وعامة، في الدنيا والآخرة.

- ومن ثمراتها الأخروية: أنها سبب لدخول الجنة والنجاة من النار.

[٥٠] عن أبي هريرة ﷺ، أن رسول الله ﷺ قال: «خلق الله ﷻ الخلق، فلما فرغ منه قامت الرحم، فقال: مه، قالت: هذا مقام العائذ بك من القطيعة، قال: ألا ترضين أن أصل من وصلك، وأقطع من قطعك؟ قالت: بلى يا رب، قال: فذلك لك» ثم قال أبو هريرة: اقرؤوا إن شئتم: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوٓا۟ أَرْحَامَكُمْ ﴿٢٢﴾﴾ [محمد: ٢٢].

صحيح.

وفيه:

- عظم شأن الرحم عند الله تعالى.
- سعيها في جلب الخير لمن وصلها وعكسه لمن قطعها.
- بيان فضل وصلها وإثم قطعها.
- **ومنه أن الله تعالى يصل واصلها:** بقربه وإسعافه بما يريد ومساعدته على ما يرضيه، وهذا أعظم ما يعطي المحبوب لمحبه، وأن الله تعالى يقطع قاطعها بإبعاده وحرمانه من إحسانه.
- قطيعة الرحم من الإعراض عن الإيمان والقرآن وأحكامه وعودة للجاهلية وهذا أعظم الفساد.
- الانتباه لصلة الرحم مع المشاغل فقد قيل في قول الله تعالى: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ﴾: أي: أمرًا أو حكمًا أو ولاية.

[٥١] عن ابن عباس ﷺ قال: ﴿وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلْمِسْكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ . . .﴾ [الإسراء: ٢٦]، **قال: بدأ فأمره بأوجب الحقوق، ودلَّه على أفضل الأعمال إذا كان عنده شيء فقال: ﴿وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلْمِسْكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ﴾، وعلَّمه إذا لم يكن**

عنده شيء كيف يقول، فقال: ﴿وَإِمَّا تُعْرِضَنَّ عَنْهُمُ ٱبْتِغَآءَ رَحْمَةٍ مِّن رَّبِّكَ تَرْجُوهَا فَقُل لَّهُمْ قَوْلًا مَّيْسُورًا ﴿٢٨﴾﴾ عِدَة حسنة كأنه قد كان، ولعله أن يكون إن شاء الله، ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ﴾ لا تعطي شيئًا، ﴿وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ ٱلْبَسْطِ﴾ تعطي ما عندك، ﴿فَتَقْعُدَ مَلُومًا﴾ يلومك من يأتيك بعد، ولا يجد عندك شيئًا ﴿مَّحْسُورًا﴾، قال: قد حسَّرك مَن قد أعطيته.

ضعيف.

وفيه:

- أمر الله تعالى بإيتاء ذوي القربى حقوقهم.
- أنه أوجب الحقوق، لهذا بدأ به.
- **الدلالة على أفضل الأعمال،** وهي: الصدقة على ذوي القربى فهي صلة وصدقة.
- **وظيفة من عنده مال مع ذوي رحمه:** إعطاؤهم في هدية أو صدقة ونحوهما.
- وظيفة من لا يملك المال أو يملكه ولا يستطيع إخراجه لحاجته ونحو ذلك: أن يبسط كلامه بدل عطاءه ويحسن القول ويطيبه ويجوده.
- العدل في العطاء لذوي قرابته كلهم.

باب فضل صلة الرحم

[٥٢] عن أبي هريرة قال: أتى رجل النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إن لي قرابة أصلهم ويقطعون، وأحسن إليهم ويسيئون إلي، ويجهلون علي وأحلم عنهم، قال: «لئن كان كما تقول كأنما تسفهم المل، ولا يزال معك من الله ظهير عليهم ما دمت على ذلك».

صحيح.

وفيه:

▪ سوء حال من يقطع واصله والمسيء إلى من يحسن إليه والجهل على من يحلم عليه.

▪ **أن من الصلة:** الإحسان بالبر والوفاء وهو من إيصال الخير، والحلم بالتحمل والصفح وهو من الصبر على الأذى، وأن من القطيعة: الإساءة بالجور والظلم، والجهل بالسب والغضب والجفاء، **وهذا جماع الصلة:** إيصال ما أمكن من الخير ودفع ما أمكن من الشر بحسب الطاقة.

▪ شرف الواصل وفضله على القاطع.

▪ تأييد الله تعالى وعونه وتوفيقه لأهل الصلة.

▪ ومحبة الله تعالى له.

▪ ومكانته لديه ﷻ.

▪ التحذير من القطيعة وأن الله تعالى يعين على صاحبها.

▪ أنه ﷺ لم ينهه عن صلتهم بل أشار إلى فضل استمراره على حاله: «**ما دمت على ذلك**».

[٥٣] عن عبد الرحمن بن عوف، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «قال الله ﷻ: أنا الرحمن، وأنا خلقت الرحم، واشتققت لها من اسمي، فمن وصلها وصلته، ومن قطعها بتته».

صحيح.

▪ فضيلة الرحم وعظيم مكانتها عند الله تعالى، اسمها مأخوذ من اسم الله الرحمن جل جلاله.

▪ **أن في أداء حقها قيام بآثار أسماء الله تعالى:** الرحمن والرحيم وأرحم الرحمين،

وصفته: الرحمة، وخلقه: الرحم، ويتعين على المؤمن التخلق بأخلاق الله تعالى والتعلق بأسمائه تعالى وصفاته.

- أن الواصل من أولى الناس بهذه الأسماء والصفات وعوائدها.
- أن الله يصل من وصل رحمه ويقطع من قطعها.
- أن الواصل والقاطع كليهما يجازى من جنس عمله.

[٥٤] عن أبي العنبس قال: دخلت على عبد الله بن عمرو في الوهط - يعني أرضًا له بالطائف - فقال: عطف لنا النبي ﷺ إصبعه فقال: «الرحم شجنة من الرحمن، من يصلها يصله، ومن يقطعها يقطعه، لها لسان طلق ذلق يوم القيامة».

صحيح.

وفيه:

- مطالبة الرحم بحقها هذا يوم القيامة حتى تستوفيه.

[٥٥] عن عائشة رضي الله عنها، أن النبي ﷺ قال: «الرحم شجنة من الله، من وصلها وصله الله، ومن قطعها قطعه الله».

صحيح.

وفيه:

- أن الرحم أثر من آثار رحمته تعالى مشتبكة بها والقاطع لها قاطع من رحمة الله تعالى.
- فيه - مع ما قبله - أن الرحم درجات من حيث القرب والبعد: «**الأخذ بحقوي الرحمن**»، «**شجنة من الله**»، «**التعلق بالعرش**».

باب صلة الرحم تزيد في العمر

من فضل الله تعالى أن بسط لعبده في الرزق ونسأ له في الأجل بأسباب مكَّنه من

العمل بها وأرشده إليها رسله، فمن عمل بها: كان له ذلك، ومن أهملها حرم من ذلك.

[٥٦] عن ابن شهاب قال: أخبرني أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ قال: «من أحب أن يبسط له في رزقه، وأن ينسأ له في أثره، فليصل رحمه».

صحيح.

وفيه:

- فضل صلة الرحم.
- وأن ثمارها من العاجل والآجل.
- **وأن من ثمرتها العاجلة:** البسطة في الرزق والسعة فيه، والزيادة في العمر وتأجيل الوفاة.

[٥٧] عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من سره أن يبسط له في رزقه، وأن ينسأ له في أثره فليصل رحمه».

صحيح.

وفيه:

- قيل في معنى ينسأ له في أثره: أن يرزق ذرية صالحة يدعون له من بعده، أو لا يقع الخلل في فهمه وعقله بل يبارك له في فهمه وعقله كما يبارك له في رزقه وعلمه وولده وأوقاته، وكذا يبارك له بعد مماته فيبقى بعده الذكر الجميل.

ولا مانع من أن يحصل هذا مع المعنى الحقيقي وهو الزيادة في السنوات التي يعيشها كما هو ظاهر الحديث.

باب من وصل رحمه أحبه أهله

هذا من ثمرات صلة الرحم العاجلة، نشر المحبة بين الناس.

[٥٨] عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «من اتقى ربه، ووصل رحمه، نسئ في أجله، وثرى

ماله، وأحبه أهله».

حسن.

وفيه:

- فضيلة صلة الرحم.
- وأن ثمراتها وافرة في الدنيا والآخرة.
- **ومن ثمراته هذه:** الزيادة في العمر والثراء في المال ومحبة الأهل والناس.
- وأنه هذه الثمرات تتوزع بين خاصة وعامة، متصلة ومنفصلة، معنوية ومادية.
- **ومن لوازم حب الأهل:** حب الله تعالى، كما في الحديث: «**ثم يوضع له القبول في الأرض**»، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَيَجۡعَلُ لَهُمُ ٱلرَّحۡمَٰنُ وُدّٗا ٩٦﴾. [مريم: ٩٦]

[٥٩] قال ابن عمر: «من اتقى ربه، ووصل رحمه، أنسئ له في عمره، وثرى ماله، وأحبه أهله».

حسن.

هذا هو الأثر السابق، وقد صح مرفوعًا عن النبي ﷺ: «**تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم، فإن صلة الرحم محبة في الأهل، مثراة في المال، منسأة في الأثر**».

باب برِّ الأقرب فالأقرب

هذا إيذان بأن صلة الرحم درجات، وأن بعضها أولى من بعض، فيقدم الأولى فالأولى.

[٦٠] عن المقدام بن معدي كرب، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إن الله يوصيكم بأمهاتكم، ثم يوصيكم بأمهاتكم، ثم يوصيكم بآبائكم، ثم يوصيكم بالأقرب فالأقرب».

صحيح.

وفيه:

- الوصية ببر الأم وتأكيد الوصية به؛ إذ ذكرها ثلاث مرات.
- الوصية ببر الأب.
- الوصية بالأقرب فالأقرب.
- أن صلة الرحم على درجات بعضها أولى من بعض، وهو مفيد من جهة العمل فيعتنى بالأهم فالمهم، ومن جهة المفاضلة عند اتساعهم مع ضيق الوقت.

[٦١] عن أبي أيوب سليمان مولى عثمان بن عفان قال: جاءنا أبو هريرة، عشية الخميس، ليلة الجمعة، فقال: أحرج على كل قاطع رحم لما قام من عندنا، فلم يقم أحد، حتى قال ثلاثًا، فأتى فتى عمة له قد صرمها منذ سنتين، فدخل عليها، فقالت له: يا ابن أخي، ما جاء بك؟ قال: سمعت أبا هريرة يقول كذا وكذا، قالت: ارجع إليه فسله: لم قال ذاك؟ قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إن أعمال بني آدم تعرض على الله ﷻ عشية كل خميس، ليلة الجمعة، فلا يقبل عمل قاطع رحم» .

ضعيف.

وفيه:

- اجتناب مجالسة قاطع الرحم.
- شؤم قاطع الرحم على الصحبة وأنه جليس سوء.
- عدم قبول عمل قاطع الرحم، وفي صحيح مسلم: «**تفتح أبواب الجنة كل يوم اثنين وخميس، فيغفر في ذلك اليومين لكل عبد لا يشرك بالله شيئًا، إلا من بينه وبين أخيه شحناء، فيقال: أنظروا هذين حتى يصطلحا**».
- التذكير بصلة الرحم في زمانها المناسب.
- عمل الموفَّق بما يسمعه من العلم والمسارعة إلى إزالة ما هو عليه من منكر القطيعة.

[٦٢] عن ابن عمر: «ما أنفق الرجل على نفسه وأهله يحتسبها إلا آجره الله تعالى فيها، وابدأ بمن تعول، فإن كان فضلًا فالأقرب الأقرب، وإن كان فضلًا فناول».

ضعيف.

فيه:

- صلة الرحم بالمال والنفقة.
- **أن أولى الرحم:** الأهل الذين تجب عليه نفقتهم.
- رعاية الأولى فالأولى في الواجب، كذلك.
- أن يصل بما فوق الواجب ما أمكنه.

باب لا تنزل الرحمة على قوم فيهم قاطع رحم

هذا من شؤم قاطع الرحم على جلسائه، وهو تنفير من مجالسته لحمله على صلة رحمه.

[٦٣] عن عبد الله بن أبي أوفى عن النبي ﷺ قال: «إن الرحمة لا تنزل على قوم فيهم قاطع رحم».

ضعيف.

وفيه:

- شؤم قطيعة الرحم على القاطع وجلسائه الذين يعاونونه أو يعلمون بما هو عليه ولا ينكرونه عليه ويناصحونه.
- وفيه عناية المرء بحال جلسائه فإن كانت فيه صفات مخصوصة مثل قطيعة الرحم فلينصحه فإن لم ينتصح يجتنبه عظة له وزجرًا.

باب إثم قاطع الرحم

قطع الرحم: حرام، وعقوبته شديدة.

[٦٤] عن جبير بن مطعم، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «لا يدخل الجنة قاطع رحم».

صحيح.

وفيه:

- أن قطع الرحم: حرام.
- وأنه كبيرة من الكبائر.
- **وأن عقوبته**: الحرمان من دخول الجنة، وهو ترهيب، وهو حرمان أبديٌّ للمستحل، وجزئي لغيره.

[٦٥] عن محمد بن كعب، أنه سمع أبا هريرة يحدث، عن رسول الله ﷺ قال: «إن الرحم شجنة من الرحمن، تقول: يا رب، إني ظلمت، يا رب، إني قطعت، يا رب، إني إني، يا رب، يا رب. فيجيبها: ألا ترضين أن أقطع من قطعك، وأصل من وصلك؟».

حسن.

وفيه:

- الجمع بين الترغيب في الصلة والترهيب من القطيعة.
- وإذا كان الله تعالى يقطع من قطع الرحم: فإن لا ريب يحرم من كل رضًا وخير ويحل به كل سخط وشر.

[٦٦] عن سعيد بن سمعان قال: سمعت أبا هريرة يتعوذ من إمارة الصبيان والسفهاء. فقال سعيد بن سمعان: فأخبرني ابن حسنة الجهني أنه قال لأبي هريرة:

ما آية ذلك؟ قال: «أن تقطع الأرحام، ويطاع المغوي، ويعصى المرشد».

صحيح، دون رواية الجهني.

وفيه:

- التعوذ بالله من ذلك دلالة على أنه سوء وشؤم.

باب عقوبة قاطع الرحم في الدنيا

يعاقب قاطع الرحم بعقوبات منها ما يكون له في العاجل، ومنها وما يكون له في الآجل، وسيذكر هنا ما له منها في عاجل أمره، وهو في الدنيا.

[٦٧] عن أبي بكرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من ذنب أحرى أن يعجل الله لصاحبه العقوبة في الدنيا، مع ما يدخر له في الآخرة، من قطيعة الرحم والبغي».

صحيح.

وفيه:

- أن عقوبات قاطع الرحم كثيرة، وهي متنوعة بين الدنيا والآخرة.
- وأنها من أولى الذنوب بأن يعجل بعقوباتها في الدنيا.
- وفيه ترهيب شديد إذ لم يذكر نوع العقوبة ولم يذكر وقتها.

باب ليس الواصل بالمكافئ

في الرحم ثلاث درجات: الواصل ذو الفضل، والقاطع ذو الذم، والمكافئ الذي يعاوض من يصله.

وفي هذه الترجمة إيذان بأن الصلة الشرعية ليست مجازاة من يزورك بزيارته.

[٦٨] عن عبد الله بن عمرو - قال سفيان لم يرفعه الأعمش إلى النبي ﷺ،

ورفعه الحسن وفطر - عن النبي ﷺ قال: «ليس الواصل بالمكافئ، ولكن الواصل الذي إذا قطعت رحمه وصلها».

صحيح.

وفيه:

- أن الواصل الذي يستحق الثواب من يفعل الصلة على سبيل القربة لا على سبيل المعاوضة.
- صلة القاطع، فإن الواصل يعامل الله تعالى لا يعامله.
- أن الواصل فوق القاطع والمكافئ كليهما، وهو الجدير بثواب الله وجزائه وحده دونهما.

باب فضل من يصل ذا الرحم الظالم

يصل الحريص رحمه لا يطلب الفائدة على ذلك سوى من ربه ﷻ، ولهذا يصل الظالم له، والظلم من شأنه قطع حبل المودة والعطف، فإذا عطف عليه لكونه ذا رحم مراعيًا بذلك وجه الله تعالى غير ناظر إلى ظلمه كان ذلك سببًا في دخوله الجنة.

[٦٩] عن البراء قال: جاء أعرابي فقال: يا نبي الله، علمني عملا يدخلني الجنة، قال: «لئن كنت أقصرت الخطبة لقد أعرضت المسألة، أعتق النسمة، وفك الرقبة» قال: أو ليستا واحدًا؟ قال: «لا، عتق النسمة أن تعتق النسمة، وفك الرقبة أن تعين على الرقبة، والمنيحة الرغوب، والفيء على ذي الرحم، فإن لم تطق ذلك، فأمر بالمعروف، وانه عن المنكر، فإن لم تطق ذلك، فكف لسانك إلا من خير».

صحيح.

وفيه:

- أن من جملة الأعمال المُؤدِّية صاحبَها إلى الجنة: صلة ظالمه لما بينهما من رحم.
- التنبيه على إخلاص الصلة لله تعالى.
- من صلة الرحم: الفيء والفيض والعطاء والإهداء.

باب من وصل رحمه في الجاهلية ثم أسلم

من عظيم فضل الله تعالى أن المرء الكافر إذا أسلم: يمحو الله سيئاته، ويثبت له حسناته.

ومن هذا: صلة الرحم.

[٧٠] عن حكيم بن حزام، أنه قال للنبي ﷺ: «أرأيت أمورًا كنت أتحنث بها في الجاهلية، من صلة، وعتاقة، وصدقة، فهل لي فيها أجر؟ قال حكيم: قال رسول الله ﷺ: «أسلمت على ما سلف من خير».

صحيح.

وفيه:

- أن صلة الرحم تنفع الكافر إذا أسلم.
- وأن صلة الرحم فطرة.

باب صلة ذي الرحم المشرك والهدية

يصل المسلم رحمه ولو كانت مشركة، بأنواع الصلة المختلفة، وهو باب من أبواب التأليف والدعوة عظيم.

[٧١] عن ابن عمر، رأى عمر حلة سيراء فقال: يا رسول الله، لو اشتريت هذه، فلبستها يوم الجمعة، وللوفود إذا أتوك، فقال: «يا عمر، إنما يلبس هذه من لا خلاق له»، ثم أهدي للنبي ﷺ منها حلل، فأهدى إلى عمر منها حلة، فجاء عمر إلى

رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، بعثت إلي هذه، وقد سمعتك قلت فيها ما قلت، قال: «إني لم أهدها لك لتلبسها، إنما أهديتها إليك لتبيعها أو لتكسوها» ، فأهداها عمر لأخ له من أمه مشرك.

صحيح.

وفيه:

- مكانة صلة الرحم.
- ومن ذلك: عموم صلة الرحم للمسلم ولغيره.
- من صلة الرحم: الهدية.
- الدلالة على فضل صلة المسلم بطريق الأولى.

باب تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم

إرشاد إلى تعلم الأنساب من جهة الأب والأم والفروع والأصول والمصاهرة والتعرف إليهم حتى يؤدي الواجب عليه نحوهم.

[٧٢] عن جبير بن مطعم أخبره، أنه سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول على المنبر: «تعلموا أنسابكم، ثم صلوا أرحامكم، والله إنه ليكون بين الرجل وبين أخيه الشيء، ولو يعلم الذي بينه وبينه من داخلة الرحم، لأوزعه ذلك عن انتهاكه».

حسن الإسناد وصح مرفوعًا.

وفيه:

- أن صلة الرحم واجبة.
- وأن تعلم النسب واجب لتوقف صلة الرحم عليه.
- وأن تعليم الآباء للأبناء أنسابهم واجب.

- **وأن صلة الرحم**: أمن وسلام وألفة للفرد والمجتمع وقطيعتها خوف وخصومة ونزاع.
- ضرورة رعاية الرحم والتحمل لأجلها.

[٧٣] عن ابن عباس، أنه قال: احفظوا أنسابكم، تصلوا أرحامكم، فإنه لا بعد بالرحم إذا قربت وإن كانت بعيدة، ولا قرب بها إذا بعدت وإن كانت قريبة، وكل رحم آتية يوم القيامة أمام صاحبها، تشهد له بصلة إن كان وصلها، وعليه بقطيعة إن كان قطعها.

صحيح الإسناد وصح مرفوعًا.

وفيه:

- أن من لم يعرف نسبه لم يصل رحمه.
- من وصل رحمه البعيدة: قربت، ومن هجر رحمه القريبة: بعدت.
- الرحم تأتي شاهدة يوم القيامة لصاحبها أو عليه.

باب: هل يقول المولى: إني من فلان؟

المولى يكون بالعتق، ويكون بالحلف، ويكون بالإسلام على يد الرجل، وهذا ينبغي أن يميز كونه منهم بالولاء لا مطلقًا.

[٧٤] عن عبد الرحمن بن أبي حبيب قال: قال لي عبد الله بن عمر: «ممن أنت؟» قلت: من تيم تميم، قال: من أنفسهم أو من مواليهم؟ قلت: من مواليهم، قال: فهلا قلت: من مواليهم إذًا؟

ضعيف.

وفيه:

- إثبات الولاء.

- وأنه ينبغي **بيان سبب النسبة**: نسب هو أم ولاء.

باب مولى القوم من أنفسهم

منح الإسلام الولاء مكانة عظيمة، فمولى القوم أخوهم وصلة بهم صلة وثيقة، كما قال الله تعالى: ﴿فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوٓاْ ءَابَآءَهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَمَوَٰلِيكُمْ﴾[الأحزاب: ٥]، وفي الحديث أن النبي ﷺ قال: «**الولاء لحمة كلحمة النسب**»، وقد جعل الشرع الكريم بعضه من أسباب الإرث: بعد الزوجية والقرابة: «**ولاء العتاقة**»، فهو كذلك في المكانة والمنزلة كما يوضحه هذا الباب لا في حقيقة النسب، كما بينه الباب السابق.

[٧٥] عن رفاعة بن رافع، أن النبي ﷺ قال لعمر رضي الله عنه: «اجمع لي قومك» ، فجمعهم، فلما حضروا باب النبي ﷺ دخل عليه عمر فقال: قد جمعت لك قومي، فسمع ذلك الأنصار فقالوا: قد نزل في قريش الوحي، فجاء المستمع والناظر ما يقال لهم، فخرج النبي ﷺ، فقام بين أظهرهم فقال: «هل فيكم من غيركم؟» قالوا: نعم، فينا حليفنا وابن أختنا وموالينا، قال النبي ﷺ: « حليفنا منا، وابن أختنا منا، وموالينا منا، وأنتم تسمعون: إن أوليائي منكم المتقون، فإن كنتم أولئك فذاك، وإلا فانظروا، لا يأتي الناس بالأعمال يوم القيامة، وتأتون بالأثقال، فيعرض عنكم »، ثم نادى فقال: «يا أيها الناس - ورفع يديه يضعهما على رءوس قريش - أيها الناس، إن قريشا أهل أمانة، من بغى بهم - قال زهير: أظنه قال: العواثر - كبه الله لمنخريه »، يقول ذلك ثلاث مرات.

حسن.

وفيه:

- بيان مكانة المولى.

باب من عال جاريتين أو واحدة

أبواب الفضل عند الله تعالى كثيرة، **ومنها**: القيام برعاية ثلاث بنات، وابنتين وواحدة دينًا ودنيًا، فهذا باب أجر عظيم.

[٧٦] عن عقبة بن عامر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من كان له ثلاث بنات، وصبر عليهن، وكساهن من جدته، كن له حجابًا من النار».

صحيح.

وفيه:

- تأكيد حق البنات؛ لما فيهن من الضعف غالبًا عن القيام بمصالح أنفسهن.
- حصول هذا الثواب لمن عال ثلاث بنات حتى استغنين عنه بغيره.
- وأن ذلك يحصل بالإحسان إليهن: الواجب وزيادة.

[٧٧] عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «ما من مسلم تدركه ابنتان، فيحسن صحبتهما، إلا أدخلتاه الجنة».

حسن لغيره.

وفيه:

- حصول هذا الفضل لمن قام بابنتين اثنتين.
- زيادة أجر من عال الثلاث على أجر من عال الاثنتين مع تساويهما في أصل الفضل.
- حاجة التغذية والتربية إلى صبر.
- فضل التوسعة لمن وسع الله عليه.

- الفرح بإنجاب البنات، على خلاف ما كانت عليه الجاهلية.
- البنات حجاب من النار وسبب من أسباب دخول الجنة.

[٧٨] عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «من كان له ثلاث بنات، يؤويهن، ويكفيهن، ويرحمهن، فقد وجبت له الجنة ألبتة»، فقال رجل من بعض القوم: وثنتين، يا رسول الله؟ قال: «وثنتين».

حسن.

وفيه:

- طلب الرحمة مع السكن والنفقة والتربية.
- تأكيد وجوب الجنة: «**وجبت**» و «**ألبتة**».
- حرصه ﷺ على حصول الخير لأمته، فلما سئل عن اثنتين أجاب، وزاد في حديث جابر: فرأى بعض القوم أن لو قال وواحدة لقال وواحدة، وفي حديث أبي هريرة: «قلنا: وثنتين؟ قال: «**وثنتين**» قلنا: وواحدة؟ قال: «**وواحدة**»، وهو الشاهد لترجمة الباب.
- وفي السنن وغيره: «**من ولدت له أنثى فلم يئدها ولم يهنها ولم يؤثر ولده** -يعني الذكر- **عليها، أدخله الله بها الجنة**».

باب من عال ثلاث أخوات

تحيط النساء بالمرء من جهة الأصول والفروع والحواشي؛ الأم وإن علت، والبنت وإن نزلت، والأخوات وغيرهن، والزوجة.

وقد جاء الإسلام بتشريع ما يحفظ تلك العلاقة من بر ورحم.

وهذا الباب من هذه الجهة: يحث على أن يحمل المرء أخواته كما يحمل بناته.

[٧٩] عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ قال: «لا يكون لأحد ثلاث بنات،

أو ثلاث أخوات، فيحسن إليهن إلا دخل الجنة».

حسن.

وفيه:

- الحث على حسن صحبة الأخوات وتقوى الله فيهن وتقديم كل خصلة محمودة لهن حتى تحصل المعاشرة بالمعروف وتتحقق صلة الرحم وتحصل الرعاية التامة.
- تبشير من فعل ذلك بالجنة.

باب فضل من عال ابنته المردودة

تتزوج البنت ثم تطلق، أو يموت عنها زوجها فتتأيم، أو يفقد زوجها فتحتاج إلى من يؤويها ويتحملها وربما استكثر المرء هذا واستثقله، وفي هذه الأحاديث عون له على القيام بالخير في مثل هذه الأحوال بالوعد بالفضل العظيم.

[٨٠]عن موسى بن عُلي، عن أبيه، أن النبي ﷺ قال لسراقة بن جُعشم: «ألا أدلك على أعظم الصدقة، أو من أعظم الصدقة؟» قال: بلى يا رسول الله، قال: «ابنتك مردودة إليك، ليس لها كاسب غيرك».

ضعيف.

[٨١] عن سراقة بن جعشم، أن رسول الله ﷺ قال: «يا سراقة...» مثله.

ضعيف.

وفيه:

- الترغيب في الإنفاق على الابنة التي رجعت إلى كفالة والدها.
- وأن ذلك أعظم الصدقات أو من أعظم الصدقات.
- ويقاس على ذلك كل قريبة بان عنها زوجها أو عائلها.

- ومثل ذلك في الفضل: حسن معاملتها.

[٨٢] عن المقدام بن معدي كرب، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «ما أطعمت نفسك فهو لك صدقة، وما أطعمت ولدك فهو لك صدقة، وما أطعمت زوجك فهو لك صدقة، وما أطعمت خادمك فهو لك صدقة».

صحيح.

وفيه:

- فضل إطعام الولد، ويدخل في عمومه: البنت المردودة.

باب من كره أن يتمنى موت البنات

[٨٣] عن ابن عمر: أن رجلًا كان عنده، وله بنات، فتمنى موتهن، فغضب ابن عمر فقال: أنت ترزقهن؟!

ضعيف.

وفيه:

- عدم جواز تمني المرء موت بناته.
- اليقين في أن الله هو الذي يرزقهن وما الوالد وغيره إلا واسطة تساق من خلاله الأرزاق.
- فيه إشارة إلى أن البنات سبب للبركة وزيادة الرزق.

باب الولد مبخلة مجبنة

حب الولد يحمل الوالد على البخل بالنفقة في سبيل الله ليوفرها لولده ويحمله على الحرص على نفسه في الجهاد ليعيش له.

[٨٤] عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال أبو بكر رضي الله عنه يوما: والله ما على وجه الأرض رجل أحب إلي من عمر، فلما خرج رجع فقال: كيف حلفت أي بنية؟ فقلت له، فقال: أعز علي، والولد ألوط.

حسن.

وفيه:

- شدة محبة الوالد لولده، ولهذا قال إنه **ألوط بقلبه**: ألصق به.

[٨٥] عن ابن أبي نُعْم قال: كنت شاهدًا ابن عمر إذ سأله رجل عن دم البعوضة؟ فقال: ممن أنت؟ فقال: من أهل العراق، فقال: انظروا إلى هذا، يسألني عن دم البعوضة، وقد قتلوا ابنَ النبي ﷺ، سمعت النبي ﷺ يقول: «هما ريحانَيَّ من الدنيا».

صحيح.

وفيه:

- أن الولد رزق الله تعالى لأبيه وعطاؤه الطيب له من الحياة.

باب حمل الصبي على العاتق

حبب الله تعالى الولد إلى والديه، ولأجل هذا يكرمانه ويرحمانه ويحبانه ومن ذلك: حمله على الأكتاف.

وفي ذلك ما فيه من غرس المحبة في القلوب وإظهار الرحمة للصغار خاصة من القدوة الذي يصنع الناس مثل صنيعه.

[٨٦] عن عدي بن ثابت قال: سمعت البراء يقول: رأيت النبي ﷺ والحسن صلوات الله عليه على عاتقه، وهو يقول: «اللهم، إني أحبه فأحبه».

صحيح.

وفيه:

- **رحمة حسِّيَّة**: رحمة الوالد بولده وملاطفته له ورفقه به ومحبته له بحمله وملاعبته، والإخبار بمحبته، وإظهار السرور به.
- **رحمة معنوية**: الدعاء له بأعظم الدعاء وطلب الخير له في أرفع صوره: أن يحبه الله تعالى.

باب الولد قرة العين

الولد مَسرَّة لوالديه ومنبع لرضاهما، فإذا نشأ صالحًا نافعًا اكتمل سرورهما وتمت سعادتهما؛ لمحبتهما الدين، ومحبتهما خِدمته، ومحبتهما خدَّامه، والاطمئنان إلى الاجتماع به في الجنة بوعد الله تعالى ووعد رسوله ﷺ.

[٨٧] عن عبد الرحمن بن جُبير بن نُفير، عن أبيه قال: جلسنا إلى المقداد بن الأسود يومًا، فمرَّ به رجل فقال: طوبى لهاتين العينين اللتين رأتا رسول الله ﷺ، والله لوددنا أنَّا رأينا ما رأيت، وشهدنا ما شهدت.

فاستُغضب، فجعلت أعجب، ما قال إلا خيرًا، ثم أقبل عليه فقال: «ما يحمل الرجلَ على أن يتمنى مَحضرًا غيَّبه الله عنه؟ لا يدري لو شهده كيف يكون فيه؟ والله، لقد حضر رسولَ الله ﷺ أقوامٌ كبَّهم الله على مناخرهم في جهنم؛ لم يجيبوه ولم يصدقوه، أوَلا تحمدون الله ﷻ إذ أخرجكم لا تعرفون إلا ربَّكم، فتصدقون بما جاء به نبيكم ﷺ، قد كُفيتم البلاء بغيركم، والله لقد بعث النبي ﷺ على أشد حال بعث عليها نبي قط، في فترة وجاهلية، ما يرون أن دينًا أفضل من عبادة الأوثان، فجاء بفرقان فرَّق به بين الحق والباطل، وفرَّق به بين الوالد وولده، حتى إن كان الرجل ليرى والده أو ولده أو أخاه كافرًا، وقد فتح الله قُفل قلبه بالإيمان، ويعلم أنه إن هلك دخل النار، فلا تقَر عينه، وهو يعلم أن حبيبه في النار»، وإنها للتي قال الله ﷻ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَٰجِنَا وَذُرِّيَّٰتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ﴾ [الفرقان: ٧٤].

صحيح.

وفيه:

▪ كمال سرور الحبيب بحبيبه -وأولاهم الولد عند والده - أن يكون صالحًا نافعًا لدينه.

باب من دعا لصاحبه أن أكثر ماله وولده

الدعاء للإخوان من علامة الخير والرحمة والحب، وقد كان النبي ﷺ خير أخ إخوانه.

[٨٨] عن أنس قال: دخلت على النبي ﷺ يومًا، وما هو إلا أنا وأمي وأم حرام خالتي، إذ دخل علينا فقال لنا: «ألا أصلي بكم؟» وذاك في غير وقت صلاة، فقال رجل من القوم: فأين جعل أنسًا منه؟ فقال: جعله عن يمينه؟ ثم صلى بنا، ثم دعا لنا أهل البيت - بكل خير من خير الدنيا والآخرة، فقالت أمي: يا رسول الله، خويدمك، ادع الله له، فدعا لي بكل خير، كان في آخر دعائه أن قال: «اللهم أكثر ماله وولده، وبارك له».

صحيح.

وفيه:

▪ دعاء الأخ لأخيه بالخير: ومنه تكثير المال والولد والبركة فيهما وهذا خير عون على طريق الآخرة ونيل سعادتها.

باب الوالدات رحيمات

رحمة الوالدة بولدها عظيمة، وقد ورد في السنة ضرب المثل بها في الرحمة كثيرًا، وفي الحديث السابق رأينا رحمة أم أنس بأنس رضي الله عنهم إذ قدمته على نفسها في طلب الدعاء الخاص له من النبي ﷺ.

[٨٩] عن أنس بن مالك: جاءت امرأة إلى عائشة رضي الله عنها، فأعطتها عائشة ثلاث

تمرات، فأعطت كل صبي لها تمرة، وأمسكت لنفسها تمرة، فأكل الصبيان التمرتين ونظرا إلى أمهما، فعمَدت إلى التمرة فشقتها، فأعطت كل صبي نصف تمرة، فجاء النبي ﷺ فأخبرته عائشة فقال: «وما يعجبك من ذلك؟ لقد رحمها الله برحمتها صبييها» .

صحيح.

وفيه:

- عظم رحمة الأم بأولادها وإيثارها إياهم على نفسها.
- وأن ذلك سبيل إلى نيل رحمة الله تعالى.
- وأن الجزاء من جنس العمل.
- وأن ذلك يحصل بالقليل المتيسر.

باب قُبلة الصبيان

تقبيل الوالد ولده - ومثله: معانقته - من أمارات محبته ورحمته به وعطفه وملاطفته له.

ولها أثرها في قلبه صغيرًا وأثرها في طاعته وانقياده وعطفه كبيرًا.

[٩٠] عن عائشة رضي الله عنها قالت: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: أتقبلون صبيانكم؟ فما نقبلهم، فقال النبي ﷺ: «أو أملك لك أن نزع الله من قلبك الرحمة؟» .

صحيح.

وفيه:

- رحمة الوالد بولده يزرعها الله في القلب وينزعها منه.
- وأن ذلك خير للعبد في مبدئه وعاقبته.

- وأن تقبيله ومعانقته وغيرهما من أسباب الشفقة والملاطفة والود والرحمة من الإيمان.

[٩١] عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، أن أبا هريرة قال: قبَّل رسول الله ﷺ حسنَ بن علي وعنده الأقرع بن حابس التميمي جالس، فقال الأقرع: إن لي عشرة من الولد ما قبلت منهم أحدًا، فنظر إليه رسول الله ﷺ ثم قال: «من لا يرحم لا يرحم».

صحيح.

وفيه:

- أن تقبيل الوالد ولده عاطفة طبيعية للبشر محمودة ليست بمذمومة.
- وإظهار ذلك أمام الناس خير ليس بشَرٍّ.
- وإظهار القدوة لذلك خير.
- ولا ينبغي قهر الطبع ما دام على نهج سويٍّ.
- ومن الطباع ما هو محمود.
- وأنه من الرحمة.
- وأنه سبب لرحمة الله تعالى وفقده فقد لنصيبه منها.

باب أدب الوالد وبرّه لولده

الدين: عقيدة وشريعة وسلوك، ونقل هذا الدين بين الأجيال واجب كل مسلم، فيتعلم الجيل الحالي ممن سبقه ويعلم من لحقه.

ويأتي الآباء في أوائل المخاطبين بهذه المهمَّة العظيمة: يؤدب بنيه بأدب الإسلام ويأخذهم به ويروض قلوبهم وعقولهم وسلوكهم عليه.

فمن فعل هذا بر ولده ويكون جزاؤه البر من ولده.

[٩٢] عن الوليد بن نمير بن أوس، أنه سمع أباه يقول: كانوا يقولون: الصلاح من الله، والأدب من الآباء.

ضعيف.

وفيه:

- أن صلاح الولد من عطية الله تعالى لوالديه.
- وأنه ينبغي للوالدين أن يعتنيا بتربية أولادهم على الإسلام وإصلاح عاداتهم وتهذيب أخلاقهم به.
- وأن **من أسباب صلاح الولد:** دعاء الله تعالى بأن يمنَّ على ولده به.
- وفضل تأديب الولد.
- وعظم حق الأب الذي يقوم بهذا العمل.
- وأنه من البر بالولد.
- وأنه حق له على والده.
- وأنه أفضل عطايا الوالد لولده.

[٩٣] عن عامر، أن النعمان بن بشير حدثه، أن أباه انطلق به إلى رسول الله ﷺ يحمله فقال: يا رسول الله، إني أشهدك أني قد نحلت النعمان كذا وكذا، فقال: «أكل ولدك نحلت؟» قال: لا، قال: «فأشهد غيري» ، ثم قال: «أليس يسرك أن يكونوا في البر سواء؟» قال: بلى، قال: «فلا إذا» قال أبو عبد الله البخاري: ليس الشهادة من النبي ﷺ رخصة.

صحيح.

وفيه:

- أنه ينبغي أن يسوي الوالد بين أولاده في الهبة ويهب لكل واحد منهم مثل الآخر، ولا يفضل، بل يسوي بين الذكر والأنثى.
- وأن التسوية في العطية سبب يوصل الأبناء إلى البر بالآباء.
- وينبغي للوالدين الحرص على تأليف قلوب الأبناء.
- والمسارعة في رفع أسباب البغضاء والشحناء.

باب بر الأب لولده

للأبناء على آبائهم حقوق كما للآباء على أبنائهم حقوق، ومَن بَر ولدَه صغيرًا بره ولدُه كبيرًا.

[٩٤] عن ابن عمر ﷺ قال: إنما سماهم الله أبرارًا؛ لأنهم بروا الآباء والأبناء، كما أن لوالدك عليك حقًّا كذلك لولدك عليك حق.

ضعيف.

وفيه:

- أن للولد على أبيه حق البر.
- وأن من ذلك واجب ومستحب، ومن الواجبات: تعليم أصول الدين وأصول الشرع وأصول الأخلاق.
- إنصاف الشريعة وعدلها وأمرها بهذا.
- الإرشاد إلى أسباب الوفاق والوئام والصلاح.

باب من لا يرحم لا يرحم

أجرى الله الكريم عادته بكرمه أن الجزاء من جنس العمل، دل على ذلك الكتاب

والسنة وسنته تعالى في خلقه، ومن ذلك أنه يرحم الرحماء.

[٩٥] عن أبي سعيد رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «مَن لا يرحم لا يرحم».

صحيح.

وفيه:

- الخبر بأن من يرحم الخلق يرحمه تعالى.
- دعاء النبي ﷺ بحصول الرحمة لمن كان راحمًا.
- أن الرحمة خاصة وعامة.
- والمقصود هنا: الرحمة الخاصة، وإلا فإن رحمة الله تعالى وسعت كل شيء.
- الدعوة إلى التراحم.
- **وشمولها الخلق**: النفس والغير، والأحياء وغيرهم، المؤمنين وغيرهم.
- **ومن الرحمة بالنفس**: حملها على امتثال الطاعة واجتناب المعصية.
- وأن الله تعالى يوصف بالرحمة، على الوجه اللائق بجلاله وكماله ﷻ.
- وأن لنيل رحمة الله تعالى أسبابًا من عمل بها منحها.

[٩٦] عن جرير بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يرحم الله من لا يرحم الناس».

صحيح.

مثله.

[٩٧] عن جرير بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «من لا يرحم الناس لا يرحمه».

صحيح.

مثله.

[٩٨] عن عائشة رضي الله عنها قالت: أتى النبي ﷺ ناس من الأعراب، فقال له رجل منهم: يا رسول الله، أتقبلون الصبيان، فوالله ما نقبلهم، فقال رسول الله ﷺ: «أو أملك إن كان الله عز وجل نزع من قلبك الرحمة؟».

صحيح.

[٩٥] عن أبي عثمان، أن عمر رضي الله عنه استعمل رجلا، فقال العامل: إن لي كذا وكذا من الولد، ما قبلت واحدا منهم، فزعم عمر، أو قال عمر: «إن الله عز وجل لا يرحم من عباده إلا أبرهم».

حسن.

وفيه:

- أقرب الناس إلى رحمة الله تعالى: أوفاهم بحقوق الناس وحقوق الله تعالى.

باب الرحمة مائة جزء

رحمة الله سبحانه وتعالى واسعة، وقد تكرَّم عز وجل على عباده فجعلها أجزاء واستبقى معظمها ليوم الحساب، فالحمد لله على ما أنعم، والحمد لله على ما عجَّل، والحمد لله على ما أجَّل.

[١٠٠] عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «جعل الله عز وجل الرحمة مائة جزء، فأمسك عنده تسعة وتسعين، وأنزل في الأرض جزءًا واحدًا، فمن ذلك الجزء يتراحم الخلق، حتى ترفع الفرس حافرها عن ولدها، خشية أن تصيبه».

صحيح.

وفيه:

- سعة رحمة الله تعالى.
- وأن كل هذه الرحمة الموجودة في الدنيا ما علمنا منها وما لم نعلم: جزء واحد.
- وأن الله استبقى عنده الباقي رأفة بعباده ليوافيهم بها في الجزاء والحساب لتكون أفضل لهم.
- أن الخلائق تتراحم بينها بهذا الجزء.
- وأنه ينبغي للعاقل والمؤمن أولى أن يتلمس آثار هذه الصفة فيما حوله.
- تعظيم الرجاء في الله تعالى.
- الحث على التراحم.
- اتصاف ربنا ﷻ بالرحمة.

باب الوصاة بالجار

ما أعظم هذا الدين، يشرع لعلاقة المرء بربه وعلاقته بنفسه وعلاقته بما حوله، وفي تشريعه لعلاقته بما حوله يرعى العقلاء وغير العقلاء يرعى الأحياء والأموات يرعى الحيوان والجماد، ويعطي كلًّا بقدر قربه: الزوجة والوالدان والأولاد، صلة الرحم، الجيران، الأصدقاء.. إلخ.

يبتغي بذلك: مجتمعًا صالحًا متماسكًا يتعاون على الخير ويتكاتف على أداء الغاية والأهداف المشتركة، كل بقدره.

وهنا يوصي بالجار: الجار المؤمن وغيره، الجار الملاصق وغيره، الجار في الإقامة وغيره، الجار في البيت وغيره.

فما أعظم الإسلام وما أعظم تشريعاته.

[١٠١] عن عائشة ﵂، عن النبي ﷺ قال: «ما زال جبريل ﷺ يوصيني بالجار

حتى ظننت أنه سيورثه».

صحيح.

وفيه:

- عظم حق الجار.
- وفضل الإحسان إليه.
- **والاجتهاد في بذل الخير له:** التحية، وطيب الكلام، والهدية، وطلاقة الوجه، وتفقده، ومعاونته، وكف أسباب الأذى عنه، وتعليمه الإسلام وشرائعه.

[١٠٢] عن أبي شريح الخزاعي، عن النبي ﷺ قال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن إلى جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرًا أو ليصمت».

صحيح.

وفيه:

- أن الإحسان إلى الجار من كمال الإيمان.
- الاجتهاد في بره وإيصال الخير إليه وإكرامه ومنع الأذى عنه بكل طريق.
- والأذى بغير حق محرم على كل أحد، لكن في حق الجار أشد تحريمًا.
- **من إكرام الجار:** الإطعام، والإقراض، والزيارة، والعيادة، والتعزية، والتهنئة، واتباع الجنائز، وعدم الاستطالة عليه بالبناء.

باب حق الجار

[١٠٣] عن المقداد بن الأسود قال: سأل رسول الله ﷺ أصحابه عن الزنا؟ قالوا: حرام، حرمه الله ورسوله، فقال: «لأن يزني الرجل بعشر نسوة، أيسر عليه من أن يزني بامرأة جاره»، وسألهم عن السرقة؟ قالوا: حرام، حرمها الله ورسوله، فقال: «لأن يسرق من عشرة أهل أبيات، أيسر عليه من أن يسرق من بيت جاره» .

صحيح.

وفيه:

- عظم حق الجار.
- مضاعفة الوزر لمن أذنب في حق جاره.
- يدخل في الحديث: الزنا، وإفسادها على زوجها واستمالة قلبها إلى نفسه.
- **ومثل الجارة في الزنا**: من تكون تحت يدك ورياستك أو أهلك أو هم يأمنون عليك في عصمتها فزنا هؤلاء أكبر ذنبًا من زنا الغير، وفي السرقة: من كان متوقع الحفظ والعارف بحال البيت ومكامنه ومحال الأشياء الثمينة ونحوها من الخدم والحراس والأقارب والأصدقاء والأولاد فسرقة هؤلاء أكبر ذنبًا من سرقة الغير.
- اللائق بالمؤمن أن يذب عن عرض جاره ويحفظ ماله ويصونه ويعينه.
- ويشمل هذا المرأة مع جارها.

باب يبدأ بالجار

مقصوده: يبدأ عند العطاء بالجار.

[١٠٤] عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه».

صحيح.

وفيه:

- وصية الله تعالى بالجار أمرًا، فما كان لجبريل أن يتنزل إلا بإذن ربه.
- وصية جبريل ﷺ بالجار، بلاغًا.
- وصية النبي ﷺ بالجار، أمرًا وبلاغًا.
- وتعظيم حق الجار.

ومضى القول في فوائد أخرى منه.

[١٠٥] عن عبد الله بن عمرو، أنه ذبحت له شاة، فجعل يقول لغلامه: أهديت لجارنا اليهودي؟ أهديت لجارنا اليهودي؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه».

صحيح.

وفيه:

- عموم لفظ الجار للمسلم الطائع وغيره، وغير المسلم.
- استحباب الهدية للجار.

[١٠٦] عن عائشة ﵂ قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه ليورثه».

صحيح.

باب يهدي إلى أقربهم بابًا

الاعتبار في الجار بقرب الباب؛ لتمكن الجار القريب من الاطلاع على أحوال جاره وما يجلبه وما يكربه فهو بهذا أحق من غيره من الجيران ممن ليسوا كذلك.

[١٠٧] عن عائشة قالت: قلت: يا رسول الله، إن لي جارين، فإلى أيهما أهدي؟

قال: «إلى أقربهما منك بابًا».

صحيح.

وفيه:

- رعاية سؤال العلم قبل العمل.
- رعاية الأقرب من الجيران.
- رعاية الأولويات.
- رعاية الأحوال.

[١٠٨] عن عائشة ﵂ قالت: قلت: يا رسول الله، إن لي جارين، فإلى أيهما أهدي؟ قال: «إلى أقربهما منك بابًا».

صحيح.

باب الأدنى فالأدنى من الجيران

مقصوده: يقدم في العطية والرعاية ونحوهما الجار الذي داره قريب منه وهو مجاور له.

[١٠٩] عن الحسن، أنه سئل عن الجار، فقال: أربعين دارًا أمامه، وأربعين خلفه، وأربعين عن يمينه، وأربعين عن يساره.

حسن.

وفيه:

- كثرة الجيران.
- تحديده بأربعين في كلام الحسن.

[١١٠] عن علقمة بن بجالة بن زيد قال: سمعت أبا هريرة قال: ولا يبدأ بجاره الأقصى قبل الأدنى، ولكن يبدأ بالأدنى قبل الأقصى.

ضعيف.

وفيه:

- استحباب البدء بالأدنى.
- وأن البدء بغيره جائز، وهو خلاف الأولى.
- تفاوت الجيران في الحقوق بتفاوت معاني الجوار: القرب، الملاصقة، قرب الباب ونحوه.

باب من أغلق الباب على الجار

[١١١] عن ابن عمر قال: لقد أتى علينا زمان - أو قال: حين - وما أحد أحق بديناره ودرهمه من أخيه المسلم، ثم الآن الدينار والدرهم أحب إلى أحدنا من أخيه المسلم، سمعت النبي ﷺ يقول: «كم من جار متعلق بجاره يوم القيامة يقول: يا رب، هذا أغلق بابه دوني، فمنع معروفه».

حسن لغيره.

وفيه:

- تعظيم حق الجار.
- عمل الصحابة بمعانيه كاملة في الصدر الأول.
- التلويح بذم من ترك ذلك.
- من حقوق الجار: مواساته بما نملك من معروف.
- ثبوت السؤال عن حقه يوم القيامة.

باب لا يشبع دون جاره

[١١٢] عن ابن عباس ﷺ قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «ليس المؤمن الذي يشبع وجاره جائع».

صحيح.

وفيه:

- وعيد شديد لمن علم بحال اضطرار جاره وقلة اقتداره ولم ينهض لمعونته.
- تأكيد على أهمية اتصال الجار بالجار في عموم الأحوال ومعرفة أخباره عن طريق القرائن أو السؤال في أحوال الشدائد وتوقع الأزمات.
- من شعب الإيمان: أن يفيض الجار على جاره مما رزقه الله تعالى ويواسيه ببعض ما في يده.

باب يكثر ماء المرق فيقسم في الجيران

[١١٣] عن أبي ذر ﷺ قال: أوصاني خليلي ﷺ بثلاث: «أسمع وأطيع ولو لعبد مجدع الأطراف، وإذا صنعت مرقة فأكثر ماءها ثم انظر أهل بيت من جيرانك فأصبهم منه بمعروف، وصل الصلاة لوقتها فإن وجدت الإمام قد صلى فقد أحرزت صلاتك وإلا فهي نافلة».

صحيح.

وفيه:

- الأمر بإعطاء الجار جاره مما في يده من طعام وشراب، وهذا له أثر عظيم في التواد والتحاب كما في الحديث: «تهادوا وتحابوا».
- وأن لا يحتقر القليل في ذلك.

- ودلالة الشرع على فعل هذا على الدوام.

- وإرشاده إلى باب القليل منه الذي لا يكلف، وإعطاء البعض في كل مرة؛ لضمان دوام فعل ذلك.

[١١٤] عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «يا أبا ذر، إذا طبخت مرقة فأكثر ماء المرقة وتعاهد جيرانك، أو اقسم في جيرانك».

صحيح.

وفيه - زيادة عما مر -:

- أن يتعاهد ذلك: يحافظ على تفقد جيرانه والعناية بهم بزيادة طعامه والإهداء إليهم، وأنه من حفظ حق الجار.

باب خير الجيران

[١١٥] عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ أنه قال: «خير الأصحاب عند الله تعالى خيرهم لصاحبه وخير الجيران عند الله خيرهم لجاره».

صحيح.

وفيه:

- أن الجيران يتفاوتون في الخيرية.

- أن من أراد أن يكون أفضل عند الله تعالى من غيره: يحسن إلى جيرانه ويوصل لهم الخير.

- الحث على التنافس في الخير بين الجيران.

- أن من أساء إلى جيرانه حرم نفسه هذه المنزلة.

- حث الجار على أن يكون إحسانه إلى جاره لله تعالى وتحصيل ما عنده من

فضل ومنزلة.

باب الجار الصالح

[١١٦] عن نافع بن عبد الحارث رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «من سعادة المرء المسلم: المسكن الواسع، والجار الصالح، والمركب الهنيء».

صحيح لغيره.

وفيه:

- أن الجار الصالح الذي يصل جيرانه منه الخير ويكف عنهم الشر من أسباب سعادة المؤمن.
- الحث على اختيار الجار الصالح.
- وأن الجار غير الصالح بعكس هذا وينبغي أن يفر المسلم من جواره.
- أن ينظر المرء في نفسه ويصلح منها ليسعد ويسعد به جيرانه.

باب الجار السوء

[١١٧] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان من دعاء النبي ﷺ: «اللهم إني أعوذ بك من جار السوء في دار المقام فإن جار الدنيا يتحول».

حسن.

وفيه:

- الاستعاذة بالله من جار السوء.
- أن ينظر المرء في نفسه لو كان يسيء إلى جيرانه فيصلح من نفسه لئلا يستعاذ بالله منه.

▪ أن الجار الذي تقيم معه أكثر سوءًا ممن تجاوره لمدة يسيرة في عمل أو سفر أو مهمة ونحوها.

[١١٨] عن أبي موسى ﷺ قال: رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى يقتل الرجل جاره وأخاه وأباه».

حسن.

وفيه:

▪ تعظيم حق الجار.

▪ وأن الجرأة عليه مثل الجرأة على الأب والأخ.

▪ وأن فساد ذلك من فساد الزمان المؤذن بخراب الدنيا.

باب لا يؤذى جاره

[١١٩] عن أبي هريرة ﷺ قال: قيل للنبي ﷺ: يا رسول الله، إن فلانة تقوم الليل وتصوم النهار وتفعل وتصَدّق وتؤذي جيرانها بلسانها، فقال: رسول الله ﷺ: «لا خير فيها هي من أهل النار»، قالوا: وفلانة تصلي المكتوبة وتصدق بأثوار ولا تؤذي أحدًا، فقال رسول الله ﷺ: «هي من أهل الجنة».

صحيح.

وفيه:

▪ أن أذية الجيران سبب لدخول العبد النار.

▪ وأن الإحسان إلى الجيران سبب لدخول العبد الجنة.

▪ أن سيئات أذية الجار ترجح على حسنات النوافل من قيام الليل وصوم النهار وبذل الصدقات.

- أن ثواب الإحسان إلى الجار يعوض حسنات النوافل من قيام الليل وصوم النهار وبذل الصدقات.

- أن ذلك يحصل بأذية الجار باللسان.

[١٢٠] عن عمارة بن غراب أن عمة له حدثته أنها سألت عائشة أم المؤمنين ﵂ فقالت: إن زوج إحدانا يريدها فتمنعه نفسها إما أن تكون غضبى أو لم تكن نشيطة فهل علينا في ذلك من حرج؟

قالت: نعم إن من حقه عليك أن لو أرادك وأنت على قتب لم تمنعيه.

قالت: قلت لها: إحدانا تحيض وليس لها ولزوجها إلا فراش واحد أو لحاف واحد فكيف تصنع؟

قالت: لتشد عليها إزارها ثم تنام معه فله ما فوق ذلك.

مع أني سوف أخبرك ما صنع النبي ﷺ، إنه كانت ليلتي منه، فطحنت شيئًا من شعير، فجعلت له قرصًا، فدخل فرد الباب ودخل إلى المسجد، وكان إذا أراد أن ينام أغلق الباب وأوكأ القربة وأكفأ القدح وأطفأ المصباح، فانتظرته أن ينصرف فأطعمه القرص، فلم ينصرف حتى غلبني النوم، وأوجعه البرد، فأتاني فأقامني، ثم قال: «أدفئيني أدفئيني»، فقلت له: إني حائض، فقال: «وإن، اكشفي عن فخذيك».

فكشفت له عن فخذي، فوضع خده ورأسه على فخذي حتى دفيء، فأقبلت شاة لجارنا داجنة فدخلت، ثم عمدت إلى القرص فأخذته ثم أدبرت به، قالت: وقلقت عنه، واستيقظ النبي ﷺ فبادرتها إلى الباب، فقال النبي ﷺ: «خذي ما أدركت من قرصك ولا تؤذي جارك في شاته».

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- رعاية ممتلكات الجار وعدم إيذائه فيها.

[١٢١] عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه».

صحيح.

وفيه:

- الأصل في علاقة المسلم بجيرانه: الخير والأمن.
- وعيد من يؤذي جاره.
- أن أذية الجار تمنع المسلم من دخول الجنة مع أول الداخلين.

باب لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة

[١٢٢] عن عمرو بن معاذ الأشهلي عن جدته - حواء بنت يزيد بن اسكن - أنها قالت: قال لي رسول الله ﷺ: «يا نساء المؤمنات، لا تحقرن امرأة منكن لجارتها ولو كراع شاة محرق».

صحيح بما بعده.

وفيه:

- الهدية للجار.
- وأن ثوابها عظيم.
- وأن لا يحقر المسلم ثوابها مهما تكن قليلة.
- إهداء الزوجة لجارتها من بيت زوجها ولو بغير إذنه جائز إذا كان في حدود المعروف.

باب لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة

[١٢٣] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: النبي ﷺ: «يا نساء المسلمات، يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة».

صحيح.

وفيه:

- أن القليل في هذا الباب مشكور من الله تعالى.
- وعناية النبي ﷺ بالتنبيه على هذا.

باب شكاية الجار

[١٢٤] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رجل يا رسول الله إن لي جارًا يؤذيني، فقال: «انطلق فأخرج متاعك إلى الطريق» فانطلق فأخرج متاعه، فاجتمع الناس عليه، فقالوا: ما شأنك؟ قال: لي جار يؤذيني، فذكرت للنبي ﷺ، فقال: «انطلق فأخرج متاعك إلى الطريق»، فجعلوا يقولون: اللهم العنه، اللهم اخزه، فبلغه، فأتاه فقال: ارجع إلى منزلك فوالله لا أؤذيك.

حسن صحيح.

وفيه:

- رفع هذا الأمر إلى الحاكم.
- وعنايته به.
- واقتراح الحل النافع له.
- واستبشاع المجتمع المسلم لعمل هذا الجار.
- وعقوبة المسيء إلى جاره بهذه العقوبة الشديدة دليل على عظم جرمه.

[١٢٥] عن أبي جحيفة قال: شكا رجل إلى النبي ﷺ جاره، فقال: «احمل متاعك فضعه على الطريق، فمن مرَّ به يلعنه» فجعل كل من مرَّ به يلعنه، فجاء إلى النبي ﷺ فقال: ما لقيت من الناس، فقال: «إن لعنة الله فوق لعنتهم»، ثم قال للذي شكا: «كفيت» أو نحوه.

حسن صحيح.

وفيه:

- غرابة هذا الأمر في المجتمع.
- ومسارعتهم إلى نصرة الجار المظلوم.
- شدة النبي ﷺ على الجار المؤذي.
- إخباره ﷺ أن لعنة الله تعالى لهذا الجار المؤذي فوق لعنة الناس.

[١٢٦] جاء رجل إلى النبي ﷺ يستعديه على جاره، فبينا هو قاعد بين الركن والمقام، إذ أقبل النبي ﷺ، ورآه الرجل وهو مقاوم رجلًا عليه ثياب بياض عند المقام حيث يصلون على الجنائز، فأقبل النبي ﷺ فقال: بأبي أنت وأمي يا رسول الله، من الرجل الذي رأيت معك مقاومك عليه ثياب بيض؟ قال: «أقد رأيته؟» قال: نعم، قال: «رأيت خيرًا كثيرًا، ذاك جبريل ﷺ، رسول ربي، ما زال يوصيني بالجار حتى ظننت أنه جاعل له ميراثًا».

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- صلاح هذا الجار وفضله.
- وعناية الوحي به إذ أوصى به وبأمثاله وقت قيام الداعي به.
- تعظيم حق الجار.

باب من آذى جاره حتى يخرج

[١٢٧] عن أبي عامر الحمصي قال: كان ثوبان رضي الله عنه يقول: ما من رجلين يتصارمان فوق ثلاثة أيام فيهلك أحدهما فماتا وهما على ذلك من المصارمة إلا هلكا جميعًا، وما من جار يظلم جاره ويقهره حتى يحمله ذلك على أن يخرج من منزله إلا هلك».

صحيح الإسناد.

وفيه:

- التحذير من ظلم الجار وقهره.
- الوعيد بالهلاك لمن يفعل هذا.
- شناعة فعل من حملت أذيته جاره على ترك بيته والخروج منه.

باب جار اليهودي

[١٢٨] عن مجاهد قال: كنت عند عبد الله بن عمرو وغلامه يسلخ شاة، فقال: يا غلام إذا فرغت فابدأ بجارنا اليهودي، فقال رجل من القوم: اليهودي، أصلحك الله؟ قال: إني سمعت النبي ﷺ يوصي بالجار حتى خشينا أو رؤينا أنه سيورثه».

صحيح.

وفيه:

- الهدية للجار.
- وأن ذلك عام في المسلم وغيره.

- وأن وصية الوحي بالجار كذلك عامة في الكل.

باب الكرم

[١٢٩] عن أبي هريرة ﷺ قال: سئل رسول الله ﷺ أي الناس أكرم؟ قال: «أكرمهم عند الله أتقاهم»، قالوا: ليس عن هذا نسألك، قال: «فأكرم الناس يوسف نبي الله بن نبي الله بن خليل الله»، قالوا: ليس عن هذا نسألك، قال: «فعن معادن العرب تسألوني؟» قالوا: نعم، قال: «فخياركم في الجاهلية خياركم في الإسلام إذا فقهوا».

صحيح.

وفيه:

- الحث على تحصيل الفضائل وصرف الهمة إلى أنواع الخير عن طريق أسبابها.
- التنويه بمنزلة الشرف والأصل مع الدين.
- الحض على البذل والجود.
- الناس متفاوتون في المنازل وأعلاهم منزلة من جمع الشرف والدين.

باب الإحسان إلى البر والفاجر

[١٣٠] عن محمد بن علي بن الحنفية في قوله تعالى: ﴿هَلۡ جَزَآءُ ٱلۡإِحۡسَٰنِ إِلَّا ٱلۡإِحۡسَٰنُ ۝٦٠﴾ [الرحمن: ٦٠] قال: «هي مسجلة للبر والفاجر» قال أبو عبد الله: قال أبو عبيد: «مسجلة: مرسلة»

حسن الإسناد.

وفيه:

- فضل الإحسان.

- والحث عليه.
- وفعله مع الناس جميعًا.

باب فضل من يعول يتيمًا

[١٣١] عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: «الساعي على الأرملة والمساكين كالمجاهد في سبيل الله وكالذي يصوم النهار ويقوم الليل».

صحيح.

وفيه:

- الحث على السعي في سد خلة المحتاجين ومنهم اليتيم.
- يدخل في هذا الفضل: من أنفق من ماله على هؤلاء المحتاجين، ومن سعى بينهم لأجل هذا.
- ويدخل فيه كذلك كل من عال يتيمًا، له مثل ابنها وابن ابنه ونحو ذلك، أو لغيره مثل ابن جار أو ابن صديق ونحو ذلك.

باب فضل من يعول يتيمًا له

[١٣٢] عن عائشة ﷺ قالت: جاءتني امرأة معها ابنتان لها فسألتني فلم تجد عندي إلا تمرة واحدة فأعطيتها فقسمتها بين ابنتيها ثم قامت فخرجت، فدخل النبي ﷺ فحدثته فقال: «من يلي من هذه البنات شيئًا فأحسن اليهن كن له سترًا من النار».

صحيح.

وفيه:

- فضل الإحسان إلى اليتيم.
- والحث عليه ولو بالقليل.

- وحصول الأجر الوارد في الأيتام لمن يعول اليتيم الذي هو ابن أو حفيد أو اليتيم الذي هو غريب.

باب فضل من يعول يتيمًا من بين أبويه

[١٣٣] عن مرة الفهري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «أنا وكافل اليتيم في الجنة كهاتين أو «كهذه من هذه» شك سفيان في الوسطى والتي تلي الإبهام.

صحيح.

وفيه:

- الترغيب في كفالة اليتيم.
- وأنها سبب في دخول الجنة.
- وأن منزلة الكافل قريبة جدًّا من النبي ﷺ فيها.

[١٣٤] عن الحسن أن يتيمًا كان يحضر طعام ابن عمر رضي الله عنهما، فدعا بطعام ذات يوم فطلب يتيمه فلم يجده، فجاء بعد ما فرغ ابن عمر فدعا له ابن عمر بطعام، فلم يكن عندهم. فجاءه بسويق وعسل، فقال: دونك هذا فوالله ما غبنت.

يقول الحسن: وابن عمر والله ما غبن.

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- إكرام اليتيم.
- والحرص على تقريبه وتأديبه.
- وأن الكفالة رعاية في أمر اليتيم كله، مادة ومعنى.
- عمل الصحابة بتلك القيم.

[١٣٥] عن سهل بن سعد ﷺ عن النبي ﷺ قال: «أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا» وقال بإصبعيه السبابة والوسطى» .

صحيح.

وفيه:

- عموم الفضل لكل من كفل يتيمًا.
- وزيادة الأجر في حال يتم الولد من جهة أبويه ظاهر.

[١٣٦] عن أبي بكر ابن حفص أن عبد الله كان لا يأكل طعامًا إلا وعلى خوانه يتيم.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- الحرص على فعل ذلك.
- وهو باب من السعادة والسرور يدخله على اليتيم.

باب خير بيت بيت فيه يتيم يحسن إليه

[١٣٧] عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «خير بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يحسن إليه، وشر بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يساء إليه، أنا وكافل اليتيم في الجنة كهاتين» يشير بإصبعيه.

ضعيف إلا جملة «كافل اليتيم» فهي صحيحة.

وفيه:

- الترغيب في ضم يتيم إلى أهل البيت.
- والحث على الإحسان إليه والتنفير من الإساء إليه.

- وفضل الأول وسوء الثاني.
- وأن من أسباب الخيرية والشرية الإحسان إلى اليتيم والإساءة إليه.
- وكفالة اليتيم سبب في دخول الجنة.
- وارتفاع درجة كافل اليتيم في الجنة.

باب كن لليتيم كالأب الرحيم

[١٣٨] عن عبد الرحمن بن أبزى رضي الله عنه قال: قال داود عليه السلام: «كن لليتيم كالأب الرحيم، واعلم أنك كما تزرع كذلك تحصد، ما أقبح الفقر بعد الغنى، وأكثر من ذلك أو أقبح من ذلك الضلالة بعد الهدى، وإذا وعدت صاحبك فأنجز له ما وعدته، فإن لا تفعل يورث بينك وبينه عداوة، وتعوذ بالله من صاحب إن ذكرت لم يعنك وإن نسيت لم يذكرك».

صحيح الإسناد.

وفيه:

- رعاية اليتيم ورحمته والقيام له مقام الأب.
- والثقة بالجزاء الحسن من الله في الآخرة أو في الدنيا والآخرة.

[١٣٩] عن حمزة بن أبي نجيح - أبو عمارة - قال: سمعت الحسن يقول: «لقد عهدت المسلمين وإن الرجل منهم يصبح فيقول: يا أهليه يا أهليه، يتيمكم يتيمكم، يا أهليه يا أهلية مسكينكم مسكينكم، يا أهليه يا أهليه جاركم جاركم، وأسرع بخياركم وأنتم كل يوم ترذلون، وسمعته يقول: وإذا شئت رأيته فاسقًا يتعمق بثلاثين ألفًا إلى النار، ما له قاتله الله؟ باع خلاقة من الله بثمن عنز، وإن شئت رأيته مضيعًا مريدًا في سبيل الشيطان لا واعظ له من نفسه ولا من الناس».

ضعيف الإسناد

وفيه:

- حرص مجتمع المسلمين على رعاية اليتيم والقيام بشأنه.
- والتواصي بينهم بذلك.

[١٤٠] عن أسماء بن عبيد قال: قلت لابن سيرين عندي يتيم؟ قال: «اصنع به ما تصنع بولدك، اضربه ما تضرب ولدك».

صحيح الإسناد.

وفيه:

- الحرص على ضم يتيم إلى أبنائه.
- تعلم الواجب عليه بشأنه شرعًا.
- معاملة اليتيم مثل معاملة الابن في الرعاية والتأديب.

باب فضل المرأة إذا تصبرت على ولدها ولم تزوج

[١٤١] عن عوف بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «أنا وامرأة سفعاء الخدين، امرأة آمت من زوجها، فصبرت على ولدها كهاتين في الجنة».

ضعيف.

وفيه:

- الترغيب في رعاية اليتيم.
- وفضل رعاية اليتيم ولو كان له.
- وفضل صبر الأرملة عن الزواج لرعاية أبنائها.
- وعلو درجتها في الجنة بسبب ذلك.

باب أدب اليتيم

[١٤٢] عن شميسة العتكية قالت: ذكر أدب اليتيم عند عائشة ﵂، فقالت: إني لأضرب اليتيم حتى ينبسط - أي: يمتد على الأرض -.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- الحث على تأديب اليتيم.
- وأن القسوة عليه من أجل ذلك لا تذم.

باب فضل من مات له الولد

[١٤٣] عن أبي هريرة ﵁ أن رسول الله ﷺ قال: «لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد فتمسه النار إلا تحلة القسم».

صحيح.

وفيه:

- فضل من مات له ثلاثة من الولد.
- والترغيب في احتسابهم.
- والتصبر بذلك.

[١٤٤] عن أبي هريرة ﵁ أن امرأة أتت النبي ﷺ بصبي فقالت: ادع له، فقد دفنت ثلاثة، فقال: احتظرت بحظار شديد من النار».

صحيح.

وفيه:

- أن من مات له ثلاثة من الولد حيل بينه وبين النار ودخل الجنة أول وهلة.
- والتصبير بذلك.

[١٤٥] عن خالد العبسي قال: مات ابن لي، فوجدت عليه وجدًا شديدًا، فقلت: يا أبا هريرة، ما سمعتَ من النبي ﷺ شيئًا تسخي به أنفسنا عن موتانا؟ قال: سمعت من النبي ﷺ يقول: «صغاركم دعاميص الجنة».

صحيح.

وفيه:

- التماس سبب للصبر على فقد الولد.
- تعزي النفوس عن ذلك بالأجور والفضائل.
- وأن الولد يسبق أبويه إلى الجنة.
- والتصبير والتصبر بذلك.

[١٤٦] عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من مات له ثلاثة من الولد فاحتسبهم دخل الجنة»، قلنا: يا رسول الله، واثنان؟ قال: «واثنان».

قال محمود بن لبيد: قلت لجابر: والله، أرى لو قلتم: وواحد.. لقال، قال: وأنا أظنه، والله.

حسن.

وفيه:

- فضل من مات له اثنان من الولد.
- وتشوف من مات له ولد واحد إلى ذات الأجر.

[١٤٧] عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن امرأة أتت النبي ﷺ بصبي، فقالت: ادع الله له،

فقد دفنت ثلاثة فقال: «احتظرت بحظار شديد من النار».

صحيح

وفيه: ما سبق.

[١٤٨] عن أبي هريرة رضي الله عنه جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، إنا لا نقدر عليك في مجلسك فواعدنا يومًا نأتك فيه، فقال: «موعدكن بيت فلان»، فجاءهن لذلك الوعد، وكان فيما حدثهن: «ما منكن امرأة يموت لها ثلاث من الولد فتحتسبهم إلا دخلت الجنة»، فقالت امرأة واثنان؟ قال: «واثنان».

صحيح.

كان سهيل يتشدد في الحديث ويحفظ ولم يكن أحد يقدر أن يكتب عنده.

وفيه:

- أهمية الاحتساب في ذلك.
- وتحديث النساء بهذا ليصبرن ويحتسبن فإنهن أكثر جزعًا.

[١٤٩] عن أم سليم رضي الله عنها قالت: كنت عند النبي ﷺ فقال: «يا أم سليم، ما من مسلمين يموت لهما ثلاثة أولاد إلا أدخلهما الله الجنة، بفضل رحمته إياهم» قلت: واثنان؟ قال: «واثنان».

صحيح.

- حرص النبي ﷺ على توكيد ذلك ونشره.
- أن ذلك للأب والأم.
- وأن ذلك بفضل رحمة الله تعالى للأولاد أو للآباء.

[١٥٠] عن صعصعة بن معاوية أنه لقي أبا ذر رضي الله عنه متوشحًا قربة قال: ما لك من

الولد يا أبا ذر؟ قال: ألا أحدثك؟ قلت: بلى، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من مسلم يموت له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث إلا أدخله الله الجنة بفضل رحمته إياهم، وما من رجل أعتق مسلمًا إلا جعل الله ﷻ كل عضو منه فكاكه لكل عضو منه».

صحيح.

وفيه:

- أن الأولاد لا يبلغون سن التكليف الذي يكتب فيه الإثم.

[١٥١] عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «من مات له ثلاثة لم يبلغوا الحِنث أدخله الله وإياهم بفضل رحمته الجنة».

صحيح.

باب من مات له سقط

[١٥٢] عن سهل بن الحنظلية - وكان لا يولد له - فقال: «لأن يولد لي في الإسلام ولد سقط فأحتسبه أحب إلي من أن تكون لي الدنيا جميعًا وما فيها»، وكان بن الحنظلية ممن بايع تحت الشجرة

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- فضل ولادة الولد في الإسلام.
- وفضل السقط فيه.
- والحث على احتسابه.
- وفضل ذلك.

[١٥٣] عن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أيكم مال وارثه أحب إليه من ماله؟» قالوا: يا رسول الله، ما منا أحد إلا ماله أحب إليه من مال وارثه، فقال رسول الله ﷺ: «اعلموا أنه ليس منكم أحد إلا مال وارثه أحب إليه من ماله، مالك ما قدمت ومال وارثك ما أخرت».

صحيح

وفيه:

- الحث على تقديم القربات والمبرات قبل الوفاة، وربما كان ذلك من أجل من ليس له ولد عوضًا عن الولد والسقط.

[١٥٤] قال: وقال رسول الله ﷺ: «ما تعدون فيكم الرقوب؟» قالوا: الرقوب الذي لا يولد له قال: «لا ولكن الرقوب الذي لم يقدم من ولده شيئا»

صحيح.

وفيه:

- أن المصاب بولده هو الذي لم يمت له أحد منهم في حياته فيحتسبه ويكسب ثواب ما نزل به من المصائب وثواب الصبر عليه ويكون له فرطًا وسهلًا، وليس الذي يصاب بموت أولاده كما تقولون.

- والحث على الصبر في ذلك.

- وفضله.

[١٥٥] قال: وقال رسول الله ﷺ: «ما تعدُّون فيكم الصرعة؟» قالوا: هو الذي لا تصرعه الرجال فقال: «لا ولكن الصرعة الذي يملك نفسه عند الغضب»

صحيح

وفيه:

- الحث على مجاهدة النفس في الشدائد.
- وفضل ذلك.

باب حسن الملكة

[١٥٦] عن علي بن أبي طالب ﷺ أن النبي ﷺ لما ثقل قال: «يا علي، ائتني بطبق أكتب فيه ما لا تضل أمتي»، فخشيت أن يسبقني فقلت: إني [أحفظ وأعي]، وكان رأسه بين ذراعه وعضدي يوصي بالصلاة والزكاة وما ملكت أيمانكم، وقال: «كذاك حتى فاضت نفسه، وأمره بشهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله، من شهد بهما حرم على النار».

ضعيف الإسناد.

- الوصية بملك اليمين: الرحمة والإحسان وفعل الخير معهم.
- عظمها في هذا الموقف.

[١٥٧] عن عبد الله - ﷺ - عن النبي ﷺ قال: «أجيبوا الداعي، ولا تردوا الهدية، ولا تضربوا المسلمين».

صحيح.

وفيه:

- إجابة دعوة المملوك وقد فعلها رسول الله ﷺ.
- وقبول هديته وقد فعلها رسول الله ﷺ.
- والنهي عن ضربه.
- وأنه أخ من المسلمين له ما لهم.
- وتخصيص المسلم لا يعني جواز ضرب غيره فهذا خرج مخرج الغالب في الوجود.

[١٥٨] عن علي ﷺ قال: كان آخر كلام النبي ﷺ: «الصلاة الصلاة، اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم».

صحيح.

باب سوء الملكة

[١٥٩] عن أبي الدرداء ﷺ أنه كان يقول للناس: «نحن أعرف بكم من البياطرة بالدواب، قد عرفنا خياركم من شراركم، أما خياركم فالذي يرجى خيره ويؤمن شره، وأما شراركم فالذي لا يرجى خيره ولا يؤمن شره ولا يعتق محرره».

- صحيح الإسناد موقوفًا، وقد صح منه مرفوعًا: جملة الخيار والشرار، دون العتق.

وفيه:

- أن حسن الملكة من دلائل الخيرية.
- وأن سوءها بخلاف ذلك.
- والحث على نشر الخير وكف الشر عمن تحت يده حتى لا يرجون منه إلا الخير.

[١٦٠] عن أبي أمامة ﷺ قال: «الكنود الذي يمنع رفده، وينزل وحده ويضرب عبده».

ضعيف موقوفًا، وروي عنه مرفوعًا بسند واهٍ جدًّا.

وفيه:

- التحذير من أن يمنع المرء صلته وعطيته، وينفرد عن الناس ولا يصل من نفسه أحدًا حتى يشاركه في الطعام وغيره، ويضرب فتاه، يجمع بخلًا وسوء خلق.

[١٦١] عن الحسن أن رجلًا أمر غلامًا له أن يسنو على بعير له، فنام الغلام،

فجاء بشعلة من نار فألقاها في وجهه، فتردى الغلام في بئر، فلما أصبح أتى عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فرأى الذي في وجهه فأعتقه».

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- عقوبة من أساء إلى فتاه بذهاب سلطانه عليه للأبد وتعويض الفتى من ذلك بأغلى وأحب ما يشتهي.

باب بيع الخادم من الأعراب

[١٦٢] عن عمرة الأنصارية أن عائشة رضي الله عنها دبرت أمة لها، فاشتكت عائشة، فسأل بنو أخيها طبيبًا من الزط، فقال: إنكم تخبروني عن امرأة مسحورة سحرتها أمة لها، فأخبرت عائشة قالت: سحرتيني؟ فقالت: نعم، فقالت: ولم؟ لا تنجِين أبدًا. ثم قالت: بيعوها من شر العرب ملكة.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- جواز معاقبة من أساء من الخدم.

باب العفو عن الخادم

[١٦٣] عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: أقبل النبي صلى الله عليه وسلم معه غلامان، فوهب أحدهما لعلي - صلوات الله عليه - وقال: «لا تضربه، فإني نُهيت عن ضرب أهل الصلاة، وإني رأيته يصلي منذ أقبلنا»، وأعطى أبا ذر غلامًا، وقال: «استوص به معروفًا»، فأعتقه، فقال: «ما فعل؟» قال: أمرتني أن استوصي به خيرًا فأعتقته.

حسن.

وفيه:

- الحث على حسن معاملة الخادم.
- والعفو عن خطئه إذا حدث.
- والوصية بالإحسان إليه.

[١٦٤] عن أنس رضي الله عنه قال: قدم النبي ﷺ المدينة وليس له خادم، فأخذ أبو طلحة بيدي، فانطلق بي حتى أدخلني على النبي ﷺ، فقال: يا نبي الله، إن أنسًا غلام كيس لبيب، فليخدمك، قال: فخدمته في السفر والحضر، مقدَمه المدينة، حتى توفي ﷺ، ما قال لي عن شيء صنعته: لم صنعت هذا هكذا؟ ولا قال لي لشيء لم أصنعه: ألا صنعت هذا هكذا؟

صحيح.

وفيه:

- حسن معاملة النبي ﷺ لخادمه.
- وعفوه عن خطئه.

باب إذا سرق العبد

[١٥٦] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا سرق المملوك بعه، ولو بنش» قال أبو عبد الله: النش عشرون، والنواة: خمسة، والأوقية: أربعون.

ضعيف.

وفيه:

- كيف يفعل مع فتاه إذا سرق.

باب الخادم يذنب

[١٦٦] عن لقيط بن صبرة ﷺ قال: انتهيت إلى النبي ﷺ، ودفع الراعي في المُراح سخلة، فقال النبي ﷺ: «لا تحسِبن - ولم يقل: لا تحسَبن - إن لنا غنمًا مئة لا نريد أن تزيد، فإذا جاء الراعي بسخلة ذبحنا مكانها شاة»، فكان فيما قال: «لا تضرب ظعينتك كضربك أمتك، وإذا استنشقت فبالغ إلا أن تكون صائمًا».

صحيح.

- جواز ضرب الخادمة إذا أخطأ.

باب من ختم على خادمه مخافة سوء الظن

[١٦٧] عن أبي العالية قال: كنا نؤمر أن نختم على الخادم ونكيل ونعدها، كراهية أن يتعودوا خلق سوء، أو يظن أحدنا ظن سوء».

صحيح الإسناد.

وفيه:

- عدم ظن السوء بالخادم.
- وعدم حمله على تعود خلق سيئ.
- والأخذ بأسباب ذلك كالكيل والعد عليه.

باب من عدَّ على خادمه مخافة الظن

[١٦٨] عن سلمان قال: إني لأعد العُراق على خادمي مخافة الظن.

صحيح الإسناد.

[١٦٩] عن سلمان قال: إني لأعد العراق على خادمي خشية الظن.

صحيح الإسناد.

وفيهما:

- الحرص على سلامة الصدر والأخذ بأسباب ذلك.

باب أدب الخادم

[١٧٠] عن يزيد بن عبد الله بن قُسيط قال: أرسل عبد الله بن عمر رضي الله عنهما غلامًا له بذهب أو بورِق فصرفه، فأنظر بالصرف، فرجع إليه، فجلده جلدًا وجيعًا، وقال: اذهب فخذ الذي لي ولا تصرفه».

حسن الإسناد.

وفيه:

- جواز تأديب الخادم على خطئه بالضرب.
- وأنه يشدد الضرب عليه إذا كان الذنب عظيمًا.

[١٧١] عن أبي مسعود رضي الله عنه قال: كنت أضرب غلامًا لي، فسمعت من خلفي صوتًا، «اعلم أبا مسعود، لله أقدر عليك منك عليه»، فالتفت فإذا هو رسول الله ﷺ، قلت: يا رسول الله، فهو حر لوجه الله، فقال: «أما لو لم تفعل لمستك النار» أو «للفحتك النار».

صحيح.

وفيه:

- التحذير من الإفراط في ضرب الفتى.
- يندب عتق العبد جزاء ضربه وليس بواجب.

باب لا تقل: قبح الله وجهه

[١٧٢] عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: «لا تقولوا: قبح الله وجهه».

حسن.

[١٧٣] عن أبي هريرة ﷺ قال: «لا تقولن قبح الله وجهك ووجه من أشبه وجهك، فإن الله ﷻ خلق آدم ﷺ على صورته»

حسن.

وفيهما:

- النهي عن استعمال هذه الألفاظ.

باب ليجتنب الوجه في الضرب

[١٧٤] عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: «إذا ضرب أحدكم خادمه فليجتنب الوجه».

صحيح.

وفيه:

- جواز الضرب للحاجة.
- والنهي عن كونه في الوجه.

[١٧٥] عن جابر ﷺ قال: مرَّ النبي ﷺ بدابة قد وسم يدخِّن مَنخِراه، قال النبي ﷺ: «لعن الله من فعل هذا، لا يسِمَنَّ أحد الوجه ولا يضربنه».

صحيح.

وفيه:

- النهي عن وسم الوجه من الدابة.
- ولعن فاعله.
- وأن ذلك كبيرة.

باب من لطم عبده فليعتقه من غير إيجاب

[١٧٦] عن هلال بن يساف قال: كنا نبيع البزَّ في دار سويد بن مقرِّن ﷺ فخرجت جارية فقالت لرجل شيئًا، فلطمها ذلك الرجل، فقال له سويد بن مقرن: ألطمت وجهها؟ لقد رأيتني سابع سبعة وما لنا إلا خادم، فلطمها بعضنا، فأمره النبي ﷺ أن يعتقها.

صحيح.

وفيه:

- عتق الفتاة جزاء لطم وجهها كفارة لذلك، وهو مندوب.

[١٧٧] عن ابن عمر ﷺ قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «من لطم عبده أو ضربه حدًّا لم يأته، فكفارته عتقه».

صحيح.

وفيه:

- أن لطم العبد أو ضربه حدًّا لم يأته ذنب.
- وأن كفارة هذا الذنب عتقه.
- وفيه الحث على الرفق بالمماليك والحمل على ذلك بالأمر المذكور وغيره.

[١٧٨] عن معاوية بن سويد بن مقرن قال: لطمت مولى لنا، ففر، فدعاني أبي، فقال - له -: اقتص، كنا ولد مقرن سبعة، لنا خادم، فلطمها أحدنا، فذُكر ذلك

للنبي ﷺ، فقال: «مرهم فليعتقوها»، فقيل للنبي ﷺ: ليس لهم خادم غيرها، قال: «فليستخدموها، فإذا استغنوا خلوا سبيلها».

صحيح.

وفيه:

- ندب قصاص المملوك ممن لطمه.
- بيان أن العتق إنما هو على سبيل الندب.

[١٧٩] عن سويد بن مقرن المزني رضي الله عنه - ورأى رجلًا لطم غلامه - فقال: أما علمت أن الصورة محرمة؟ رأيتني وإني سابع سبعة إخوة على عهد رسول الله ﷺ ما لنا إلا خادم، فلطمه أحدنا، فأمرنا النبي ﷺ أن نعتقه».

صحيح.

وفيه:

- تحريم لطم الوجه.
- والإشارة إلى أنه الصورة والجمال.

[١٨٠] عن زاذان أبي عمر، قال: كنا عند ابن عمر رضي الله عنهما، فدعا بغلام له كان ضربه، فكشف عن ظهره، فقال: أيوجعك؟ قال: لا، فأعتقه، ثم رفع عودًا من الأرض، فقال: مالي فيه من الأجر ما يزن هذا العود.

- فقلت: يا أبا عبد الرحمن، لم تقول هذا؟ قال: سمعت النبي ﷺ يقول: - أو قال -: «**من ضرب مملوكه حدًّا لم يأته أو لطم وجهه فكفارته أن يعتقه**».

صحيح.

وفيه:

- الرفق بالمملوك.
- أن العتق كفارة يطلب به محو الذنب وليس إحسانًا يطلب به الثواب.

باب قصاص العبد

[١٨١] عن عمار بن ياسر رضي الله عنه قال: لا يضرب أحد عبدًا له وهو ظالم له إلا أقِيد منه يوم القيامة.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- التحذير من ضرب العبد بظلم.
- وجواز ما كان للتأديب.
- وأن القصاص حاصل للعبد في الآخرة في حالة الظلم.

[١٨٢] عن أبي ليلى قال: خرج سلمان فإذا علف دابته يتساقط من الآري، فقال لخادمه: لولا أني أخاف القصاص لأوجعتك.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- حسن معاملة المملوك والرفق به والحذر من ضربه خشية القصاص.
- وتنبيهه على الخطأ وتحذيره وتخويفه.
- وخوف القصاص.
- وأنه يقع على ضر الخادم ولو بغير ظلم إذا تعدى ما يستحق.

[١٨٣] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لتؤدُّن الحقوق إلى أهلها، حتى

يقاد للشاة الجمَّاء من الشاة القرناء».

صحيح.

وفيه:

- الخبر عن وقوع القصاص.

[١٨٤] عن أم سلمة ﵂ أن النبي ﷺ كان في بيتها، فدعا وصيفة له - أو لها -، فأبطأت، فاستبان الغضب في وجهه، فقامت أم سلمة إلى الحجاب، فوجدت الوصيفة تلعب، ومعه سواك، فقال: «لولا خشية القوَد يوم القيامة لأوجعتك بهذا السواك».

زاد محمد بن الهيثم: تلعب ببُهَيمة، قال: فلما أتيت بها النبي ﷺ قلت: يا رسول الله، إنها لتحلف ما سمعتك، قالت: وفي يده سواك.

ضعيف.

وفيه:

- جواز معاقبة الخادم إذا أخطأ.
- وقبول عذر إذا اعتذر.
- واستحباب العفو عنه.
- وترك ذلك خشية القصاص.
- وإثبات القصاص.
- وأنه في الضرب حد الوجع.

[١٨٥] عن أبي هريرة ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: «من ضرب ضربًا اقتص منه يوم القيامة».

صحيح.

[١٨٦] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «من ضرب ضربًا ظلمًا اقتص منه يوم القيامة».

صحيح.

وفيهما:

- النهي عن الضرب بظلم.
- والإخبار بوقوع القصاص منه يوم القيامة.

باب اكسوهم مما تلبسون

[١٨٧] عن عبادة بن الصامت قال: خرجت أنا وأبي نطلب العلم في هذا الحي من الأنصار قبل أن يهلكوا، فكان أول من لقينا أبا اليسر - كعب بن عمرو - صاحب النبي ﷺ ومعه غلام له، وعلى أبي اليسر بردة ومعافري وعلى غلامه بردة ومعافرى، فقلت له: يا عمي، لو أخذت بردة غلامك وأعطيته معافريك أو أخذت معافريه وأعطيته بردتك كانت عليك حلة وعليه حلة، فمسح رأسي، وقال: «اللهم بارك فيه، يا بن أخي، بصَرَ عيناي هاتان وسمِع أذناي هاتان ووعاه قلبي - وأشار إلى نياط قلبه - النبيَّ ﷺ يقول: «أطعموهم مما تأكلون واكسوهم مما تلبسون»، وكان أن أعطيه من متاع الدنيا أهون عليَّ من أن يأخذ من حسناتي يوم القيامة».

صحيح.

وفيه:

- الأمر بالإحسان إلى المملوكين في الطعام والثياب.
- وحرص الصحابة على الوفاء بهذا.
- ومبالغتهم فيه.

- وحذرهم من القصاص إذا قصروا فيه.

[١٨٨] عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ يوصي بالمملوكين خيرًا ويقول: «أطعموهم مما تأكلون وألبسوهم من لبوسكم ولا تعذبوا خلق الله عز وجل»

صحيح.

وفيه:

- وصية الشارع بفعل الغير مع المملوكين.
- الوصية بالعناية بالطعام والثياب خاصة.
- والنهي عن تعذيبهم.

باب سباب العبيد

[١٨٩] عن المعرور بن سويد قال: رأيت أبا ذر وعليه حلة وعلى غلامه حلة، فسألناه عن ذلك، فقال: إني سببت رجلًا، فشكاني إلى النبي ﷺ فقال لي النبي ﷺ: أعيرته بأمه؟» قلت: نعم، ثم قال: «إن إخوانكم خولكم، جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يديه فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس ولا تكلفوهم ما يغلبهم، فإن كلفتموهم ما يغلبهم فأعينوهم».

صحيح.

وفيه:

- النهي عن سب المملوك.
- رفع المملوك شكواه إلى الحاكم أو القاضي.
- الوصية برعاية المملوكين والتنبيه على ما يعين على ذلك.
- النهي عن تكليفهم ما يغلبهم من الأعمال.

- الأمر بإعانتهم إذا كان العمل فوق طاقتهم.

باب هل يعين عبده؟

[١٩٠] عن سلام بن عمرو يحدث عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال النبي ﷺ: «أرقاؤكم إخوانكم فأحسنوا إليهم، استعينوهم على ما غلبكم وأعينوهم على ما غلبوا»

ضعيف.

وفيه:

- إعانة المملوك إذا كلف العمل وكان يغلبه.

[١٩١] عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: «أعينوا العامل في عمله، فإن عامل الله لا يخيب» يعني الخادم.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- الأمر بمساعدة العامل في عمله.
- بيان أن العتق إنما هو على سبيل الندب.
- منزلة العامل إذا قام بحق عمله.
- الإخبار أن عمله لا يخيب.

باب لا يكلف العبد من العمل ما لا يطيق

[١٩٢] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «للمملوك طعامه وكسوته ولا يكلف من العمل ما لا يطيق».

صحيح.

[١٩٣] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «للمملوك طعامه وكسوته ولا يكلف إلا ما يطيق».

صحيح.

وفيهما:

- إيجاب طعام المملوك وكسوته.
- والنهي عن تكليفه فوق طاقته من العمل.

[١٩٤] عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «إخوانكم، جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس، ولا يكلفه ما يغلبه، فإن كلفه ما يغلبه فليعنه عليه».

صحيح.

وفيه:

- الحث على الإحسان إلى المملوك.
- وأنه أخ لمالكه في الدين.
- والأمر بإطعامه وإلباسه من نفس الطعام واللباس الذي يستعمله.
- والنهي عن تحميله فوق استطاعته.
- وأنه إذا حمله ذلك مأمور أن يعينه عليه.

باب نفقة الرجل على عبده وخادمه صدقة

[١٩٥] عن المقدام أنه سمع النبي ﷺ يقول: «ما أطعمت نفسك فهو صدقة، وما أطعمت ولدك وزوجتك وخادمك فهو صدقة».

صحيح.

وفيه:

- الحث على إطعام الخادم.
- واحتساب ذلك.
- وأنه صدقة.

[١٩٦] عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «خير الصدقة ما بقَّى غنى، واليد العليا خير من اليد السفلى، وابدأ بمن تعول، تقول امرأتك: أنفق علي أو طلقني، ويقول مملوكك: أنفق علي أو بعني، ويقول ولدك: إلى من تكلنا».

صحيح.

وفيه:

- النفقة على المملوك.
- وجوبها.
- والأمر بالبدء بها مع الزوجة والولد.

[١٩٧] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أمر النبي ﷺ بصدقة فقال: رجل عندي دينار؟ قال: «أنفقه على نفسك» قال: عندي آخر؟ قال: «أنفقه على زوجتك» قال: عندي آخر؟ قال: «أنفقه على خادمك ثم أنت أبصر».

حسن.

وفيه:

- النفقة على المملوك.
- وذكر ترتيبها بعد النفقة على النفس والزوجة.

باب إذا كره أن يأكل مع عبده

[١٩٨] عن أبي الزبير أنه سمع - رجلًا - يسأل جابرًا عن خادم الرجل إذا كفاه المشقة والحر، أمر النبي ﷺ أن يدعوه؟ قال: نعم، فإن كره أحدكم أن يَطعم معه فليُطعمه أُكلة في يده».

صحيح.

وفيه:

- الأمر بأن يطعم معه خادمه الذي ولي إعداد الطعام.
- وأنه أمر استحباب.
- وأنه إذا كره أن يطعمه معه فلا بأس.
- وأنه يناوله في هذه الحالة شيئًا منه.

باب يُطعم العبد مما يأكل

[١٩٩] عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ يوصى بالمملوكين خيرًا، ويقول: «أطعموهم مما تأكلون وألبسوهم من لبوسكم، ولا تعذبوا خلق الله»

صحيح.

وفيه:

- إطعام المملوك من طعامه.

باب هل يجلس خادمه معه إذا أكل؟

[٢٠٠] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إذا جاء أحدكم خادمه بطعامه فليجلسه، فإن لم يقبل فليناوله منه».

صحيح.

وفيه:

- الأمر بأن يجلس الخادم معه إذا جاءه بالطعام ليأكل معه.
- وأن ذلك على الاستحباب.
- وأنه إذا لم يقبل الجلوس ناوله شيئًا منه.

[٢٠١] عن ابن أبي مليكة قال: قال: أبو محذورة كنت جالسًا عند عمر ﷺ إذ جاء صفوان بن أمية بجفنة يحملها نفر في عباءة، فوضعوها بين يدي عمر، فدعا عمر ناسًا مساكين وأرقاء من أرقاء الناس حوله، فأكلوا معه، ثم قال عند ذلك: فعل الله بقوم - أو قال لحا الله قومًا - يرغبون عن أرقائهم أن يأكلوا معهم، فقال صفوان: أما والله ما نرغب عنهم، ولكنا نستأثر عليهم، لا نجد والله من الطعام الطيب ما نأكل ونطعمهم».

صحيح الإسناد.

وفيه:

- دعوة المساكين والمملوكين للأكل.
- واشتراكهم مع مالكيهم.
- والتنفير من الفرار من ذلك.

باب إذا نصح العبد لسيده

[٢٠٢] عن عبد الله بن عمر ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «إن العبد إذا نصح لسيده وأحسن عبادة ربه فله أجره مرتين».

صحيح.

وفيه:

- حث العبد على إحسان عمله.
- وفضل ذلك.

[٢٠٣] حدثنا صالح بن حي قال: قال رجل لعامر الشعبي: يا أبا عمرو، إنا نتحدث عندنا أن الرجل إذا أعتق أم ولده ثم تزوجها كان كالراكب بدنته، فقال عامر: حدثني أبو بردة عن أبيه قال: قال لهم رسول الله ﷺ: «ثلاثة لهم أجران: رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بمحمد ﷺ فله أجران، والعبد المملوك إذا أدى حق الله وحق مواليه، ورجل كانت عنده أمة يطؤها فأدبها فأحسن تأديبها وعلمها فأحسن تعليمها ثم أعتقها فتزوجها فله أجران».

صحيح.

وفيه:

- تضعيف الأجر للمملوك الذي يؤدي حق الله تعالى وحق مالكه.

[٢٠٤] عن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «المملوك الذي يحسن عبادة ربه ويؤدي إلى سيده الذي فرض عليه من الطاعة والنصيحة له أجران».

صحيح.

وفيه:

- الترغيب في نصح المملوك لمالكه.
- وأن هذا النصح على المملوك فرض.
- وأن له الأجر على ذلك لجمعه النصح إلى سيده وعبادة الله تعالى.
- وأن أجره يضاعف مرتين.

[٢٠٥] عن أبي بردة عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «المملوك له أجران إذا

أدى حق الله في عبادته أو قال: في حسن عبادته وحق مليكه الذي يملكه».

صحيح.

وفيه:

- اشتراط إحسان عبادة الله تعالى مع هذا لحصول الأجر المذكور.

باب العبد راع

[٢٠٦] عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «كلكم راع، وكلكم مسئول عن رعيته، فالأمير الذي على الناس راع وهو مسئول عن رعيته، والرجل راع على أهل بيته وهو مسئول عن رعيته، وعبد الرجل راع على مال سيده وهو مسئول عنه، ألا كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته».

صحيح.

- قيام المملوك على مال مالكه.
- ومسؤوليته عنه.
- ومحاسبته على ذلك.

[٢٠٧] عن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعت أبا هريرة يقول: «العبد إذا أطاع سيده فقد أطاع الله عز وجل، فإذا عصى سيده فقد عصى الله عز وجل».

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- وجوب طاعة المملوك لمالكه.
- والترغيب في ذلك.
- وتحريم معصيته.

- والترهيب من ذلك.

باب من أحب أن يكون عبدًا

[٢٠٨] عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «العبد المسلم إذا أدى حق الله وحق سيده له أجران»، والذي نفس أبي هريرة بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبر أمي، لأحببت أن أموت مملوكًا».

صحيح.

وفيه:

- ترغيب المملوك في إحسان العبادة والنصح لمالكه.
- وأجره على أداء ذلك.
- أن العبد يتوقف جهاده «فرض الكفاية» على إذن سيده، وليس عليه الحج وإن أداه صح منه، وأنه يشغل عن كثير من بر أمه بخدمة مالكه.
- تمني الأحوال التي تضاعف فيها الأجور.

باب لا يقول: عبدي

[٢٠٩] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لا يقل أحدكم: عبدي أمتي، كلكم عبيد الله وكل نسائكم إماء الله، وليقل: غلامي جاريتي وفتاي وفتاتي».

صحيح.

وفيه:

- النهي عن قول هذا والتزام قول ما أمر به ﷺ.
- وأن ذلك من أجل صيانة جناب التوحيد.

باب هل يقول: سيدي؟

[٢١٠] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لا يقولن أحدكم: عبدي وأمتي، ولا يقولن المملوك: ربي وربتي، وليقل: فتاي وفتاتي وسيدي وسيدتي، كلكم مملوكون، والرب الله عز وجل».

صحيح.

وفيه:

- النهي عن قول: «**عبدي وأمتي وربي وربتي**»، والأمر بقول - بدلها -: «**فتاي وفتاتي، وسيدي وسيدتي**».

- والتنبيه على أن ذلك من أجل دفع القلب عن مواطن الريبة في التوحيد.

[٢١١] عن عبد الله بن الشخير قال: انطلقت في وفد بني عامر إلى النبي ﷺ، فقالوا: أنت سيدنا، قال: «السيد الله»، قالوا: وأفضلنا فضلًا وأعظمنا طولًا، قال: «قولوا بقولكم ولا يستجرينكم الشيطان».

صحيح.

وفيه:

- النهي عن التكلف في القول والمبالغة في المدح، خاصة إذا ظهرت معه مفسدة أو خشيت.

باب الرجل راع في أهله

[٢١٢] عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال النبي ﷺ: «كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته، فالأمير راع وهو مسئول، والرجل راع على أهله وهو مسئول، والمرأة راعية على بيت زوجها وهي مسئولة، ألا وكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته».

صحيح.

وفيه:

- قيام الرجل على أهله في الدين والدنيا.
- ومسؤوليته عن ذلك.
- وهي واجبة عليه.
- وأنه محاسب على ذلك.

[٢١٣] عن أبي سليمان مالك بن الحويرث رضي الله عنه قال: أتينا النبي ﷺ ونحن شببة متقاربون، فأقمنا عنده عشرين ليلة، فظن أنا اشتهينا أهلينا، فسألنا عن من تركنا في أهلينا، فأخبرناه، وكان رفيقًا رحيمًا، فقال: «ارجعوا إلى أهليكم، فعلموهم، ومروهم، وصلوا كما رأيتموني أصلي، فإذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم، وليؤمكم أكبركم».

صحيح.

وفيه:

- قيام الرجل بحق أهله عليه.
- ومنه تعليمهم الدين وأمرهم بشرائعه.

باب المرأة راعية

[٢١٤] عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته، الإمام راع وهو مسئول عن رعيته، والرجل راع في أهله، والمرأة راعية في بيت زوجها، والخادم في مال سيده» سمعت هؤلاء عن النبي ﷺ، وأحسب النبي ﷺ قال: «والرجل في مال أبيه».

صحيح.

وفيه:

- قيام المرأة على بيت زوجها.
- ومسؤوليتها عن ذلك.
- وأنها محاسبة عليها.

باب من صُنع إليه معروف فليكافئه

[٢١٥] عن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «من صنع إليه معروف فليَجزِه، فإن لم يجد ما يجزيه فليثن عليه، فإنه إذا أثنى عليه فقد شكره، وإن كتمه فقد كفره، ومن تحلى بما لم يعط فكأنما لبس ثوبي زور».

صحيح.

وفيه:

- الأمر بالمكافأة على المعروف.
- وإرشاد من عجز عن المكافأة إلى الثناء بدلها.
- والترغيب في ذلك.
- والترهيب من مخالفته.

[٢١٦] عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «من استعاذ بالله فأعيذوه، ومن سأل بالله فأعطوه، ومن أتى إليكم معروفًا فكافئوه، فإن لم تجدوا فادعوا له حتى يعلم أن قد كافأتموه».

صحيح.

وفيه:

- الأمر بمكافأة صانع المعروف.
- والدعاء له بدل ذلك عند العجز عن المكافأة.
- والمبالغة في الدعاء له.

باب من لم يجد المكافأة فليدع له

[٢١٧] عن أنس ﷺ أن المهاجرين قالوا: يا رسول الله ذهب الأنصار بالأجر كله؟ قال؛ «لا، ما دعوتم الله لهم، وأثنيتم عليهم به».

صحيح.

وفيه:

- الدعاء لمن صنع لنا معروفًا والثناء عليه بذلك.
- وأن هذا يقوم مقام المكافأة.
- وأنه سبب في جعل الأجر بينهما.

باب من لم يشكر الناس

[٢١٨] عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: «لا يشكر الله من لا يشكر الناس».

صحيح.

وفيه:

- الحث على شكر من أحسن إليك.
- والتحذير من إهماله.
- وأن من أهمله لم يكمل شكره لله تعالى.

[٢١٩] عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: «قال الله تعالى للنفس: اخرجي،

قالت: لا أخرج إلا كارهة».

صحيح.

- وهو - على الراجح - تتمة الحديث السابق.

وفيه:

- أن مصاحبة النفس للجسد لما كانت شديدة لم يهن عليها أن تخرج منه وهذا نوع من التعلق يشبه الشكر الذي حث عليه الحديث السابق.

باب معونة الرجل أخاه

[٢٢٠] عن أبي ذر ﷺ عن النبي ﷺ قيل: أي الأعمال خير؟ قال: «إيمان بالله، وجهاد في سبيله» قيل: فأي الرقاب أفضل؟ قال: «أغلاها ثمنًا وأنفسها عند أهلها» قال: أفرأيت إن لم أستطع بعض العمل؟ قال: «فتعين ضائعًا أو تصنع لأخرق»، قال: أفرأيت إن ضعفت؟ قال: «تدع الناس من الشر، فإنها صدقة تصدق بها على نفسك».

صحيح.

وفيه:

- الحث على إعانة المسلمين وهي مراتب من عجز عن أعلاها فلا يفوته ما يقدر عليه منها، والميسور لا يسقط بالمعسور.

باب أهل المعروف في الدنيا أهل المعروف في الآخرة

[٢٢١] عن قبيصة بن برمة الأسدي ﷺ قال: كنت عند النبي ﷺ فسمعته يقول: «أهل المعروف في الدنيا هم أهل المعروف في الآخرة، وأهل المنكر في الدنيا هم أهل المنكر في الآخرة».

صحيح لغيره.

وفيه:

- الترغيب في صنع المعروف.
- والتحذير من صنع المنكر.
- ومجازاة كل صانع منهما بما صنع في الآخرة.

[٢٢٢] عن حبان بن عاصم - وكان حرملة أبا أمه -، فحدثتني صفية ابنة عليبة ودحيبة ابنة عليبة - وكان جدهما حرملة أبا أبيهما - أنه أخبرهم عن حرملة بن عبد الله، أنه خرج حتى أتى النبي ﷺ، فكان عنده حتى عرفه النبي ﷺ. قال: فلما ارتحل قلت في نفسي: والله لآتين النبي ﷺ حتى أزداد من العلم، فجئت أمشي حتى قمت بين يديه، فقلت: ما تأمرني أعمل؟ قال: «يا حرملة، ائت المعروف، واجتنب المنكر». ثم رجعت حتى جئت الراحلة، ثم أقبلت حتى قمت مقامي قريبًا منه، فقلت: يا رسول الله، ما تأمرني أعمل؟ قال: «يا حرملة، ائت المعروف، واجتنب المنكر، وانظر ما يعجب أذنك أن يقول لك القوم إذا قمت من عندهم فأته، وانظر الذي تكره أن يقول لك القوم إذا قمت من عندهم فاجتنبه».

فلما رجعت تفكرت، فإذا هما لم يدعا شيئًا.

ضعيف.

وفيه:

- الحث على فعل المعروف واجتناب المنكر.

[٢٢٣] عن معتمر قال: ذكرت لأبي حديث أبي عثمان، عن سلمان، أنه قال: «إن أهل المعروف في الدنيا هم أهل المعروف في الآخرة»، فقال: إني سمعته من أبي عثمان يحدثه، عن سلمان، فعرفت أن ذاك كذاك، فما حدثت به أحدًا قط.

حدثنا موسى قال: حدثنا عبد الواحد، عن عاصم، عن أبي عثمان: قال رسول

الله ﷺ مثله.

صحيح موقوفًا، وصحيح لغيره مرفوعًا.

وفيه:

- الترغيب في صنع المعروف.
- وأن فاعله يكافأ به في الآخرة.

باب إن كل معروف صدقة

[٢٢٤] عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «كل معروف صدقة».

صحيح.

وفيه:

- الحث على الصدقة.
- وأنها تكتب بكل معروف قليل أو كثير، مادة أو معنى.

[٢٢٥] عن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «على كل مسلم صدقة» قالوا: فإن لم يجد؟ قال: «فيعتمل بيديه فينفع نفسه ويتصدق» قالوا: فإن لم يستطع أو لم يفعل؟ قال: «فيعين ذا الحاجة الملهوف» قالوا: فإن لم يفعل؟ قال: «فيأمر بالخير أو يأمر بالمعروف» قالوا: فإن لم يفعل؟ قال: «فيمسك عن الشر فإنه له صدقة».

صحيح.

وفيه:

- الحث على الصدقة.
- تأكيدها.

- مراتبها.
- حرص الشرع على فعلها.

[٢٢٦] عن أبي ذر ﷺ أنه سأل رسول الله ﷺ أي العمل أفضل؟ قال: «إيمان بالله وجهاد في سبيله» قيل: فأي الرقاب أفضل؟ قال: «أغلاها ثمنًا وأنفسها عند أهلها» قال: أفرأيت إن لم أستطع بعض العمل؟ قال: «فتعين ضائعًا أو تصنع لأخرق» . قال: أفرأيت إن لم أفعل؟ قال: «تدع الناس من الشر، فإنها صدقة تصدق بها على نفسك».

صحيح.

وفيه:

- الترغيب في الصدقة.
- وبيان أنواعها.
- وأنها تتفاوت.
- وأن منها ما هو فعل ومنها ما هو كف.

[٢٢٧] عن أبي ذر ﷺ قال: قيل: يا رسول الله، ذهب أهل الدثور بالأجور، يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون بفضول أموالهم، قال: «أليس قد جعل الله لكم ما تصدقون؟ إن بكل تسبيحة وتحميدة صدقة، وبضع أحدكم صدقة»، قيل: في شهوته صدقة؟ قال: «لو وضع في الحرام أليس كان عليه وزر؟ فكذلك إن وضعها في الحلال كان له أجر».

صحيح.

وفيه:

- إطلاق اسم الصدقة على كل عمل صالح، وتنوعها، وتفاوت مراتبها.

باب إماطة الأذى

[٢٢٨] عن أبي برزة الأسلمي رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، دلني على عمل يدخلني الجنة، قال: «أمط الأذى عن طريق الناس».

صحيح.

- الأمر بإماطة الأذى عن طريق الناس.
- وبيان فضله.

[٢٢٩] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «مر رجل بشوك في الطريق، فقال: لأميطنَّ هذا الشوك لا يضر رجلًا مسلمًا فغفر له».

صحيح.

وفيه:

- فضل إزالة الأذى عن طريق المسلمين.
- وإحضار النية في ذلك.
- وأن منها: خشية لحوق الضرر بالمسلم.

[٢٣٠] عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «عرضت علي أعمال أمتي حسنها وسيئها، فوجدت في محاسن أعمالها أن الأذى يماط عن الطريق، ووجدت في مساوئ أعمالها النخاعة في المسجد لا تدفن».

صحيح.

وفيه:

- الترغيب في إزالة الأذى والترهيب من فعله.

- وأن الأول من أعمال الأمة الحسنة والثاني من أعمالها السيئة.
- وأن ذلك عرض على نبينا ﷺ.
- وأن الأول سره وأسعده والثاني ساءه وأحزنه.

باب قول المعروف

[٢٣١] عن عبد الله بن يزيد الخطْمي قال: قال رسول الله ﷺ: «كل معروف صدقة».

صحيح.

وفيه:

- أن كل قول وكل فعل من المعروف هو صدقة، ويدخل في ذلك القليل والكثير.

[٢٣٢] عن أنس رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ إذا أتي بالشيء يقول: «اذهبوا به إلى فلانة فإنها كانت صديقة خديجة، اذهبوا به إلى فلانة فإنها كانت تحب خديجة».

حسن.

وفيه:

- أن المعروف يدخل في القول، مثل قوله: «**اذهبوا به**»، فهذا قول معروف، وفي الفعل، مثل قوله: «**صديقة خديجة**» فهذا عمل معروف.

[٢٣٣] عن حذيفة رضي الله عنه قال: قال نبيكم ﷺ: «كل معروف صدقة».

صحيح.

وفيه:

- ان اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف.

باب الخروج إلى المَبقلة وحمل الشيء على عاتقه إلى أهله بالزَّبيل

[٢٣٤] عن عمرو بن أبي قرة الكندي قال: عرض أبي على سلمان أخته فأبى، وتزوج مولاة له يقال لها: بقيرة، فبلغ أبا قرة أنه كان بين حذيفة وسلمان شيء، فأتاه يطلبه، فأخبره أنه في مبقلة له، فتوجه إليه. فلقيه معه زبيل فيه بقل، قد أدخل عصاه في عروة الزبيل - وهو على عاتقه -، فقال: يا أبا عبد الله، ما كان بينك وبين حذيفة؟

قال: يقول سلمان: ﴿وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ عَجُولًا ﴿١١﴾﴾[الإسراء: ١١]، فانطلقا حتى أتيا دار سلمان، فدخل سلمان الدار فقال: السلام عليكم، ثم أذن لأبي قرة فدخل، فإذا نمط موضوع على باب وعند رأسه لبنات، وإذا قُرطاط، فقال: اجلس على فراش مولاتك التي تمهد لنفسها.

ثم أنشأ يحدثه، فقال: إن حذيفة كان يحدث بأشياء كان يقولها رسول الله ﷺ في غضبه لأقوام، فأوتَى فأسأل عنها، فأقول: حذيفة أعلم بما يقول، وأكره أن تكون ضغائن بين أقوام. فأُتي حذيفة فقيل له: إن سلمان لا يصدقك ولا يكذبك بما تقول، فجاءني حذيفة، فقال: يا سلمان بن أم سلمان، فقلت: يا حذيفة بن أم حذيفة، لتنتهين أو لأكتبن فيك إلى عمر. فلما خوفته بعمر تركني، وقد قال رسول الله ﷺ: «من ولد آدم أنا، فأيما عبد من أمتي لعنتُه لعنة أو سببته سبة في غير كنهه، فاجعلها عليه صلاة».

حسن.

وفيه:

- قيام المرء على شؤونه بنفسه.

[٢٣٥] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال عمر رضي الله عنه: اخرجوا بنا إلى أرض قومنا، فخرجنا، فكنت أنا وأبي بن كعب في مؤخَّر الناس، فهاجت سحابة، فقال أبي: «اللهم اصرف عنا أذاها، فلحقناهم وقد ابتلت رحالهم، فقالوا: ما أصابكم الذي أصابنا؟ قلت: إنه دعا الله عز وجل أن يصرف عنا أذاها. فقال عمر: ألا دعوتم لنا معكم؟.

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- الخروج بالصحبة إلى الأرض.

باب الخروج إلى الضيعة

[٢٣٦] عن أبي سلمة قال: أتيت أبا سعيد الخدري - وكان لي صديقًا- فقلت: ألا تخرج بنا إلى النخل؟ فخرج، وعليه خميصة له.

صحيح.

وفيه:

- الخروج إلى الضيعة التي يكون منها معاشهم كالبستان والمزرعة.

[٢٣٧] عن علي رضي الله عنه قال: أمر النبي ﷺ عبد الله بن مسعود أن يصعد شجرة فيأتيه منها بشيء، فنظر أصحابه إلى ساق عبد الله فضحكوا من حموشة ساقيه، فقال رسول الله ﷺ: «ما تضحكون، لَرجل عبد الله أثقل في الميزان من أحد».

صحيح.

وفيه:

- خروج النبي ﷺ بأصحابه.

باب المسلم مرآة أخيه

[٢٣٨] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «المؤمن مرآة أخيه إذا رأى فيها عيبًا أصلحه».

حسن الإسناد.

- حث المسلمين على التآخي والتحاب.

- وترغيب من رأى في أخيه عيبًا أن يعظه فيه برفق ولطف ليصلحه.

[٢٣٩] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «المؤمن مرآة أخيه، والمؤمن أخو المؤمن، يكفُّ عليه ضيعته ويحوطه من ورائه».

حسن.

وفيه:

- أن المؤمن للمؤمن كالمرآة لما بينهما من أخوة الإيمان.

- وأن من ثمرات ذلك أن يمنع ضياعه وهلاكه ويجمع عليه معيشته ويضمها إليه، ويذب عنه ويوفر عليه مصالحه.

[٢٤٠] عن المستورد بن شداد رضي الله عنهم عن النبي ﷺ قال: «من أكل بمسلم أُكلة فإن الله يطعمه مثلها من جهنم، ومن كسي برجل مسلم فإن الله ﷻ يكسوه من جهنم، ومن قام برجل مسلم مقام رياء وسمعة فإن الله يقوم به مقام رياء وسمعة يوم القيامة».

صحيح.

وفيه:

- التحذير من أذية المسلم بكل أنواع الأذى.

باب ما لا يجوز من اللعب والمزاح

[٢٤١] عن عبد الله بن السائب عن أبيه عن جده - يزيد بن سعيد - قال: سمعت رسول الله ﷺ يعني يقول: «لا يأخذ أحدكم متاع صاحبه لاعبًا ولا جادًّا، فإذا أخذ أحدكم عصا صاحبه فليردها إليه».

حسن.

وفيه:

- النهي عن المزاح واللعب الذي يدخل الحزن والكراهة في الصدور وربما يفسد الأخوة.

باب الدال على الخير

[٢٤٢] عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إني أُبْدِع بي فاحملني، قال: «لا أجد، ولكن ائت فلانًا فلعله أن يحملك» فأتاه فحمله، فأتى النبي ﷺ فأخبره، فقال: «من دل على خير فله مثل أجر فاعله».

صحيح.

وفيه:

- الحث على الدلالة على الخير عند غيره إن لم يستطع فعله بنفسه.
- وفضل ذلك.

باب العفو والصفح عن الناس

[٢٤٣] عن أنس رضي الله عنه أن يهودية أتت النبي ﷺ بشاة مسمومة، فأكل منها، فجيء بها، فقيل للنبي ﷺ: ألا نقتلها؟ قال: «لا»، قال: فما زلت أعرفها في لهوات رسول الله ﷺ.

صحيح.

وفيه:

- العفو والصفح عن المسيء ولو كان كافرًا.

[٢٤٤] عن وهب بن كيسان قال: سمعت عبد الله بن الزبير يقول على المنبر: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿١٩٩﴾﴾[الأعراف: ١٩٩] قال: والله ما أمر بها أن تؤخذ إلا من أخلاق الناس، والله لآخذنها منهم ما صحبتهم.

- الحث على الاتصاف بهذه الأخلاق الحسنة.

[٢٤٥] عن ابن عباس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «علموا ويسروا ولا تعسروا، وإذا غضب أحدكم فليسكت».

صحيح لغيره.

وفيه:

- الأمر بالسكوت عند الغضب، وهو كظم للغيظ وكف للأذى وصبر وتعقل.

باب الانبساط إلى الناس

[٢٤٦] عن عطاء بن يسار قال: لقيت عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ، فقلت: أخبرني عن صفة رسول الله ﷺ.

قال: فقال: أجل والله، إنه لموصوف في التوراة ببعض صفته في القرآن: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِنَّآ أَرۡسَلۡنَٰكَ شَٰهِدٗا وَمُبَشِّرٗا وَنَذِيرٗا ۝٤٥﴾[الأحزاب: ٤٥]، وحرزًا للأميين، أنت عبدي ورسولي، سميتك المتوكل، ليس بفظ ولا غليظ ولا صخاب في الأسواق، ولا يدفع بالسيئة السيئة ولكن يعفو ويغفر، ولن يقبضه الله تعالى حتى يقيم به الملة العوجاء، بأن يقولوا: لا إله إلا الله ويفتحوا بها أعينًا عميًا وآذانًا صمًّا وقلوبًا غلفًا.

صحيح.

[٢٤٧] عن عبد الله بن عمرو ﷺ قال: إن هذه الآية التي في القرآن ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِنَّآ أَرۡسَلۡنَٰكَ شَٰهِدٗا وَمُبَشِّرٗا وَنَذِيرٗا ۝٤٥﴾[الأحزاب: ٤٥] في التوراة نحوه.

صحيح.

وفيهما:

- الحث على مخالطة الناس والتخلق بهذه الأخلاق الطيبة، ومنها حسن الخلق

وطيب الكلام ولين المعاملة.

[٢٤٨] عن معاوية رضي الله عنه قال: سمعت من النبي ﷺ كلامًا نفعني الله به، سمعته يقول: - أو- قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول -: «إنك إذا اتبعت الريبة في الناس أفسدتهم» فإني لا أتبع الريبة فيهم فأفسدهم.

صحيح.

وفيه:

- الترغيب في كف السوء عن الناس، باتهامهم به، أو ظن وقوعه منهم، أو تتبعهم وتجسس أحوالهم.
- والحث على ستر العيوب والعفو.

[٢٤٩] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمع أذناي هاتان وبصر عيناي هاتان رسول الله ﷺ أخذ بيديه جميعًا بكفي الحسن أو الحسين - صلوات الله عليهما - وقدميه على قدم رسول الله ﷺ، ورسول الله ﷺ يقول: «ارقه»، قال: فرقى الغلام حتى وضع قدميه على صدر رسول الله ﷺ، ثم قال رسول الله ﷺ: «افتح فاك»، ثم قبَّله، ثم قال: «اللهم أحبه فإني أحبه».

ضعيف.

وفيه:

- التوسع في الانبساط والمداعبة.

باب التبسم

[٢٥٠] عن قيس قال: سمعت جريرًا يقول: ما رآني رسول الله ﷺ منذ أسلمت إلا تبسم في وجهي، وقال رسول الله ﷺ: «يدخل من هذا الباب رجل من خير ذي يمن على وجهه مسحة ملك» فدخل جرير.

صحيح

وفيه:

- تبسمه ﷺ.
- وأثره في حب جرير له ﷺ.
- والأسوة به في ذلك ﷺ.

[٢٥١] عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما رأيت رسول الله ﷺ ضاحكًا قط حتى أرى منه لهواته، إنما كان يتبسم ﷺ، قالت: وكان إذا رأى غيمًا أو ريحًا عرف في وجهه، فقالت: يا رسول إن الناس إذا رأوا الغيم فرحوا رجاء أن يكون فيه المطر، وأراك إذا رأيته عرفت في وجهك الكراهة، فقال: «يا عائشة ما يؤمنى أن يكون فيه عذاب، عذب قوم بالريح وقد رأى قوم العذاب فقالوا: ﴿قَالُوا هَٰذَا عَارِضٌ مُّمْطِرُنَا﴾[الأحقاف: ٢٤].»

صحيح.

- غلبة تبسمه ﷺ على ضحكه، وإنما نقلت عائشة رضي الله عنها ما رأت.
- وبيان فضله.

باب الضحك

[٢٥٢] عن أبى هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «أقل الضحك، فإن كثرة الضحك تميت القلب».

حسن.

[٢٥٣] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لا تكثروا الضحك فإن كثرة الضحك تميت القلب».

صحيح.

وفيهما:

- الأمر بتقليل الضحك.
- والنهي عن كثرته.
- والتحذير من مغبة تكثيره.
- وأثره على القلب.

[٢٥٤] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: خرج النبي ﷺ على رهط من أصحابه يضحكون ويتحدثون، فقال: «والذي نفسي بيده لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلًا ولبكيتم كثيرًا»، ثم انصرف وأبكى القوم، وأوحى الله عز وجل إليه: يا محمد، لم تقنط عبادي؟ فرجع النبي ﷺ فقال: «أبشروا وسددوا وقاربوا».

صحيح.

وفيه:

- التخويف من كثرة الضحك.
- والتوسط هو مطلوب الشرع.

باب إذا أقبل أقبل جميعًا، وإذا أدبر أدبر جميعًا

[٢٥٥] عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه ربما حدث عن النبي ﷺ، فيقول: «حدثنيه أهدب الشفرين، أبيض الكشحين، إذا أقبل أقبل جميعًا، وإذا أدبر أدبر جميعًا، لم تر عين مثله ولن تراه».

صحيح.

وفيه:

- توجهه ﷺ ناحية واحدة يجتمع فيها قلبه وقالبه وقصده ومقصده.

- والاقتداء به ﷺ في هذا.

باب المستشار مؤتمن

[٢٥٦] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ لأبي الهيثم: «هل لك خادم؟» قال: لا، قال: «فإذا أتانا سبي فأتنا».

فأتي النبي ﷺ برأسين ليس معهما ثالث، فأتاه أبو الهيثم، قال النبي ﷺ: «اختر منهما»، قال: يا رسول الله اختر لي، فقال النبي ﷺ: «إن المستشار مؤتمن، خذ هذا فإني رأيته يصلي واستوص به خيرًا».

فقالت امرأته: ما أنت ببالغ ما قال فيه النبي ﷺ إلا أن تعتقه، قال: فهو عتيق، فقال النبي ﷺ: «إن الله لم يبعث نبيًّا ولا خليفة إلا وله بطانتان: بطانة تأمره بالمعروف وتنهاه عن المنكر، وبطانة لا تألوه خبالًا، ومن يوق بطانة السوء فقد وقي».

صحيح.

وفيه:

- أن من تطلب منه المشورة لا بد أن يؤدي حق الأمانة.

باب المشورة

[٢٥٧] عن عمرو بن دينار قال: قرأ ابن عباس رضي الله عنهما ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِ﴾[آل عمران: ١٥٩]

صحيح الإسناد.

وفيه:

- الأمر بالمشورة.
- وأنها في بعض الأمور لا كلها.

[٢٥٨] عن الحسن قال: والله ما استشار قوم قط إلا هدوا لأفضل ما بحضرتهم،

ثم تلا: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾[الشورى: ٣٨]

صحيح الإسناد.

وفيه:

- الترغيب في المشورة.
- وأنها صفة المؤمنين.
- وأنها طريق إلى الهداية لأفضل الأمور.

باب إثم من أشار على أخيه بغير رشد

[٢٥٩] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «من تقوَّل عليَّ ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار، ومن استشاره أخوه المسلم فأشار عليه بغير رشد فقد خانه، ومن أُفتي فتيا بغير ثبَت فإثمه على من أفتاه».

صحيح لغيره دون زيادة: «ومن استشاره ».

وفيه:

- التحذير من المشورة بغير رشد.
- وأن فاعلها آثم.
- وأنها خيانة لأمانة المشورة.

باب التحاب بين الناس

[٢٦٠] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنة حتى تسلموا، ولا تسلموا حتى تحابوا، وأفشوا السلام تحابوا، وإياكم والبغضة، فإنها هي الحالقة لا أقول لكم: تحلق الشعر، ولكن تحلق الدين».

حسن لغيره.

وفيه:

- الترغيب في التحاب.
- وأن التحاب بين المسلمين سبيل لدخول الجنة.
- وأن للتحاب أسبابًا منها: إفشاء السلام.
- والتحذير من التباغض.
- وأنها تحلق الدين.

باب الألفة

[٢٦١] عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهم عن النبي ﷺ قال: «إن روحَي المؤمنَين ليلتقيان في مسيرة يوم، وما رأى أحدهما صاحبه».

ضعيف.

- أن الأرواح جنود مجندة ما تعارف منها ائتلف.
- وأن روحي المؤمنَين يأتلفان بسبب الإيمان.
- وأن ذلك يقع قبل تلاقي بدنيهما.

[٢٦٢] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: النعم تكفَر، والرحم تقطَع، ولم نر مثل تقارب القلوب.

صحيح الاسناد.

وفيه:

- قوة العلاقة بين قلوب المتحابين.
- وأنه يتعجب من قوة بعضها إذ يفوق الوصف.

- وأن ذلك في الصادقين من المؤمنين كثير.

[٢٦٣] عن عمير بن إسحاق قال: كنا نتحدث أن أول ما يرفع من الناس الألفة.

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- أن الألفة ترفع.
- وأنها في أول المرفوعات.
- والحث على تحصيلها.
- والتحذير من تضييعها.
-

باب المزاح

[٢٦٤] عن أنس بن مالك ﷺ قال: أتى النبي ﷺ على بعض نسائه ومعهن أم سليم فقال: «يا أنجشة رويدا سوقك بالقوارير» قال أبو قلابة: فتكلم النبي ﷺ بكلمة لو تكلم بها بعضكم لعبتموها عليه، قوله: «سوقك بالقوارير».

صحيح.

وفيه:

- مزاح النبي ﷺ مع أنجشة.
- والاقتداء به ﷺ في ذلك.

[٢٦٥] عن أبي هريرة ﷺ قال: قالوا: يا رسول الله إنك تداعبنا، قال: «إني لا أقول إلا حقًّا».

صحيح.

وفيه:

- أجواز المداعبة.
- ووقوعها منه ﷺ.
- وأنه لا يقول فيها إلا الحق.
- والاقتداء به ﷺ في ذلك.

[٢٦٦] عن بكر بن عبد الله قال: كان أصحاب النبي ﷺ، يتبادحون بالبطيخ، فإذا كانت الحقائق كانوا هم الرجال.

صحيح.

وفيه:

- جواز اللعب.
- وحواز المزاح فيه بالرمي.
- وفعل أفاضل الناس له.
- والاقتداء بهم رضي الله عنهم في ذلك.

[٢٦٧] عن ابن أبي مليكة قال: مزَحت عائشة رضي الله عنها عند رسول الله ﷺ فقالت أمها: يا رسول الله بعض دعابات هذا الحي من كنانة. قال النبي ﷺ: «بل بعض مزحنا هذا الحي».

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- جواز المزاح.

- وفعل أم المؤمنين رضي الله عنه له.
- ووقوعه منها في حضرة النبي ﷺ.
- وإقراره ﷺ له.

ووقع في «تاريخ دمشق لابن عساكر» «٤/ ٣٦»: «بل بعض مزحنا هذا الحي من قريش»

[٢٦٨] عن أنس بن مالك رضي الله عنهما قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ يستحمله، فقال: «أنا حاملك على ولد ناقة»، قال: يا رسول الله، وما أصنع بولد ناقة؟ فقال رسول الله ﷺ: «وهل تلد الإبل إلا النوق».

صحيح.

وفيه:

- مزاحه ﷺ.
- وقوله الحق فيه وعدم مجاوزته إلى الباطل.

باب المزاح مع الصبي

[٢٦٩] عن أنس بن مالك رضي الله عنهما قال: كان النبي ﷺ ليخالطنا حتى يقول لأخ لي صغير: «يا أبا عمير ما فعل النغير».

صحيح.

وفيه:

- مزاحه ﷺ مع الصبي الصغير.

[٢٧٠] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أخذ النبي ﷺ بيد الحسن أو الحسين رضي الله عنهما ثم وضع قدميه على قدميه ثم قال: «ترقَّ» .

صحيح.

وفيه:

- المزاح والدعابة واللعب مع الصبي.

باب حسن الخلق

[٢٧٠] عن أبي الدرداء رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «ما من شيء في الميزان أثقل من حسن الخلق».

صحيح.

وفيه:

- الترغيب في حسن الخلق.
- وفضله.
- ورجحانه على غيره.

[٢٧١] عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: لم يكن النبي ﷺ فاحشًا ولا متفحشًا، وكان يقول: «خياركم أحاسنكم أخلاقًا».

صحيح.

وفيه:

- حسن خلقه ﷺ.
- الترغيب في حسن الحلق.
- وأن أحاسن الناس أخلاقًا هم خيارهم.

[٢٧٢] عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده - عمرو بن العاص - أنه سمع

النبي ﷺ يقول: «أخبركم بأحبكم إلي وأقربكم مني مجلسًا يوم القيامة؟» فسكت القوم فأعادها مرتين أو ثلاثًا، قال: القوم نعم، يا رسول الله قال: «أحسنكم خلقًا».

صحيح.

- الترغيب في حسن الخلق.
- والحث على التنافس في أحسنه.
- وأن أحسن الناس خلقًا لهم منزلة عظيمة من محبة النبي ﷺ والقرب من مجلسه يوم القيامة.

[٢٧٣] عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إنما بعثت لأتمم صالحي الأخلاق».

صحيح.

وفيه:

- مكانة الخلق الصالح.
- وفضل القيام على بعثه وترسيخه.

[٢٧٤] عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: ما خير رسول الله ﷺ بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثمًا، فإذا كان إثمًا كان أبعد الناس منه، وما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه إلا أن تنتهك حرمة الله تعالى فينتقم لله عز وجل بها».

صحيح.

وفيه:

- التحلي بحسن الخلق.
- ومنه العفو والصفح.

- ولا يضاد ذلك الانتقام لله ﷻ إذا انتهكت حرماته سبحانه.

[٢٧٥] عن عبد الله رضي الله عنه قال: إن الله تعالى قسَم بينكم أخلاقكم كما قسم بينكم أرزاقكم، وإن الله تعالى يعطي المال من أحب ومن لا يحب، ولا يعطي الإيمان إلا من يحب، فمن ضن بالمال أن ينفقه وخاف العدو أن يجاهده وهاب الليل أن يكابده فليكثر من قول: «لا إله إلا الله، وسبحان الله، والحمد لله، والله أكبر».

صحيح موقوف في حكم المرفوع.

وفيه:

- أن الخلق رزق.
- والحث على دعاء الله تعالى بحسنه ليرسخ وبسيئه ليزول.

باب سخاوة النفس

[٢٧٦] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «ليس الغنى عن كثرة العرَض، ولكن الغنى غنى النفس».

صحيح.

وفيه:

- الحث على القناعة.
- وأنها عوض عن كل عرض وممتلك.

[٢٧٧] عن أنس رضي الله عنه قال: خدمت النبي ﷺ عشر سنين، فما قال لي: أف قط، وما قال لي لشيء لم أفعله: ألا كنت فعلته؟ ولا لشيء فعلته: لم فعلته؟

صحيح.

وفيه:

- كرم نفسه ﷺ وسماحة قلبه لأنه تحمل ما لا يتحمل غيره.
- والاقتداء به ﷺ في ذلك.

[٢٧٨] عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ رحيمًا، وكان لا يأتيه أحد إلا وعده وأنجز له إن كان عنده، وأقيمت الصلاة وجاءه أعرابي فأخذ بثوبه فقال: إنما بقي من حاجتي يسيرة وأخاف أنساها، فقام معه حتى فرغ من حاجته، ثم أقبل فصلى.

حسن.

وفيه:

- سخاؤه ﷺ.
- وكثرة وعده ﷺ وإنجازه الوعد.
- ومبادرته ﷺ إلى السخاء والعطاء.

[٢٧٩] عن جابر رضي الله عنه قال: ما سئل النبي ﷺ شيئًا فقال: لا.

صحيح.

وفيه:

- عظيم كرمه ﷺ.

[٢٨٠] عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما قال: ما رأيت امرأتين أجود من عائشة وأسماء، وجودهما مختلف، أما عائشة فكانت تجمع الشيء إلى الشيء حتى إذا كان اجتمع عندها قسمت، وأما أسماء فكانت لا تمسك شيئًا لغد.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- سخاؤهما رضي الله عنهما.

- وتنوعه على النحو المذكور.
- والاقتداء بهما في هذا.

باب الشح

[٢٨١] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يجتمع غبار في سبيل الله ودخان جهنم في جوف عبد أبدًا، ولا يجتمع الشح والإيمان في قلب عبد أبدًا».

صحيح.

وفيه:

- ذم الشح.
- والترهيب منه.
- والحث على التخلص منه.
- وأنه ينافي الإيمان.

[٢٨٢] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «خصلتان لا يجتمعان في مؤمن: البخل، وسوء الخلق».

ضعيف.

وفيه:

- ذم البخل.
- شمول الذم قليل وكثير الإمساك.
- وأنهما ينافيان الإيمان.
- والحث على التخلص منهما.

باب حسن الخلق

[٢٨٣] عن عبد الله بن ربيعة قال: كنا جلوسًا عند عبد الله، فذكروا رجلًا فذكروا من خلقه فقال عبد الله: أرأيتم لو قطعتم رأسه أكنتم تستطيعون أن تعيدوه؟ قالوا: لا، قال: فيده؟ قالوا: لا. قال: فرجله؟ قالوا: لا. قال: فإنكم لا تستطيعون أن تغيروا خلقه حتى تغيروا خلقه، إن النطفة لتستقر في الرحم أربعين ليلة، ثم تنحدر دمًا، ثم تكون علقة، ثم تكون مضغة، ثم يبعث الله ملكًا فيكتب رزقه، وخلقه، وشقيًّا، أو سعيدًا.

حسن الإسناد موقوفًا، لكن قوله: «إن النطفة..» إلخ في حكم المرفوع، وقد صح مرفوعًا.

وفيه:

- أن الخلق لا يتغير إن كان قد كتب على العبد.
- لكنه مأمور بالسعي في تغييره شرعًا بكل حال وليس أحد يدري بما هو مكتوب له.

باب حسن الخلق إذا فقهوا

[٢٨٤] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الرجل ليدرك بحسن خلقه درجة القائم بالليل».

صحيح.

وفيه:

- الترغيب في حسن الخلق.
- وفضله.

[٢٨٥] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت أبا القاسم ﷺ يقول: «خيركم إسلامًا

أحاسنكم أخلاقًا إذا فقهوا».

صحيح.

- مدح حسن الخلق.
- والترغيب فيه.
- والحث على التنافس فيه مراتبه.
- وأن أحاسن المسلمين أخلاقًا هم خيارهم إذا حصلوا الفقه في الدين.

[٢٨٦] عن ثابت بن عبيد قال: ما رأيت أحدًا أجلَّ إذا جلس مع القوم ولا أفكه في بيته من زيد بن ثابت.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- فضل حسن الخلق.
- وأن منه الوقار في المجلس.
- ومنه الممازحة والانبساط في البيت.

[٢٨٧] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: سئل النبي ﷺ، أي الأديان أحب إلى الله عز وجل؟ قال: «الحنيفية السمحة».

صحيح لغيره.

وفيه:

- مدح السماحة والسهولة.
- ومحبة الله العظيمة لهما.

- والحث على التحلي بهما.

[٢٨٨] عن عبد الله بن عمرو ﷺ قال: أربع خلال إذا أعطيتهن فلا يضرك ما عزل عنك من الدنيا: حسن خليقة، وعفاف طعمة، وصدق حديث، وحفظ أمانة.

صحيح موقوفًا، وصح مرفوعًا.

وفيه:

- مدح حسن الخلق خاصة المذكورات.
- وأن فيها غنى عن غيرها.

[٢٨٩] عن أبي هريرة ﷺ قال: قال النبي ﷺ: «تدرون ما أكثر ما يدخل النار؟» قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «الأجوفان: الفرج والفم، وما أكثر ما يدخل الجنة؟ تقوى الله وحسن الخلق».

حسن.

وفيه:

- فضل حسن الخلق.
- وأنه من أعظم أسباب دخول الجنة.

[٢٩٠] عن أم الدرداء قالت: قام أبو الدرداء ليلة يصلي فجعل يبكي ويقول: اللهم أحسنت خلقي فحسن خلقي، حتى أصبح، فقلت: يا أبا الدرداء ما كان دعاؤك منذ الليلة إلا في حسن الخلق، فقال: يا أم الدرداء، إن العبد المسلم يحسن خلقه حتى يدخله حسن خلقه الجنة، ويسيء خلقه حتى يدخله سوء خلقه النار، والعبد المسلم يغفر له وهو نائم، فقلت: يا أبا الدرداء كيف يغفر له وهو نائم؟ قال: يقوم أخوه من الليل فيتهجد فيدعو الله ﷻ فيستجيب له ويدعو لأخيه فيستجيب له فيه.

ضعيف الإسناد، لكن الدعاء بتحسين الخلق **صحيح**.

وفيه:

- الدعاء بحسن الخلق.
- وبيان منزلته.
- وأنه سبب في دخول الجنة.
- والتنفير من سوء الخلق.
- وأنه سبب في دخول النار.

[٢٩١] عن أسامة بن شريك ﷺ قال: كنت عند النبي ﷺ وجاءت الأعراب، ناس كثير من ههنا وههنا، فسكت الناس لا يتكلمون غيرهم، فقالوا: يا رسول الله، أعلينا حرج في كذا وكذا؟ في أشياء من أمور الناس لا بأس بها، فقال: «يا عباد الله، وضع الله الحرج إلا امرءًا اقترض امرءًا ظلمًا فذاك الذي حرج وهلك».

قالوا: يا رسول الله أنتداوى؟ قال: «نعم يا عباد الله، تداووا فإن الله ﷻ لم يضع داء إلا وضع له شفاء، غير داء واحد»، قالوا: وما هو يا رسول الله؟ قال: «الهرم».

قالوا: يا رسول الله، ما خير ما أعطي الإنسان؟ قال: «خلق حسن».

صحيح.

وفيه:

- ذم الغيبة وتناول المسلم بالسوء.
- وفضل حسن الخلق.
- وأنه قسمة ورزق.
- وأنه من خير عطاء الله تعالى للعبد.

[٢٩٢] عن ابن عباس ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ أجود الناس بالخير، وكان

أجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل ﷺ، وكان جبريل يلقاه في كل ليلة من رمضان يعرض عليه رسول الله ﷺ القرآن، فإذا لقيه جبريل كان رسول الله ﷺ أجود بالخير من الريح المرسلة.

صحيح.

وفيه:

- فضل الجود.
- وأنه مراتب.
- واتصافه ﷺ بالمرتبة العليا منه.
- وأثر الأحوال: طيب القول «القرآن» وطيب الصحبة «جبريل» وطيب الزمان «رمضان» في زيادته.

[٢٩٣] عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «حوسب رجل ممن كان قبلكم، فلم يوجد له من الخير إلا أنه كان رجلًا يخالط الناس، وكان موسرًا، فكان يأمر غلمانه أن يتجاوزوا عن المعسر، قال الله ﷻ: فنحن أحق بذلك منه، فتجاوزوا عنه».

صحيح.

وفيه:

- فضل الخلطة مع حسن الخلق على العزلة.
- والترغيب في التجاوز عن المعسر.
- وأن جزاءه عظيم.

[٢٩٤] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سئل رسول الله ﷺ: ما أكثر ما يدخل الجنة؟

قال: «تقوى الله وحسن الخلق»، قال: وما أكثر ما يدخل النار؟ قال: «الأجوفان: الفم والفرج».

حسن.

وفيه:

- الترغيب على حسن الخلق وأنه أكثر ما يدخل الناس الجنة.
- والترهيب من سوء الخلق وأنه أكثر ما يدخل الناس النار.

[٢٩٥] عن نواس بن سمعان الأنصاري أنه سأل رسول الله ﷺ عن البر والإثم، قال: «البر: حسن الخلق، والإثم ما حك في نفسك وكرهت أن يطلع عليه الناس».

صحيح.

وفيه:

- فضيلة حسن الخلق.
- وأنه جماع كل خير.

باب البخل

[٢٩٦] عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من سيدكم يا بني سلمة؟» قلنا: جد بن قيس، على أنا نبخله، قال: «وأي داء أدوى من البخل، بل سيدكم: عمرو بن الجموح»، وكان عمرو على أصنامهم في الجاهلية، وكان يولم عن رسول الله ﷺ إذا تزوج.

صحيح.

وفيه:

- ذم البخل.

- وهو في الرواد أكثر ذمًّا.
- وفضل الكرم وأنه يرفع مكانة صاحبه.

[٢٩٧] عن المغيرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ: كان ينهى عن قيل وقال وإضاعة المال وكثرة السؤال، وعن منع وهات وعقوق الأمهات وعن وأد البنات».

صحيح.

وفيه:

- ذم منع ما عليه إعطاؤه وهو البخل.

[٢٩٨] عن جابر رضي الله عنه قال: ما سئل النبي ﷺ عن شيء قط فقال: لا.

صحيح.

وفيه:

- براءته ﷺ من البخل كله.

باب المال الصالح للمرء الصالح

[٢٩٩] عن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: بعث إلي النبي ﷺ، فأمرني أن آخذ علي ثيابي وسلاحي، ثم آتيه، ففعلت، فأتيته وهو يتوضأ، فصعد إلي البصر ثم طأطأ، ثم قال: «يا عمرو، إني أريد أن أبعثك على جيش، فيغنمك الله، وأرغب لك رغبة من المال صالحة»، قلت: إني لم أسلم رغبة في المال، إنما أسلمت رغبة في الإسلام فأكون مع رسول الله ﷺ، فقال: «يا عمرو، نعم المال الصالح للمرء الصالح».

صحيح.

وفيه:

- فضل المال إذا اكتسبه من حلال وأنفقه في طاعة.

باب من أصبح آمنًا في سربه

[٣٠٠] عن سلمة بن عبيد الله بن محصن الأنصاري عن أبيه - عبيد بن بن محصن اختلف في صحبته - عن النبي ﷺ قال: «من أصبح آمنا في سربه معافى في جسده عنده طعام يومه فكأنما حيزت له الدنيا».

حسن.

- فضل الأمن وعدم الخوف على نفسه وأهله وماله.
- والحث على بث ذلك في الناس.

باب طيب النفس

[٣٠١] عن معاذ بن عبد الله بن خبيب الجهني يحدث عن أبيه عن عمه - عبيدة بن عبد الحي - أن رسول الله ﷺ خرج عليهم وعليه أثر غسل، وهو طيب النفس، فظننا أنه ألم بأهله، فقلنا: يا رسول الله، نراك طيب النفس؟ قال: «أجل، والحمد لله»، ثم ذكِر الغنى فقال: رسول الله ﷺ: «إنه لا بأس بالغنى لمن اتقى، والصحة لمن اتقى خير من الغنى، وطيب النفس من النعم».

صحيح.

وفيه:

- فضيلة طيب النفس والسرور.
- وأنه من نعم الله على العبد التي يجب شكرها.
- وأنه أفضل من كثير مما يظن الناس حصول السعادة به كالغنى.
- وأن ذلك يحصل للمؤمن بغنى النفس وقناعتها بما آتاها الله تعالى.

[٣٠٢] عن نواس بن سمعان الأنصاري أنه سأل رسول الله ﷺ عن البر والإثم،

قال: «البر حسن الخلق، والإثم ما حك في نفسك وكرهت أن يطلع عليه الناس».

صحيح.

وفيه:

- اجتناب الإثم لما يعكر على انشراح الصدر واطمئنان القلب.

[٣٠٣] عن أنس رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ، أحسن الناس وأجود الناس، وأشجع الناس، ولقد فزع أهل المدينة ذات ليلة، فانطلق الناس قبل الصوت، فاستقبلهم النبي ﷺ قد سبق الناس إلى الصوت، وهو يقول: «لن تراعوا، لن تراعوا» وهو على فرس لأبي طلحة عُرْي ما عليه سَرج، وفي عنقه السيف، فقال: «لقد وجدته بحرًا، أو إنه لبحر».

صحيح الإسناد.

وفيه:

- أن طيب النفس يحمل على حسن الخلق والجود والشجاعة.

[٣٠٤] عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «كل معروف صدقة، وإن من المعروف أن تلقى أخاك بوجه طلق، وأن تفرغ من دلوك في إناء أخيك».

حسن.

وفيه:

- أن طلاقة الوجه من المعروف.
- وأنها من شأن المسلم مع أخيه المسلم.

باب ما يجب من عون الملهوف

[٣٠٥] عن أبي ذر رضي الله عنه قال: سئل النبي ﷺ: أي الأعمال خير؟ قال: «إيمان بالله

وجهاد في سبيله»، قال: فأي الرقاب أفضل؟ قال: «أغلاها ثمنًا وأنفسها عند أهلها» قال: أفرأيت إن لم أستطع بعض العمل؟ قال: «فتعين ضائعًا أو تصنع لأخرق». قال: أفرأيت إن ضعفت؟ قال: «تدع الناس من الشر فإنها صدقة تصدق بها على نفسك».

[٣٠٦] عن سعيد بن أبي بردة قال: سمعت أبي يحدث عن جدي عن النبي ﷺ قال: «على كل مسلم صدقة» قال: أفرأيت إن لم يجد؟ قال: «فليعمل، فلينفع نفسه وليتصدق» قال: أفرأيت إن لم يستطع أو لم يفعل؟ قال: «ليعن ذا الحاجة الملهوف» قال: أفرأيت إن لم يستطع أو لم يفعل؟ قال: «فليأمر بالمعروف»، قال: «أفرأيت إن لم يستطع أو لم يفعل؟ قال: «يمسك عن الشر فإنها له صدقة».

صحيح.

وفيهما:

- عون المسلم لأخيه المسلم من خير الأعمال.
- وإذا اجتمع مع ذلك حاجة كان أفضل وأعظم في ثوابه.
- ومن الحاجة بل أشدها: الضائع المحتاج والملهوف المستغيث.

باب من دعا الله أن يحسِّن خلقه

[٣٠٧] عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ كان يكثر أن يدعو: «اللهم إني أسألك الصحة، والعفة، والأمانة، وحسن الخلق، والرضا بالقدر».

ضعيف.

وفيه:

- الدعاء بحسن الخلق.
- وأنه من وسائل تغيره.

[٣٠٨] عن عائشة ﵂ أنها سئلت عن خلق النبي ﷺ، فقالت: كان خلقه القرآن، تقرؤون سورة المؤمنين؟ قالت: اقرأ: ﴿قَدۡ أَفۡلَحَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ۝١﴾. قال: يزيد فقرأت: ﴿قَدۡ أَفۡلَحَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ۝١﴾ إلى ﴿لِفُرُوجِهِمۡ حَٰفِظُونَ ۝٥﴾، قالت: كان خلق رسول الله ﷺ.

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- أن دستور الأخلاق الذي يمشي عليه المسلم هو القرآن الكريم.
- وأنه أسوة نبينا ﷺ في الخلق.ب

باب ليس المؤمن بالطعان

[٣٠٩] عن عبد الله بن عمر ﵄ قال رسول الله ﷺ: «لا ينبغي للمؤمن أن يكون لعانًا».

حسن صحيح.

وفيه:

- التحذير من اللعن.
- وأن المؤمن ينبغي أن يكون أبعد الناس عنه.

[٣١٠] عن جابر بن عبد الله ﵄ قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله لا يحب الفاحش المتفحش، ولا الصياح في الأسواق».

ضعيف.

وفيه:

- الترهيب من الفحش والتفحش.

- والحث على اجتنابهما.

[٣١١] عن عائشة ﵂ أن يهود أتوا النبي ﷺ، فقالوا: السام عليكم، فقلت: وعليكم ولعنكم الله وغضب الله عليكم. قال: «مهلا يا عائشة عليك بالرفق، وإياك والعنف والفحش» قلت: أو لم تسمع ما قالوا؟ قال: «أو لم تسمعي ما قلت رددت عليهم، فيستجاب لي فيهم، ولا يستجاب لهم في».

صحيح.

- النهي عن اللعن والعنف والفحش.
- والأمر بالرفق.

[٣١٢] عن عبد الله بن عمر ﵄ عن النبي ﷺ قال: «ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان، ولا الفاحش، ولا البذي».

صحيح.

وفيه:

- الترهيب من الطعن واللعن والفحش في الفعل والبذاء في القول.
- وأن ذلك ينافي الإيمان.

[٣١٣] عن أبي هريرة ﵁ عن النبي ﷺ قال: «لا ينبغي لذي الوجهين أن يكون أمينًا».

حسن صحيح.

وفيه:

- النهي عن الذم والتفحش ولو في حال دون حال.

[٣١٤] عن عبد الله قال: ألأم أخلاق المؤمن الفحش.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- أن الفحش من اللؤم ومهانة النفس ودناءتها.
- ولهذا ينبغي اجتنابه فهو من أذمّ ما يهجى به.

[٣١٥] عن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما قال: لعن اللعانون، قال: مروان بن معاوية - أحد رجال السند -: «الذين يلعنون الناس».

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- الدعاء على من يلعن الناس.

باب اللعان

[٣١٦] عن أبى الدرداء رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «إن اللعانين لا يكونون يوم القيامة شهداء ولا شفعاء».

صحيح.

وفيه:

- التحذير من اللعن.
- وأن من عقوبة فاعله: الحرمان من الشهادة على الناس والشفاعة لهم.

[٣١٧] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «لا ينبغي للصدِّيق أن يكون لعانًا».

صحيح.

وفيه:

- التحذير من اللعن.
- وأنه يمنع المقامات العُليا.

[٣١٨] عن حذيفة رضي الله عنه قال: «ما تلاعن قوم قط إلا حق عليهم اللعنة».

صحيح الإسناد.

وفيه:

- التحذير من التلاعُن.
- وأنه سبب لثبوت اللعنة والطرد من رحمة الله.

باب من لعن عبده فأعتقه

[٣١٩] عن عائشة رضي الله عنها أن أبا بكر رضي الله عنه، لعن بعض رقيقه فقال النبي ﷺ «يا أبا بكر، اللعانون والصديقون، كلا، ورب الكعبة» مرتين أو ثلاثًا، فأعتق أبو بكر يومئذ بعض رقيقه، ثم جاء النبي ﷺ فقال: لا أعود.

صحيح.

وفيه:

- فير عنه.
- والندم على فعله والعزم على عدم العود.

باب التلاعن بلعنة الله وبغضب الله وبالنار

[٣٢٠] عن سمرة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «لا تتلاعنوا بلعنة الله، ولا بغضب الله، ولا بالنار».

ضعيف.

وفيه:

- النهي عن التلاعن بهذه الثلاثة.

باب لعن الكافر

[٣٢١] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قيل: يا رسول الله، ادع الله على المشركين، قال: «إني لم أبعث لعانًا، ولكن بعثت رحمة».

صحيح.

وفيه:

- التنفير من اللعن كله.
- والترغيب في ضده وهو الرحمة.

باب النمام

[٣٢٢] عن حذيفة رضي الله عنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «لا يدخل الجنة قتّات».

ضعيف.

وفيه:

- الترهيب من النميمة.
- وأنها تمنع من دخول الجنة، على مقصود الحديث.

[٣٢٣] عن أسماء بنت يزيد رضي الله عنها قالت: قال النبي ﷺ: «ألا أخبركم بخياركم؟» قالوا: بلى، قال: «الذين إذا رؤوا ذكر الله، أفلا أخبركم بشراركم؟» قالوا: بلى، قال: «المشّاءون بالنميمة، المفسدون بين الأحبة، الباغون البرآء العنت».

حسن.

- التنفير من النميمة.
- وأن فاعليها شرار الخلق.

باب من سمع بفاحشة فأفشاها

[٣٢٤] عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: القائل الفاحشة، والذي يشيع بها في الإثم سواء.

حسن الإسناد.

وفيه:

- التحذير من قول الفاحشة.
- والتحذير من نقلها وإشاعتها.
- وأنهم سواء في الإثم.

[٣٢٥] عن شُبيل بن عوف قال: كان يقال: «من سمع بفاحشة فأفشاها فهو فيها كالذي أبداها».

صحيح الإسناد.

وفيه:

- النهي عن إشاعة الفاحشة.
- وأن من نقلها لا يقل في الخطأ والإثم عن من قالها.

[٣٢٦] عن عطاء: أنه كان يرى النكال على من أشاع الزنا، يقول: أشاع الفاحشة.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- أن من أشاع الفاحشة يستحق العقوبة.

باب العيَّاب

[٣٢٧] عن علي ﷺ قال: لا تكونوا عُجُلًا مذاييعَ بُذُرًا، فإن من ورائكم بلاء مبرِّحًا مُكلِّحًا وأمورًا متماحلة رُدُحًا.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- النهي عن التعجل وإذاعة الفحش وإفشاء الأسرار.
- والترهيب من عقوبات ذلك من البلاء متعبًا معبسًا من شدته وفتنًا طويلة المدة ثقيلة، وورد في بعض الروايات: «مبلّحًا»، ومعناه: معييًا.

[٣٢٨] عن ابن عباس ﷺ قال: إذا أردت أن تذكر عيوب صاحبك، فاذكر عيوب نفسك.

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- التنفير من ذكر عيوب الصاحب.
- وأن مما يعين على ذلك تذكر عيوب النفس.

[٣٢٩] عن ابن عباس ﷺ، في قوله ﷻ: ﴿وَلَا تَلْمِزُوٓاْ أَنفُسَكُمْ﴾ [الحجرات: ١١] **قال: لا يطعن بعضكم على بعض.**

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- النهي عن الطعن.

- والتنفير من ذلك بجعل الغير كالنفس.

[٣٣٠] عن أبي جُبيرة ابن الضحاك قال: فينا نزلت - في بني سلمة -: ﴿وَلَا تَنَابَزُوا بِٱلْأَلْقَٰبِ﴾[الحجرات: ١١]، قال: قدم علينا رسول الله ﷺ وليس منا رجل إلا له اسمان، فجعل النبي ﷺ يقول: «يا فلان»، فيقولون: يا رسول الله، إنه يغضب منه.

صحيح.

وفيه:

- النهي عن التنابز بالألقاب.
- وأنه لا حرج على من استعمله وهو لا يدري بغضب صاحبه منه.

[٣٣١] عن عكرمة قال: لا أدري أيهما جعل لصاحبه طعامًا ابن عباس أو ابن عمر، فبينا الجارية تعمل بين أيديهم، إذ قال أحدهم لها: يا زانية، فقال: مه؟ إن لم تحدك في الدنيا تحدك في الآخرة، قال: أفرأيت إن كان كذاك؟ قال: إن الله لا يحب الفاحش المتفحش - ابن عباس الذي قال: إن الله لا يحب الفاحش المتفحش -.

حسن الإسناد.

وفيه:

- النهي عن الفحش والتفحش ولو كانا في موضعهما.
- وأن الله لا يحبها ولو كانا من صادق.

[٣٣٢] عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان ولا الفاحش ولا البذي».

صحيح.

وفيه:

- التنفير من هذه المنكرات.
- وأنها تنافي الإيمان.

باب ما جاء في التمادح

[٣٣٣] عن أبي بكرة عن أبيه ﷺ أن رجلًا ذكر عند النبي ﷺ فأثنى عليه رجل خيرًا، فقال النبي ﷺ: «ويحك، قطعت عنق صاحبك» - يقوله مرارًا - إن كان أحدكم مادحًا لا محالة فليقل: «أحسب كذا وكذا إن كان يرى أنه كذلك، وحسيبه الله ولا يزكي على الله أحدًا».

صحيح.

وفيه:

- النهي عن المدح.
- والتنبيه على ضرره.
- تفويض العلم بحال الممدوح إلى الله تعالى بالقول المذكور.
- وجعل المدح ظنًّا لا قطعًا؛ لأنه مبني على الظاهر.

[٣٣٤] عن أبي موسى ﷺ قال: سمع النبي ﷺ رجلًا يثني على رجل ويطريه، فقال النبي ﷺ: «أهلكتم أو قطعتم ظهر الرجل».

صحيح.

وفيه:

- النهي عن المبالغة في الثناء.
- الإشارة إلى بعض ما يترتب عليه من مفاسد.

[٣٣٥] عن إبراهيم التيمي، عن أبيه قال: كنا جلوسًا عند عمر، فأثنى رجل على رجل في وجهه، فقال: «عقرت الرجل، عقرك الله».

حسن الإسناد.

وفيه:

- النهي عن المدح في الوجه.
- والتنفير من ذلك.

[٣٣٦] عن زيد بن أسلم عن أبيه قال: سمعت عمر يقول: «المدح ذبح» قال: محمد يعني إذا قبلها».

صحيح الإسناد.

وفيه:

- ضرر المدح.
- وأن ذلك يتوقف على قبول ورضا الممدوح به.

باب من أثنى على صاحبه إن كان آمنًا به

[٣٣٧] عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «نعم الرجل أبو بكر، نعم الرجل عمر، نعم الرجل أبو عبيدة، نعم الرجل أسيد بن حضير، نعم الرجل ثابت بن قيس بن شماس، نعم الرجل معاذ بن عمرو بن الجموح، نعم الرجل معاذ بن جبل» قال: «وبئس الرجل فلان وبئس الرجل، فلان» حتى عد سبعة.

صحيح.

باب جواز الثناء بحق إذا أمنت الفتنة على المثنى عليه

[٣٣٨] عن عائشة رضي الله عنها قالت: استأذن رجل على رسول الله ﷺ، فقال رسول الله

ﷺ: «بئس ابن العشيرة»، فلما دخل هش له وانبسط إليه، فلما خرج الرجل، استأذن آخر، قال: «نعم ابن العشيرة»، فلما دخل لم ينبسط إليه كما انبسط إلى الآخر ولم يهش إليه كما هش للآخر، فلما خرج قلت: يا رسول الله، قلت لفلان [ما قلت، ثم هششت إليه وقلت لفلان ما قلت] ولم أرك صنعت مثله؟ قال: «يا عائشة إن من شر الناس من اتقي لفحشه».

ضعيف دون قصة الرجل الأول، فإنها صحيحة مع قوله: «**يا عائشة**....».

وفيه:

- الثناء بحق في الغيبة.

باب يحثى في وجوه المداحين

[٣٣٩] عن مجاهد عن أبي معمر قال: قام رجل يثني على أمير من الأمراء، فجعل المقداد يحثي في وجهه التراب، وقال: أمرنا رسول الله ﷺ أن نحثي في وجوه المداحين التراب.

صحيح.

وفيه:

- فعل هذا مع المداحين.
- وكراهة الشارع فعلهم.
- ونهيه عنه.

[٣٤٠] عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا رأيتم المداحين فاحثوا في وجوههم التراب».

صحيح.

وفيه:

- تنفير الشرع منهم.
- أمره بفعل ذلك معهم.

[٣٤١] عن محجن الأسلمي قال: إن رسول الله ﷺ أخذ بيدي، فانطلقنا نمشي حتى صعدنا أحدًا، فأشرف على المدينة، فقال: «ويل أمها من قرية يتركها أهلها كأعمر ما تكون، يأتيها الدجال فيجد على كل باب من أبوابها ملكًا فلا يدخلها».

ثم انحدر حتى إذا كنا في المسجد رأى رسول الله ﷺ رجلًا يصلي ويسجد ويركع، فقال لي رسول الله ﷺ: «من هذا؟»، فأخذت أطريه، فقلت: يا رسول الله، هذا فلان وهذا فلان، فقال: «أمسك، لا تسمعه فتهلكه» قال: فانطلق يمشي حتى إذا كان عند حجره، لكنه نفض يديه، ثم قال: «إن خير دينكم أيسره، إن خير دينكم أيسره» ثلاثًا.

صحيح.

وفيه:

- الأمر بالإمساك عن الإطراء.
- والخشية على قلب الممدوح من العجب والفتنة.

باب من مدح في الشعر

[٣٤٢] عن الأسود بن سريع رضي الله عنه قال: أتيت النبي ﷺ فقلت: يا رسول الله، قد مدحت الله بمحامد ومدح، وإياك، فقال: «أما إن ربك يحب الحمد» فجعلت أنشده، فاستأذن رجل طوال أصلع، فقال لي النبي ﷺ: «اسكت» فدخل، فتكلم ساعة ثم خرج، فأنشدته، ثم جاء فسكتني ثم خرج، فعل ذلك مرتين أو ثلاثًا. فقلت: من هذا الذي سكتني له؟ قال: «هذا رجل لا يحب الباطل».

ضعيف بهذا التمام، وصح مختصرًا.

[٣٤٢] عن الأسود بن سريع قال: قلت للنبي ﷺ: مدحتك ومدحت الله ﷻ.

ضعيف

وفيهما:

- استماع المدح بحق حيث تؤمن الفتنة.

باب إعطاء الشاعر إذا خاف شره

[٣٤٣] عن أبي نجيد أن شاعرًا جاء إلى عمران بن حصين، فأعطاه، فقيل له: تعطي شاعرًا؟ فقال: أبقي على عرضي.

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- جواز المداراة.
- وجواز إعطاء الشاعر لغرض

صحيح.

باب لا تكرم صديقك بما يشق عليه

[٣٤٤] عن محمد [بن سيرين] قال: كانوا يقولون: لا تكرم صديقك بما يشق عليه.

صحيح الإسناد موقوف.

وفيه:

- إكرام الصديق.
- وعدم المبالغة في ذلك إلى أن يشق على نفسه.
- وما ذاك إلا حذرًا من ملاله واستثقال ذلك بعد.

باب الزيارة

[٣٤٥] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إذا عاد الرجل أخاه أو زاره قال الله له: طبت وطاب ممشاك، وتبوأت منزلًا في الجنة».

حسن.

وفيه:

- فضل الزيارة.
- وفضل العيادة.
- والحث عليهما.

[٣٤٦] عن أم الدرداء قالت: زارنا سلمان من المدائن إلى الشام ماشيًا وعليه كساء واندرورد، «قال: يعني سراويل مشمرة» قال بن شوذب: رؤي سلمان وعليه كساء مطموم الرأس، ساقط الأذنين، يعني أنه كان أرفش، فقيل له: شوهت نفسك، قال: إن الخير خير الآخرة.

حسن – دون قول ابن شوذب فإنه معضل، لكنه قول سلمان: «إن الخير...» صح مرفوعًا.

وفيه:

- حرص الصحابة على الزيارة.
- وتحملهم المشاق في سبيلها.

باب من زار قومًا فطعم عندهم

[٣٤٧] عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ زار أهل بيت من الأنصار فطعم عندهم طعامًا، فلما خرج أمر بمكان من البيت فنضح له على بساط، فصلى عليه

ودعا لهم.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- استحباب الزيارة في الله.
- وجواز الطعام فيها.
- ودعاء الزائر لأهل البيت.

[٣٤٨] عن أبي خلدة، قال: جاء عبد الكريم أبو أمية إلى أبي العالية وعليه ثياب صوف، فقال أبو العالية: إنما هذه ثياب الرهبان، إن كان المسلمون إذا تزاوروا تجملوا.

صحيح مقطوع.

وفيه:

- زيارة الأخ أخاه في الله.
- واستحباب التجمل لها.

[٣٤٨] عن عبد الله مولى أسماء قال: أخرجت إلي أسماء جبة من طيالسة عليها لبنة شبر من ديباج وإن فرجيها مكفوفان به، فقالت: هذه جبة رسول الله ﷺ كان يلبسها للوفود ويوم الجمعة.

حسن.

وفيه:

- تجمل النبي ﷺ لزائريه.

[٣٤٩] عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: وجد عمر حلة استبرق، فأتى بها النبي

ﷺ، فقال: اشتر هذه والبسها عند الجمعة أو حين تقدم عليك الوفود، فقال عليه السلام: «إنما يلبسها من لا خلاق له في الآخرة»، وأتي رسول الله ﷺ بحلل، فأرسل إلى عمر بحلة وإلى أسامة بحلة وإلى علي بحلة، فقال عمر: يا رسول الله، أرسلت بها إلي، لقد سمعتك تقول فيها ما قلت، فقال النبي ﷺ: «تبيعها أو تقضى بها حاجتك».

صحيح.

وفيه:

- الإشارة بالتجمل للزائرين.
- وإقرار النبي ﷺ عمر رضي الله عنه على هذا.
- وحرمة لباس الحرير في هذا وفي غيره.

باب فضل الزيارة

[٣٥٠] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «زار رجل أخا له في قرية فأرصد الله له ملكًا على مدرجته، فقال: أين تريد؟ قال: أخًا لي في هذه القرية. فقال: هل له عليك من نعمة تربها؟ قال: لا إني أحبه في الله، قال: فإني رسول الله إليك أن الله أحبك كما أحببته».

صحيح.

وفيه:

- فضل التزاور في الله.
- وأن في السفر لذلك زيادة فضيلة.

باب الرجل يحب قومًا ولما يلحق بهم

[٣٥١] عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، الرجل يحب القوم ولا يستطيع

أن يلحق بعملهم؟ قال: «أنت يا أبا ذر مع من أحببت» قلت إني أحب الله ورسوله، قال: «أنت مع من أحببت يا أبا ذر» .

صحيح.

وفيه:

- فضل المحبة في الله تعالى.
- وأثرها على المحب.

[٣٥٢] عن أنس رضي الله عنه، أن رجلًا سأل النبي ﷺ فقال: يا نبي الله، متى الساعة؟ فقال: «وما أعددت لها؟» قال: ما أعددت من كبير، إلا أني أحب الله ورسوله، فقال: «المرء مع من أحب»، قال أنس: فما رأيت المسلمين فرحوا بعد الإسلام أشد مما فرحوا يومئذ.

صحيح.

وفيهما:

- محبة الصحابة للنبي ﷺ.
- منزلة الحب في الله تعالى.
- وأعلى ذلك محبة رسول الله ﷺ.
- وأرفع منازل الحب: «حب الله ورسوله».
- وبشارة النبي للصحابي بقوله: أنت مع من أحببت.
- وعظيم فرح الصحابة رضي الله عنهم بذلك.

باب فضل الكبير

[٣٥٣] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «من لم يرحم صغيرنا ويعرف

حق كبيرنا فليس منا».

صحيح.

[٣٥٤] عن عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ يبلغ به النبي ﷺ قال: «من لم يرحم صغيرنا ويعرف حق كبيرنا فليس منا».

صحيح.

[٣٥٤ م] عن عبد الله بن عمرو بن العاص يبلغ به النبي ﷺ مثله.

[٣٥٥] عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس منا من لم يعرف حق كبيرنا وترحم صغيرنا».

صحيح.

[٣٥٦] عن أبي أمامة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «من لم يرحم صغيرنا ويجل كبيرنا فليس منا».

حسن صحيح.

وفيها:

- فضل كبير السن.
- ووجوب معرفة حقه.
- والتحذير من إضاعته.

باب إجلال الكبير

[٣٥٧] عن الأشعري قال: «إن من إجلال الله، إكرام ذي الشيبة المسلم، وحامل القرآن غير الغالي فيه ولا الجافي عنه، وإكرام ذي السلطان المقسط».

حسن.

وفيه:

- الحث على إكرام كبير السن.
- وفضله.
- وأنه من إجلال الله وتوقيره وتبجيله وتعظيمه.

[٣٥٨] عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال رسول الله: «ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا».

صحيح.

وفيه:

- التحذير من عدم توقير الكبير.
- والزجر عن ذلك.

باب يبدأ الكبير بالكلام والسؤال

[٣٥٩] عن رافع بن خديج وسهل بن أبي حثمة أنهما حدثا أن عبد الله بن سهل ومحيصة بن مسعود أتيا خيبر، فتفرقا في النخل، فقتل عبد الله بن سهل، فجاء عبد الرحمن بن سهل وحويصة ومحيصة ابنا مسعود إلى النبي ﷺ فتكلموا في أمر صاحبهم، فبدأ عبد الرحمن - وكان أصغر القوم - فقال له النبي ﷺ: «كبّر الكُبْر» قال يحيى: ليلى الكلام الأكبر.

فتكلموا في أمر صاحبهم، فقال النبي ﷺ: «أتستحقون قتيلكم - أو قال - صاحبكم بأيمان خمسين منكم؟» قالوا: يا رسول الله، أمر لم نره.

قال: «فتبرئكم يهود بأيمان خمسين منهم؟» قالوا: يا رسول الله، قوم كفار، فوداهم رسول الله ﷺ من قبله.

قال سهل: فأدركت ناقة من تلك الإبل فدخلت مربدًا لهم فركضتني برجلها.

صحيح.

وفيه:

- الأمر بتقديم الكبير في الكلام والسؤال.

باب إذا لم يتكلم الكبير هل للأصغر أن يتكلم

[٣٦٠] عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «أخبروني بشجرة مثلها مثل المسلم تؤتي أكلها كل حين بإذن ربها، لا تحت ورقها،» فوقع في نفسي النخلة، فكرهت أن أتكلم، وثم أبو بكر وعمر رضي الله عنهما، فلما لم يتكلما، قال النبي ﷺ: «هي النخلة» فلما خرجت مع أبي قلت يا أبت وقع في نفسي النخلة، قال ما منعك أن تقولها؟ لو كنت قلتها كان أحب إلي من كذا وكذا، قال: ما منعني إلا لم أرك ولا أبا بكر تكلمتما فكرهت.

صحيح.

وفيه:

- أن الصغير إذا لم يتكلم الكبير وكان عنده علم يجوز أن يتقدم بالكلام.

باب تسويد الأكابر

[٣٦١] عن قيس بن عاصم أن أباه أوصى عند موته بنيه فقال: اتقوا الله وسودوا أكبركم، فإن القوم إذا سودوا أكبرهم خلفوا أباهم، وإذا سودوا أصغرهم أزرى بهم ذلك في أكفائهم، وعليكم بالمال واصطناعه فإنه منبهة للكريم ويستغنى به عن اللئيم، وإياكم ومسألة الناس فإنها من آخر كسب الرجل، وإذا مت فلا تنوحوا، فإنه لم ينح على رسول الله ﷺ، وإذا مت فادفنوني بأرض لا تشعر بدفني بكر بن وائل، فإني كنت أغافلهم في الجاهلية.

صحيح.

وفيه:

- تسويد الكبير لما يكون معه من البركة.
- أن في تسويد الكبير القيام مقام أبيهم في حسن الفعال وأحيوا بذلك ذكره.
- والتنفير من عكس ذلك.

باب يعطى الثمرة أصغر من حضر من الولدان

[٣٦٢] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا أتي بالزهو قال: «اللهم بارك لنا في مدينتنا ومدنا وصاعنا بركة مع بركة، ثم ناوله أصغر من يليه من الولدان».

صحيح.

وفيه:

- إعطاؤه ﷺ الثمرة أصغر من حضر.
- والاقتداء به ﷺ في ذلك.

باب رحمة الصغير

[٣٦٣] عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويعرف حق كبيرنا».

صحيح.

وفيه:

- الحث على الرحمة بالصغير.

- والزجر عن عدمها.

باب معانقة الصبي

[٣٦٤] عن يعلى بن مرة رضي الله عنه أنه قال: خرجنا مع النبي ﷺ ودعينا إلى طعام، فإذا حسين يلعب في الطريق، فأسرع النبي ﷺ أمام القوم ثم بسط يديه فجعل الغلام يفر ههنا وههنا ويضاحكه النبي ﷺ، حتى أخذه فجعل إحدى يديه في ذقنه والأخرى في رأسه، ثم أعتنقه، ثم قال النبي ﷺ: «حسين مني وأنا من حسين، أحب الله من أحب حسينًا، الحسين سبطٌ من الأسباط».

صحيح.

وفيه:

- جواز معانقة الصبي.
- وفعله ﷺ له.
- واستحباب الاقتداء به في ذلك.

باب قبلة الرجل الجارية الصغيرة

[٣٦٥] عن مخرمة بن بكير، عن أبيه أنه رأى عبد الله بن جعفر يقبل زينب بنت عمر بن أبي سلمة، وهي ابنة سنتين أو نحوه.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- جواز قبلة الرجل الصبية الصغيرة التي لها مثل هذا العمر، ما لم تخش فتنة.

[٣٦٦] عن الحسن قال: إن استطعت أن لا تنظر إلى شعر أحد من أهلك، إلا أن يكون أهلك أو صبية فافعل.

صحيح - الإسناد.

وفيه:

- الاحتياط بترك ذلك، والله أعلم.

باب مسح رأس الصبي

[٣٦٧] عن يوسف بن عبد الله بن سلام قال: سماني رسول الله ﷺ يوسف، وأقعدني على حجره، ومسح على رأسي.

صحيح الإسناد.

- فيه جواز مسح رأس الصبي.
- وفعله ﷺ له.
- واستحباب الاقتداء به ﷺ في ذلك.

[٣٦٨] عن عائشة رضي الله عنها قالت: كنت ألعب بالبنات عند النبي ﷺ وكان لي صواحب يلعبن معي، فكان رسول الله ﷺ إذا دخل ينقمعن منه فيسربهن إلي فيلعبن معي.

صحيح.

وفيه:

- ملاطفة الصبية الصغار والرفق بهن.

باب قول الرجل للصغير: يا بنى

[٣٦٩] عن أبي العجلان المحاربي قال: كنت في جيش ابن الزبير، فتوفى ابن عم لي، وأوصى بجمل له في سبيل الله، فقلت لابنه: ادفع إلي الجمل فإني في جيش ابن الزبير، فقال: اذهب بنا إلى ابن عمر حتى نسأله.

فأتينا ابن عمر فقال: يا أبا عبد الرحمن، إن والدي توفى وأوصى بجمل له في

سبيل الله، وهذا ابن عمي وهو في جيش ابن الزبير أفأدفع إليه الجمل؟ قال ابن عمر: يا بنى إن سبيل الله كل عمل صالح، فإن كان والدك إنما أوصى بجمله في سبيل الله ﷻ فإني رأيت قومًا مسلمين يغزون قوما من المشركين فادفع إليهم الجمل، فإن هذا وأصحابه في سبيل غلمان قوم أيهم يضع الطابع.

حسن.

وفيه:

- قول: يا بني، للولد الصغير.

[٣٧٠] عن جرير رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «من لا يرحم الناس لا يرحمه الله ﷻ».

صحيح.

[٣٧١] عن عمر رضي الله عنه أنه قال: «من لا يرحم لا يرحم، ولا يُغفر من لا يغفر، ولا يُعف عمن لم يَعف، ولا يُوَقَّ من لا يتوقى».

حسن.

وفيهما:

- الترغيب في رحمة الخلق.
- والزجر عن عدم ذلك.

باب ارحم من في الأرض

[٣٧٢] عن عمر رضي الله عنه قال: «من لا يرحم لا يرحم ولا يغفر من لا يغفر، ولا يعف عمن لم يعف، ولا يتاب على من لا يتوب، ولا يوق من لا يتوقى».

حسن.

وفيه:

- الحث على التراحم.
- وأن الله يرحم من يفعل ذلك.
- ويجازي بعدم الرحمة من لا يفعلها.

[٣٧٣] عن معاوية بن قرة عن أبيه - قرة بن إياس المزني - قال: قال رجل: يا رسول الله، إني لأذبح الشاة فأرحمها - أو قال: إني لأرحم الشاة أن أذبحها - قال: والشاة إن رحمتها رحمك الله». مرتين.

صحيح.

وفيه:

- الترغيب في رحمة الخلق ومنه العجماوات.
- وأن ذلك سبب لرحمة الله لفاعله.

[٣٧٤] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت النبي ﷺ الصادق المصدوق أبا القاسم ﷺ يقول: «لا تنزع الرحمة إلا من شقي».

حسن.

وفيه:

- الترهيب من عدم الرحمة.
- وأنها علامة شقاء.
- وأن الرحمة دلالة على السعادة.

[٣٧٥] عن جرير رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «من لا يرحم الناس لا يرحمه الله».

صحيح.

وفيه:

- الحث على رحمة الناس.
- والترهيب من عدمها.
- والخبر عن الله تعالى أنه لا يرحم من يرحمهم

باب رحمة العيال

[٣٧٦] عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ أرحم الناس بالعيال وكان له ابن مسترضع في ناحية المدينة، وكان ظئره قينًا، وكنا نأتيه، وقد دخن البيت بإذخر فيقبله ويشمه.

صحيح.

وفيه:

- رحمة المرء بعياله وتقبيلهم وشمهم.
- وفعل النبي ﷺ ذلك.
- واستحباب الاقتداء به ﷺ فيه.

[٣٧٧] عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: أتى النبي ﷺ رجل ومعه صبي، فجعل يضمه إليه، فقال النبي ﷺ: «أترحمه؟» قال: نعم، قال: «فالله أرحم بك منك به، وهو أرحم الراحمين».

صحيح الإسناد.

وفيه:

- رحمة الأب بولده.
- ومجازاة الله تعالى له بها رحمة فوقها.

باب رحمة البهائم

[٣٧٨] عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «بينما رجل يمشي بطريق اشتد به العطش فوجد بئرًا فنزل فيها فشرب ثم خرج فإذا كلب يلهث يأكل الثرى من العطش فقال الرجل: لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي كان بلغني فنزل البئر فملأ خفه ثم أمسكها بفيه فسقى الكلب فشكر الله له فغفر له» قالوا: يا رسول الله وإن لنا في البهائم أجرا؟ قال: «في كل كبد رطبة أجر».

صحيح

وفيه:

- فضل رحمة الحيوان.
- وعظيم أجره.
- وعموم ذلك في كل ذي كبد رطبة.

[٣٧٩] عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «عُذبت امرأة في هرة حبستها حتى ماتت جوعا فدخلت فيها النا،ر يقال - والله أعلم -: لا أنت أطعمتيها ولا سقيتيها حين حبستيها، ولا أنت أرسلتِيها فأكلت من خشاش الأرض».

صحيح.

وفيه:

- التحذير من القسوة على الحيوان.
- وأن فاعل ذلك يعذب.

[٣٨٠] عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «ارحموا ترحموا، واغفروا يغفر الله لكم، ويل لأقماع القول، ويل للمصرين الذين يصرون

على ما فعلوا وهم يعلمون».

صحيح.

وفيه:

- الأمر بالرحمة.
- أنها سبب في رحمة الله تعالى.
- وأن عدمها سبب في عدم رحمة الله تعالى.

[٣٨١] عن أبي أمامة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «من رحم ولو ذبيحة ﷻ يوم القيامة».

صحيح.

فيه:

- الترغيب في الرحمة.
- وفي رحمة البهائم.
- وفي كل قدر من الرحمة.
- وفضل ذلك.

باب أخذ البيض من الحمَّرة

[٣٨٢] عن عبد الله ﷺ أن النبي ﷺ نزل منزلًا، فأخذ رجل بيض حمَّرة، فجاءت ترف على رأس رسول الله ﷺ، فقال: «أيكم فجع هذه ببيضتها؟» فقال رجل: يا رسول الله أنا أخذت بيضتها، فقال النبي ﷺ: «اردده رحمة لها».

صحيح.

وفيها:

- الرحمة بالطير وترك إيلامها.
- والأمر بهذا.

باب الطير في القفص

[٣٨٣] عن هشام بن عروة قال: كان ابن الزبير بمكة وأصحاب النبي ﷺ يحملون الطير في الأقفاص.

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- جواز حبس الطير في الأقفاص.
- وأن ذلك لا ينافي الرحمة بها.
- وأنه مما فعله أصحاب النبي ﷺ.

[٣٨٤] عن أنس رضي الله عنه قال: دخل النبي ﷺ فرأى ابنًا لأبي طلحة يقال له: أبو عمير وكان له نغير يلعب به فقال: «يا أبا عمير ما فعل - أو أين - النغير».

صحيح.

وفيه:

- جواز اقتناء الطير.
- وجواز ذلك للصغير.
- واطلاع النبي ﷺ على ذلك وإقراره.

باب يُنمي خيرًا بين الناس

[٣٨٥] عن أم كلثوم ابنة عقبة بن أبي معيط رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس فيقول خيرا أو يُنمي خيرا» قالت: ولم أسمعه يرخص في شيء مما يقول الناس من الكذب إلا في ثلاث: الإصلاح بين الناس، وحديث الرجل امرأته، وحديث المرأة زوجها».

صحيح.

وفيه:

- الحث على توصيل الخير بين المتخاصمين.
- وأن ذلك ليس من الكذب.
- وأنه من سبل الصلح.

باب لا يصلُح الكذب

[٣٨٦] عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «عليكم بالصدق فإن الصدق يهدي إلى البر وإن البر يهدي إلى الجنة، وإن الرجل يصدق حتى يكتب عند الله صديقًا، وإياكم والكذب فإن الكذب يهدي إلى الفجور والفجور يهدي إلى النار، وإن الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذابا».

صحيح.

وفيه:

- التنفير من الكذب.
- والوعيد عليه.
- وبيان ما يترتب عليه.

[٣٨٧] عن عبد الله قال: لا يصلح الكذب في جد ولا هزل، ولا أن يعد أحدكم ولده شيئًا ثم لا ينجز له.

صحيح.

وفيه:

- التحذير من الكذب كله.
- وأن منه ما يكون من عدم وفاء الوالد لولده بوعده.

باب الذي يصبر على أذى الناس

[٣٨٨] عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم خير من الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم».

صحيح.

وفيه:

- فضل الخلطة بالناس على العزلة عنهم.
- والاستعانة على شرورها بالصبر.
- وأن في العزلة خيرًا كذلك.
- والحث على الخلطة دون العزلة.

باب الصبر على الأذى

[٣٨٩] عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال: «ليس أحد أو ليس شيء أصبر على أذى يسمعه من الله ﷻ، إنهم ليدعون له ولدًا، وإنه ليعافيهم ويرزقهم».

صحيح.

وفيه:

- الحث على الصبر.
- والحث على بذل الإحسان معه.
- وأنهما خلق من أخلاق الله تعالى.

[٣٩٠] عن عبد الله ﷺ قال: قسم النبي ﷺ قسمة كبعض ما كان يقسم، فقال رجل من الأنصار: والله إنها لقسمة ما أريد بها وجه الله ﷻ، قلت أنا: لأقولن للنبي ﷺ، فأتيته وهو في أصحابه، فساررته، فشق ذلك عليه ﷺ وتغير وجهه وغضب حتى وددت أني لم أكن أخبرته، ثم قال: «قد أوذي موسى بأكثر من ذلك فصبر».

صحيح.

وفيه:

- الصبر على سماع ما يؤذي.
- ووقوعه للنبي ﷺ.
- وغضبه ﷺ لأجله وتأثره.
- وصبره ﷺ عليه.
- تأسيه بمن سبقه من أولي العزم.
- وعفوه ﷺ عمن آذاه
- والاقتداء به ﷺ في ذلك.

باب إصلاح ذات البين

[٣٩١] عن أبي الدرداء ﷺ عن النبي ﷺ قال: «ألا أنبئكم بدرجة أفضل من الصلاة والصيام والصدقة؟» قالوا: بلى، قال: «صلاح ذات البين، وفساد ذات البين

هي الحالقة».

صحيح.

- الحث على صلاح ذات البين.
- والترغيب في العمل على إصلاحها.
- وعظيم فضل ذلك.
- والتحذير من فسادها وإفسادها.

[٣٩٢] عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَأَصۡلِحُواْ ذَاتَ بَيۡنِكُمۡ﴾، قال: هذا تحريج من الله على المؤمنين أن يتقوا الله، وأن يصلحوا ذات بينهم.

صحيح الإسناد موقوفا ، وروي نحوه مرفوعا من حديث أنس.

وفيه:

- الأمر بإصلاح ذات البين.
- وأنه على الوجوب.

باب إذا كذبت لرجل هو لك مصدق

[٣٩٣] عن سفيان بن أسيد الحضرمي رضي الله عنه أنه سمع النبي ﷺ يقول: «كبرت خيانة أن تحدث أخاك حديثًا هو لك مصدق وأنت له كاذب».

ضعيف.

وفيه:

- الترهيب من الكذب.
- وأن الكذب على من يصدقك هو أعظم من ذلك.

- وأن ذلك خيانة.

باب لا تعد أخاك شيئًا فتخلفه

[٣٩٤] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تمار أخاك ولا تمازحه، ولا تعده موعدًا فتخلفه».

ضعيف.

وفيه:

- النهي عن خلف الوعد.
- الإشارة إلى أن ذلك يفسد الأخوة.

باب الطعن في الأنساب

[٣٩٥] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «شعبتان لا تتركهما أمتي: النياحة والطعن في الأنساب».

صحيح.

وفيه:

- التحذير من الطعن في الأنساب.
- والإخبار بأنهما واقعان بكثرة.
- وأنها مما يتهاون به رغم شناعته.

باب حب الرجل قومه

[٣٩٦] عن فُسِيلة رضي الله عنها قالت: سمعت أبي يقول: قلت يا رسول الله أمن العصبية

أن يعين الرجل قومه على ظلم؟ قال: «نعم».

ضعيف.

فيه:

- حب الرجل قومه.
- وأنه يقع ويكون شديدًا.
- وإقرار النبي ﷺ لذلك.

باب هجرة الرجل

[٣٩٧] عن عوف بن الحارث بن الطفيل - وهو ابن أخي عائشة لأمها - أن عائشة رضي الله عنها حدثت أن عبد الله بن الزبير قال في بيع - أو عطاء - أعطته عائشة: والله لتنتهين عائشة أو لأحجرن عليها.

فقالت: أهو قال هذا؟ قالوا: نعم. قالت عائشة: فهو لله عليّ نذر أن لا أكلم ابن الزبير كلمة أبدًا.

فاستشفع ابن الزبير بالمهاجرين حين طالت هجرتها إياه فقالت: والله لا أشفع فيه أحدا أبدا ولا أحنّث نذري الذي نذرت أبدا.

فلما طال ذلك على ابن الزبير كلم المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث وهما من بني زهرة. فقال لهما: أنشدكما الله إلا دخلتما على عائشة فإنها لا يحل لها أن تنذر قطيعتي، فأقبل به المسور وعبد الرحمن مشتملين عليه بأرديتهما حتى استأذنا على عائشة، فقالا: السلام عليك ورحمة الله وبركاته. أندخل؟ فقالت عائشة: ادخلوا. قالا: كلنا يا أم المؤمنين؟ قالت: نعم ادخلوا كلكم. ولا تعلم عائشة أن معهما ابن الزبير.

فلما دخلوا دخل ابن الزبير في الحجاب فاعتنق عائشة وطفق يناشدها يبكي،

وطفق المسور وعبد الرحمن يناشدان عائشة إلا كلمته وقبلت منه، ويقولان: قد علمت أن النبي ﷺ نهى عما قد علمت من الهجرة وأنه لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال.

قال: فلما أكثروا التذكير والتحريج طفقت تذكرهم وتبكي، وتقول: إني قد نذرت والنذر شديد، فلم يزالا بها حتى كلمت ابن الزبير، ثم أعتقت في نذرها أربعين رقبة ثم كانت تذكر بعدما أعتقت أربعين رقبة فتبكي حتى تبل دموعها خمارها.

صحيح

وفيه:

- جواز الهجرة لأجل العتب والموجدة أو التقصير في حقوق العشرة والصحبة.
- النهي عنها فوق ثلاث.
- والعودة فيها.
- والشفاعة في العودة.

باب هجرة المسلم

[٣٩٨] عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخوانا ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال».

صحيح.

وفيه:

- تحريم الهجرة فوق ثلاث.
- وجواز ما دون ذلك.
- والنهي عن أسباب التباغض والأمر بأسباب التحاب.

[٣٩٩] عن ابي أيوب صاحب رسول الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يحل لأحد أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال يلتقيان فيصد هذا ويصد هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام».

صحيح.

وفيه:

- تحريم الهجر فوق ثلاث.
- وذم التنافر.
- والحث على البدء بقطع التهاجر.
- وفضيلة من يبدأ بها.

[٤٠٠] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لا تباغضوا ولا تنافسوا وكونوا عباد الله إخوانًا».

صحيح.

وفيه:

- النهي عن أسباب القطيعة.
- والأمر بالتمسك بالأخوة.

[٤٠١] عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «ما تواد اثنان في الله جل وعز أو في الإسلام فيفرق بينهما أول ذنب يحدثه أحدهما».

صحيح.

وفيه:

- مدح التواد في الله.

- والحث على اجتناب الذنوب ليدوم.
- وأنه إذا وقع حدث التفرق.
- وأن التوبة منه سبب في الوحدة والائتلاف من جديد.

[٤٠٢] عن معاذة قالت: سمعت هشام بن عامر الأنصاري - ابن عم أنس بن مالك وكان قتل أبوه يوم أحد - أنه سمع رسول الله ﷺ قال: «لا يحل لمسلم أن يصارم مسلما فوق ثلاث، فإنهما ناكبان عن الحق ما داما على صرامهما، وإن أولهما فيئا يكون كفارة عنه سبقه بالفيء، وإن ماتا على صرامهما لم يدخلا الجنة جميعا أبدا، وإن سلم عليه فأبى أن يقبل تسليمه وسلامه رد عليه الملك ورد على الآخر الشيطان».

صحيح

وفيه:

- التحذير من التقاطع.
- وأنه عدول عن الحق.
- وأنه ذنب.
- والترغيب في الفيء منه.
- وأنه كفارة عن التقاطع.
- والترهيب من الموت على ذلك.
- وفضل أحدهما على الآخر إذا سلم عليه فلم يرد سلامه.

[٤٠٣] عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «إني لأعرف غضبك ورضاك» قالت: قلت: وكيف تعرف ذلك يا رسول الله؟ قال: «إنك إذا كنت راضية قلت بلى

ورب محمد، وإذا كنت ساخطة قلت لا ورب إبراهيم» قالت: قلت: أجل، لست أهاجر إلا اسمك».

صحيح.

وفيه:

- وقوع الهجرة من المفضول للفاضل.
- وأن ذلك لا ينقص من منزلتهما.
- وأنه ليس بمذموم فيما دون الثلاث.
- وملاطفة المهجور لمن هجره.
- والتزام الهاجر بالشرع.

باب من هجر أخاه سنة

[٤٠٤] عن أبي خراش الأسلمي رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «من هجر أخاه سنة فهو كسفك دمه».

صحيح.

[٤٠٥] عن عمران بن أبي أنس أن رجلًا من أسلم من أصحاب النبي ﷺ حدثه عن النبي ﷺ قال: «هجرة المؤمن سنة كدمه»، وفي المجلس محمد بن المنكدر وعبد الله بن أبي عتاب فقالا: قد سمعنا هذا عنه.

صحيح.

وفيهما:

- الترهيب من هجرة الأخ أخاه سنة.
- وأن إثم ذلك شديد كإثم قتله.

باب المهتجرين

[٤٠٦] عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام».

صحيح.

وفيه:

- حرمة التهاجر فوق ثلاث.
- وذم الإعراض والصدود.
- والحث على المبادرة بإنهائه.
- وأن من يفعلها خير من صاحبه.

[٤٠٧] عن معاذة أنها سمعت هشام بن عامر يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يحل لمسلم يصارم مسلمًا فوق ثلاث ليال، فإنهما ما صارما فوق ثلاث ليال فإنهما ناكبان عن الحق ما داما على صرامهما، وإن أولهما فيئا يكون كفارة له سبقه بالفيء، وإن هما ماتا على صرامهما لم يدخلا الجنة جميعا».

وفيه:

- التحذير من التقاطع فوق ثلاث.
- وأنه عدول عن الحق.
- وأنه ذنب.
- والترغيب في الفيء منه.
- والحث على المبادرة بذلك.

- وأنه كفارة عن التقاطع.
- والترهيب من الموت على ذلك.

باب الشحناء

[٤٠٨] عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تباغضوا ولا تحاسدوا وكونوا عباد الله إخوانا».

صحيح.

وفيه:

- النهي عن الشحناء.
- والتنفير من أسبابها.
- والأمر بما يضادها.

[٤٠٩] عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: «تجد من شر الناس يوم القيامة عند الله ذا الوجهين، الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه».

صحيح.

وفيه:

- الترهيب من فعل ذلك.
- وأنه من أسباب الشحناء.

[٤١٠] عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث ولا تناجشوا ولا تحاسدوا، ولا تباغضوا، ولا تنافسوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخوانا».

صحيح.

وفيه:

- بيان أسباب وقوع الشحناء.
- والنهي عنها.
- والأمر بالأخوة.

[٤١١] عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «تفتح أبواب الجنة يوم الإثنين ويوم الخميس، فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئا إلا رجل كانت بينه وبين أخيه شحناء، فيقال: انظروا هذين حتى يصطلحا».

صحيح.

وفيه:

- التنفير من الشحناء.
- وعقوبة المتشاحنين.
- والحث على إنهاء التشاحن.

[٤١٢] عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: ألا أحدثكم بما هو خير لكم من الصدقة والصيام؟ صلاح ذات البين، ألا وإن البغضة هي الحالقة».

صحيح الإسناد، صح مرفوعا.

وفيه:

- الترغيب في صلاح ذات البين والترهيب من البغضة.
- وفضل الأول وشؤم الثاني.

[٤١٣] عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «ثلاث من لم يكنَّ فيه غفر له ما

سواه لمن شاء، من مات لا يشرك بالله شيئا، ولم يكن ساحرا يتبع السحرة، ولم يحقد على أخيه».

ضعيف.

وفيه:

- شؤم الحقد.
- والترهيب منه.
- وأن من سلم منه كان أهلًا لمغفرة الله تعالى.

باب إن السلام يجزئ من الصَّرم

[٤١٤] عن أبي هريرة ﷺ قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «لا يحل لرجل أن يهجر مؤمنًا فوق ثلاثة أيام، فإذا مرت ثلاثة أيام فليلقه فليسلم عليه، فإن رد عليه فقد اشتركا في الأجر، وإن لم يرد عليه فقد بريء المسلّم من الهجرة».

ضعيف.

وفيه:

- أن إلقاء السلام يرفع القطيعة.
- والأمر به بعد الثالثة.
- وأن فاعله مأجور.
- وأن الآخر إذا رد عليه شركه في الأجر.
- وأنه إذا لم يرد عليه فقد بريء المسلِّم من الهجرة.

باب التفرقة بين الأحداث

[٤١٥] عن عبد الله بن عمر قال: كان عمر يقول لبنيه: إذا أصبحتم فتبددوا ولا تجتمعوا في دار واحدة، فإني أخاف عليكم أن تقاطعوا، أو يكون بينكم شر.

ضعيف الإسناد.

وفيهما:

- الحذر من القطيعة والشر.
- والأمر بقطع أسبابها.
- ووصية من كانوا مظنة وقوعها منهم بذلك.

باب من أشار على أخيه وإن لم يستشره

[٤١٦] عن وهب بن كيسان أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما رأى راعيًا وغنمًا في مكان قبيح ورأى مكانًا أمثل منه، فقال له: ويحك يا راعي، حوّلها، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كل راع مسئول عن رعيته».

صحيح.

وفيه:

- جواز المشورة على من لم يستشره.
- وأن ذلك من النصح له وللمسلمين.
- واستحباب ذلك ولو في الأمر اليسير.

باب من كره أمثال السوء

[٤١٧] عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «ليس لنا مثل السوء، العائد في هبته كالكلب يرجع في قيئه».

صحيح.

وفيه:

- كراهية مثل السوء.
- وأنه ليس لنا معاشر المسلمين.
- واستخدام ذلك في التنفير من أعمال السوء.

باب ما ذكر في المكر والخديعة

[٤١٨] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤمن غر كريم، والفاجر خب لئيم».

صحيح.

وفيه:

- الترغيب في الكرم وحسن الخلق وصفاء الباطن، والترهيب من الخداع والمكر واللؤم.
- وأن الأول من علامات المؤمن والثاني من علامات الفاجر.
- والحث على صحبة من كان على الأول والتنفير منها مع الآخر.

باب السباب

[٤١٩] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: استب رجلان على عهد رسول الله ﷺ فسب أحدهما والآخر ساكت - والنبي ﷺ جالس -، ثم رد الآخر فنهض النبي ﷺ فقيل نهضت؟ قال: «نهضت الملائكة، فنهضت معهم، إن هذا ما كان ساكتا ردت الملائكة على الذي سبه، فلما رد نهضت الملائكة».

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- الحث على الصبر عند سماع السباب.
- وإمهال الفاضل لمن فعله من أجل مصلحة أعلى كالتعليم والتأديب.
- وسوء فعل الساب.
- وشؤم ذلك عليه.
- وفضيلة الصابر عليه.
- وعظيم أثر ذلك له.
- وهجر الفاضل المكان إذا حدث فيه ذلك من الطرفين.
- وإعلامهما بالنفرة من فعلهما.
- والخبر بهجر الملائكة للمكان بسبب هذا.

[٤٢٠] عن أم الدرداء أن رجلا أتاها فقال: إن رجلا نال منك عند عبد الملك. فقالت: إن نؤبن بما ليس فينا فطالما زكينا بما ليس فينا.

حسن الإسناد.

وفيه:

- الصبر على الإيذاء والانتقاص.
- والتعزي عن ذلك بما ذكرت.

[٤٢١] عن عبد الله رضي الله عنه قال: إذا قال الرجل لصاحبه: أنت عدوي فقد خرج أحدهما من الإسلام أو بريء من صاحبه. قال قيس: وأخبرني بعد أبو جحيفة أن عبد الله قال: «إلا من تاب».

صحيح الإسناد.

فيه:

- الترهيب من قول هذا.
- ودعوته إلى التوبة منه.
- وأن من تاب من هذا تاب الله عليه.

باب سقى الماء

[٤٢٢] عن ابن عباس رضي الله عنهما أظنه رفعه شك ليث - قال: «في ابن آدم ستون وثلاثمائة سلامى - أو عظم أو مِفصل - على كل واحد في كل يوم صدقة، كل كلمة طيبة صدقة، وعون الرجل أخاه صدقة، والشربة من الماء يسقيها صدقة، وإماطة الأذى عن الطريق صدقة».

صحيح لغيره.

وفيه:

- الحث على سقي الماء.
- وفضله.
- وأنه مما يجزي عن بدنه.
- وأن هذا الفضل لكل شربة.

باب المستبان ما قالا فعلى الأول

[٤٢٣] عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «المستبان ما قالا فعلى البادئ ما لم يعتد المظلوم».

صحيح.

[٤٢٤] عن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «المستبان ما قالا فعلى البادئ حتى

يعتدي المظلوم».

حسن صحيح.

وفيهما:

- إثم المتشاتمين عل البادئ منهما.
- وأنه لا حرج على الآخر إذا رد شتيمته ولم يعتد.
- وأنه إذا اعتدى أثم أيضًا.

[٤٢٥] وقال النبي ﷺ: «أتدرون ما العضه؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «نقل الحديث من بعض الناس إلى بعض ليفسدوا بينهم».

صحيح.

- النهي عن الخلق المذكور.
- وأنه بهتان.

[٤٢٦] وقال النبي ﷺ: «إن الله ﷻ أوحى إلي أن تواضعوا، ولا يبغ بعضكم على بعض».

صحيح.

وفيها:

- الأمر التواضع والنهي عن البغي.
- وعظيم العناية بإبلاغهما.

باب المستبان شيطانان يتهاتران ويتكاذبان

[٤٢٧] عن عياض بن حمار رضي الله عنه قال: قلت يا رسول الله الرجل يسبني قال النبي

ﷺ: «المستبان شيطانان يتهاتران ويتكاذبان».

صحيح.

وفيه:

- التنفير من التساب.
- وعن مقابلة السب بمثله.
- والمبالغة في وصفهما بصفة الشياطين.
- وأنهما يتقابحان ويدعي كل منهما باطلًا على صاحبه.

[٤٢٨] عن عياض بن حمار رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله أوحى إلي أن تواضعوا حتى لا يبغي أحد على أحد ولا يفخر أحد على أحد» فقلت: يا رسول الله أرأيت لو أن رجلا سبني في ملأ هم أنقص مني فرددت عليه هل علي في ذلك جناح؟ قال: «المستبان شيطانان يتهاتران ويتكاذبان».

صحيح.

[٤٢٨ م] قال عياض: وكنت حربا لرسول الله ﷺ فأهديت إليه ناقة قبل أن أسلم فلم يقبلها. وقال: «إني أكره زبد المشركين».

صحيح.

وفيهما:

- الأمر بخفض الجناح وعدم البغي والتفاخر.
- والنهي عن مقابلة السب بمثله.

باب سباب المسلم فسوق

[٤٢٩] عن سعد بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «سباب المسلم فسوق».

صحيح.

وفيه:

- الترهيب من سباب المسلم.
- وحفظ حرمته.
- وتسمية الساب فاسقًا.

[٤٣٠] عن أنس ﷺ قال: لم يكن رسول الله ﷺ فاحشا ولا لعانا ولا سبابا، كان يقول عند المعتبة: «ماله ترب جبينه».

صحيح.

وفيه:

- نفي هذه الصفات عن النبي ﷺ.
- وأن فاعلها ليس على هديه ﷺ..
- وما كان يقوله النبي ﷺ وقت المعتبة.
- والاقتداء به ﷺ في ذلك.

[٤٣١] عن عبد الله ﷺ عن النبي ﷺ قال: «سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر».

صحيح.

وفيه:

- التنفير من سباب المسلم وقتاله.
- وأن الأول فسوق والثاني كفر، على مراد الحديث.

[٤٣٢] عن أبي ذر ﷺ قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «لا يرمي رجل رجلا

بالفسوق ولا يرميه بالكفر إلا ارتدت عليه إن لم يكن صاحبه كذلك» .

صحيح.

[٤٣٣] وعن أبى ذر رضي الله عنه، سمع النبي ﷺ يقول: «من ادعى لغير أبيه وهو يعلم فقد كفر، ومن ادعى قومًا ليس هو منهم فليتبوأ مقعده من النار، ومن دعا رجلا بالكفر أو قال: عدو الله وليس كذلك إلا حارت عليه».

صحيح.

وفيهما:

- الزجر عن رمي المسلم بالفسوق والكفر.
- والترهيب من ذلك.
- وذكر آثاره.

[٤٣٤] عن سليمان بن صرد رضي الله عنه قال: استب رجلان عند النبي ﷺ فغضب أحدهما فاشتد غضبه حتى انتفخ وجهه وتغير فقال النبي ﷺ: «إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب عنه الذي يجد» فانطلق إليه الرجل فأخبره بقول النبي ﷺ وقال: « تعوذ بالله من الشيطان الرجيم» قال: أترى بي بأسًا أمجنون أنا؟ اذهب.

صحيح.

وفيه:

- ما يقوله المغضب عند التساب ليذهب عنه ما يجد.
- والتنفير من رفضه.
- ولحذر من مثل تلك الحال.

[٤٣٥] عن عبد الله رضي الله عنه قال: «ما من مسلمين إلا بينهما من الله عز وجل ستر، فإذا قال

أحدهما لصاحبه كلمة هجر فقد خرق ستر الله، وإذا قال أحدهما للآخر أنت كافر فقد كفر أحدهما».

ضعيف الإسناد، لكن الجملة الأخيرة صحيحة عن غير ما واحد من الصحابة منهم أبو ذر.

وفيه:

- الزجر عن القبيح من القول.
- وما يترتب عليه من أثر.
- وعظيم فضل الله تعالى على من اجتنب ذلك كله.

باب من لم يواجه الناس بكلامه

[٤٣٦] عن عائشة رضي الله عنها قالت: صنع النبي ﷺ شيئا فرخص فيه فتنزه عنه قوم فبلغ ذلك النبي ﷺ فخطب فحمد الله ثم قال: «ما بال أقوام يتنزهون عن الشيء أصنعه؟ فوالله إني لأعلمهم بالله وأشدهم له خشية».

صحيح

- التعريض بالكلام وعدم المواجهة به إذا تم به المقصود.
- وفعله ﷺ له.
- واستحباب الاقتداء به ﷺ فيه.

[٤٣٧] عن أنس رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ قل ما يواجه الرجل بشيء يكرهه، فدخل عليه يوما رجل وعليه أثر صفرة، فلما قام قال لأصحابه: «لو غير - أو نزع - هذه الصفرة».

ضعيف.

وفيه:

- عدم مواجهة النبي صلى الله عيه وسلم لأصحابه بما يكرهون.
- أنه إذا فعل ذلك فهو نادر.
- وأن ذلك كاف في حال حصول المقصود.

باب من قال لآخر يا منافق في تأويل تأوله

[٤٣٨] عن علي رضي الله قال: بعثني النبي ﷺ والزبير بن العوام، وكلانا فارس فقال: «انطلقوا حتى تبلغوا روضة كذا وكذا، وبها امرأة معها كتاب من حاطب إلى المشركين فأتوني بها» فوافيناها تسير على بعير لها حيث وصف لنا النبي ﷺ فقلنا: الكتاب الذي معك.

قالت: ما معي كتاب، فبحثناها وبعيرها. فقال صاحبي: ما أرى. فقلت ما كذب النبي ﷺ والذي نفسي بيده لأجردنك أو لتخرجنه. فأهوت بيدها إلى حجزتها وعليها إزار صوف فأخرجت.

فأتينا النبي ﷺ فقال عمر: خان الله ورسوله والمؤمنين دعني أضرب عنقه.

وقال: ما حملك؟ فقال: ما بي إلا أن أكون مؤمنا بالله وأردت أن يكون لي عند القوم يد، قال: «صدق يا عمر أو ليس قد شهد بدرا؟ لعل الله اطلع إليهم فقال: اعملوا ما شئتم فقد وجبت لكم الجنة» فدمعت عينا عمر وقال: الله ورسوله أعلم.

صحيح.

وفيه:

- قوله: خان الله ورسوله وعرضه قطع عنقه بمثابة قوله: يا منافق.

باب من قال لأخيه يا كافر

[٤٣٩] عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «أيما رجل قال لأخيه: كافر فقد باء بها أحدهما».

صحيح.

[٤٤٠] عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «إذا قال للآخر: كافر فقد كفر أحدهما، إن كان الذي قال له كافرا فقد صدق وإن لم يكن كما قال له فقد باء الذي قال له بالكفر».

صحيح.

وفيهما:

- الترهيب من قول الأخ لأخيه المسلم: يا كافر.
- وخطورة ذلك.
- وما يترتب عليه.

باب شماتة الأعداء

[٤٤١] عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يتعوذ من سوء القضاء وشماتة الأعداء.

صحيح.

فيه:

- قبح شماتة الأعداء.
- والاستعاذة بالله منها.

باب السرف في المال

[٤٤٢] عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله يرضى لكم ثلاثا ويسخط لكم ثلاثا، يرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئا، وأن تعتصموا بحبل الله جميعا وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم، ويكره لكم: قيل وقال وكثرة السؤال، وإضاعة المال».

صحيح.

وفيه:

- ذم السرف في المال.
- وحرمته.
- والتنفير منه بعبارتي: سخط وكره.

[٤٤٣] عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله عز وجل: ﴿وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُۥ ۖ وَهُوَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ﴿٣٩﴾﴾ قال: في غير إسراف ولا تقتير.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- المنع من الإسراف في النفقة.
- وأن الثواب على النفقة المعتدلة بين الإسراف والتقتير.

باب المبذرين

[٤٤٤] عن أبي العَبيدين قال: سألت عبد الله عن «المبذِّرين» قال: الذين ينفقون في غير حق.

صحيح الإسناد.

[٤٤٥] عن ابن عباس رضي الله عنهما «المبذرين» قال: المبذرين في غير حق.

حسن الإسناد.

وفيهما:

- أن الإنفاق في غير حق حرام.
- والتنفير منه وتشبيه أصحابه بالشياطين.

باب إصلاح المنازل

[٤٤٦] عن زيد بن أسلم عن أبيه قال: كان عمر يقول على المنبر: يا أيها الناس أصلحوا عليكم مثاويكم، وأخيفوا هذه الجنَّان قبل أن تخيفكم، فإنه لن يبدو لكم مسلموها، وإنا - والله - ما سالمناهن منذ عاديناهن.

حسن الإسناد.

وفيه:

- الحث على إصلاح البيوت.
- وتنظيفها من المؤذيات.

باب النفقة في البناء

[٤٤٧] عن خباب رضي الله عنه قال: إن الرجل ليؤجر في كل شيء إلا البناء.

صحيح.

وفيه:

- القصد في النفقة والاحتساب فيها.
- وأنها فيما لم يقصد به قربة أو كان فوق الحاجة لا يؤجر عليه المسلم.

باب عمل الرجل مع عماله

[٤٤٨] عن عبد الله بن عمرو ﷺ قال لابن أخ له خرج من الوهط: أيعمل عمالك؟ قال: لا أدري. قال: أما لو كنت ثقفيًّا لعلمت ما يعمل عمالك. ثم التفت إلينا فقال: إن الرجل إذا عمل مع عماله في داره، - وقال أبو عاصم مرة: في ماله - كان عاملًا من عمال الله ﷻ.

صحيح.

وفيه:

- الحث على مشاركة العمال.
- وفضل ذلك.

باب التطاول في البنيان

[٤٤٩] عن أبي هريرة ﷺ، عن رسول الله ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى يتطاول الناس في البنيان».

صحيح.

وفيه:

- الإخبار عن وقوع التطاول في البنيان.
- وأنه يكون قرب الساعة.
- ولا يلزم من ذلك الذم في ذات الفعل، لكن يظهر أنه يقع منهم تفاخرًا، وهو من هذه الجهة لا ريب مذموم.

[٤٥٠] عن الحسن قال: كنت أدخل بيوت أزواج النبي ﷺ في خلافة عثمان بن عفان، فأتناول سقفها بيدي.

صحيح الإسناد.

[٤٥١] عن داود بن قيس قال: رأيت الحجرات من جريد النخل مغشاة من خارج بمسوح الشعر، وأظن عرض البيت من باب الحجرة إلى باب البيت نحوًا من ست أو سبع أذرع، وأحزر البيت الداخل عشر أذرع، وأظن سمكه بين الثمان والسبع نحو ذلك، ووقفت عند باب عائشة فإذا هو مستقبل المغرب.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- تواضع بنيان حجر أزواج النبي ﷺ.
- وقصرها.
- وقلة العناية بالزخرفة فيها.

[٤٥٢] عن عبد الله الرومي قال: دخلت على أم طلق فقلت: ما أقصر سقف بيتك هذا! قالت: يا بني إن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتب إلى عماله: أن لا تطيلوا بناءكم، فإنه من شر أيامكم.

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- النهي عن إطالة البنيان.
- والتنفير من فعل ذلك.

باب من بنى

[٤٥٣] عن حبة بن خالد وسواء بن خالد أنهما أتيا النبي ﷺ وهو يعالج حائطا

أو بناء له فأعاناه.

ضعيف.

وفيه:

- إصلاح البناء.
- وعمل النبي ﷺ ذلك بنفسه.
- ومساعدة الصحابة رضوان الله عليهم له ﷺ.
- والاقتداء بكل ذلك.

[٤٥٤] عن قيس بن أبي حازم قال: دخلنا على خبَّاب نعوده وقد اكتوى سبع كيات، فقال: إن أصحابنا الذين سلفوا مضوا ولم تنقصهم الدنيا، وإنا أصبنا ما لا نجد له موضعًا إلا التراب، ولولا أن النبي ﷺ نهانا أن ندعو بالموت لدعوت به.

صحيح.

[٤٥٥] ثم أتيناه مرة أخرى وهو يبني حائطا له فقال: إن المسلم يؤجر في كل شيء ينفقه إلا في شيء يجعله في التراب.

صحيح.

وفيهما:

- التنفير من إنفاق المال فيما لا حاجة إليه من البيوت.
- وأن المرء لا يؤجر على ما ينفقه في البناء.
- وأنه يؤجر فيما سوى ذلك.

[٤٥٦] عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: مر النبي ﷺ وأنا أصلح خصًّا لنا، فقال: «ما هذا؟» قلت: أصلح خصنا يا رسول الله. فقال: «الأمر أسرع من ذلك».

صحيح.

وفيه:

- التزهيد في عمارة ما لم تكن عمارته ضرورية.

باب المسكن الواسع

[٤٥٧] عن نافع بن عبد الحارث رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «من سعادة المرء: المسكن الواسع، والجار الصالح، والمركب الهنيء».

صحيح.

وفيه:

- فضل المسكن الواسع.
- والحث عليه.

باب من اتخذ الغرف

[٤٥٨] عن ثابت أنه كان مع أنس بالزاوية فوق غرفة له، فسمع الأذان فنزل ونزلت، فقارب في الخطا، فقال: كنت مع زيد بن ثابت فمشى بي هذه المشية، وقال: أتدري لم فعلت بك؟ فإن النبي ﷺ مشى بي هذه المشية وقال: «أتدري لم مشيت بك؟» قلت: الله ورسوله أعلم. قال: «ليكثر عدد خطانا في الصلاة».

ضعيف.

وفيه:

- جواز بناء المسكن واسعًا.
- وجواز اتخاذ الغرف.

باب نقش البنيان

[٤٥٩] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى يبني الناس بيوتا يشبهونها بالمراحل» قال إبراهيم: يعنى الثياب المخططة.

صحيح.

وفيه:

- وقوع نقش البيوت وزخرفتها.
- وأن ذلك قرب الساعة.
- وكأنه إشارة إلى مذموم من جهة أن قرب الساعة زمن فساد وجهل غالبًا، والله أعلم.

[٤٦٠] عن المغيرة رضي الله عنه أن النبي الله ﷺ كان يقول في دبر كل صلاة: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد». وكان ينهى عن قيل وقال وكثرة السؤال، وإضاعة المال، وكان ينهى عن عقوق الأمهات ووأد البنات ومنع وهات.

صحيح.

وفيه:

- النهي عن إضاعة المال.
- ومن إضاعته إنفاقه في غير محتاج إليه.
- وأن منها تلك النقوش.

[٤٦١] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «لن ينجي أحدًا منكم عمله» قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: «ولا أنا، إلا أن يتغمدني الله منه برحمة، فسددوا

وقاربوا واغدوا وروحوا وشيء من الدلجة، والقصد القصد تبلغوا».

صحيح.

وفيه:

- الحث على القصد والاعتدال والتوسط في الأمور كلها، ومنها النفقة.
- وقصد العبد في النفقات هو ما كان غرضه به القربة إلى الله تعالى، وفي أمر يكون له به حاجة، وأن يكون بين الإسراف والتقتير.

باب الرفق

[٤٦٢] عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: دخل رهط من اليهود على رسول الله ﷺ فقالوا: السام عليكم. قالت عائشة: ففهمتها فقلت: عليكم السام واللعنة. قالت: فقال رسول الله ﷺ: «مهلا يا عائشة إن الله يحب الرفق في الأمر كله» فقلت: يا رسول الله أو لم تسمع ما قالوا؟ قال رسول الله ﷺ: «قد قلت وعليكم».

صحيح.

وفيه:

- أن الله يحب الرفق في جميع الأمور.
- والترغيب فيه.

[٤٦٣] عن جرير بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «من يحرم الرفق يحرم الخير».

حدثنا محمد بن كثير قال أخبرنا شعبة عن الأعمش مثله

صحيح.

وفيه:

- التنفير من عدم الرفق.
- وما يترتب عليه من آثار.

[٤٦٤] عن أبي الدرداء ﷺ عن النبي ﷺ قال: «من أعطي حظه من الرفق فقد أعطي حظه من الخير، ومن حرم حظه من الرفق فقد حرم حظه من الخير. أثقل شيء في ميزان المؤمن يوم القيامة حسن الخلق، وإن الله ليبغض الفاحش البذي».

صحيح.

وفيه:

- أن الرفق خير.
- وأنه مفتاح لكل خير.
- وعدم الرفق عدم للخير.
- وأنه مفتاح لكل شر.
- ومكانهما في ميزان العبد.
- ومنزلة صاحبيهما عند الله تعالى.

[٤٦٥] عن عائشة ﷺ قالت: قال النبي ﷺ: «أقيلوا ذوي الهيئات عثراتهم».

صحيح.

وفيه:

- الترغيب في الصفح عن أصحاب المروءات والخصال الحميدة إذا وقعت منهم زلة.
- والأمر بذلك.
- وهو خطاب لمن وقعت في حقه ولمن يمكنه منه من الحكام.

[٤٦٦] عن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لا يكون الخرق في شيء إلا شانه، وإن الله رفيق يحب الرفق».

صحيح.

وفيه:

- ذم العنف.
- والتنفير منه.
- وبيان الأثر المترتب عليه.
- وأن الله رفيق.
- وأنه سبحانه يحب الرفق.
- والترغيب فيه.

[٤٦٧] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ أشد حياء من العذراء في خدرها، وكان إذا كره شيئا عرفناه في وجهه.

صحيح.

وفيه:

- شدة رفقه ﷺ في التعبير عما يكره.
- والاقتداء به ﷺ في ذلك.

[٤٦٨] عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال «الهدي الصالح والسمت والاقتصاد جزء من سبعين جزءا من النبوة».

ضعيف.

وفيه:

- الترغيب في السيرة والهيئة والطريقة الصالحة.
- وأن من كان كذلك كان رفيقًا.
- وأن هذه الخلال من شمائل الأنبياء وخصالهم.

[٤٦٩] عن عائشة ﵂ قالت: كنت على بعير فيه صعوبة. فقال النبي ﷺ: «عليك بالرفق فإنه لا يكون في شيء إلا زانه، ولا ينزع من شيء إلا شانه» .

صحيح.

وفيه:

- الأمر بلزوم الرفق.
- والترغيب فيه.
- وأنه لا يكون في شيء إلا زانه وحسنه وجمله وكمله.
- والتنفير من العنف.
- وأنه لا يكون في شيء إلا نقصه وعابه.

[٤٧٠] عن أبي هريرة ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: «إياكم والشح، فإنه أهلك من كان قبلكم، سفكوا دماءهم، وقطعوا أرحامهم، والظلم ظلمات يوم القيامة».

صحيح.

وفيه:

- الترهيب من العنف.
- وأنه يحمل على الظلم.
- وذكر عقوبة الظلم.

باب الرفق في المعيشة

[٤٧١] عن سعيد بن كثير بن عبيد قال: حدثني أبي قال: دخلت على عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها فقالت: أمسك حتى أخيط نقبتي. فأمسكت فقلت: يا أم المؤمنين لو خرجت فأخبرتهم لعدوه منك بخلًا. قالت: أبصر شأنك. إنه لا جديد لمن لا يلبس الخلق.

حسن الإسناد.

- الاعتدال في المعيشة.
- والاكتفاء فيها بما يبلغ الغاية.
- وذم من يلبس الجديد في كل مرة.
- وأن من اقتصد لبس الخلق ومن لبس الجديد في كل مرة أفلس.

باب ما يعطى العبد على الرفق

[٤٧٢] عن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إن الله رفيق يحب الرفق ويعطي عليه ما لا يعطي على العنف». وعن يونس عن حميد مثله

صحيح.

وفيه:

- أن الله رفيق.
- وأنه تعالى يحب الرفق في الأمر كله.
- والترغيب في أن يكون عباد الله رفقاء.
- واستعمال الرفق في طلب الرزق.
- وأنه يتأتى من الأمور مع الرفق ما لا يتأتى مع العنف.

- وأن الرفق أعون على حصول المطلوب وأنجح للمرام.
- وأنه تعالى يثيب على الرفق ما لا يثيب على غيره.

باب التسكين

[٤٧٣] عن أنس بن مالك ﷺ قال: قال النبي ﷺ: «يسروا ولا تعسروا وسكنوا ولا تنفروا».

صحيح.

وفيه:

- الأمر بالسكينة والطمأنينة.
- والترغيب في الأخذ بها في الأمور.
- وأن يحمل غيره عليها بالنصح والفعل.

[٤٧٤] عن عبد الله بن عمرو ﷺ قال: نزل ضيف في بني إسرائيل، وفي الدار كلبة لهم، فقالوا: يا كلبة لا تنبحي على ضيفنا، فصحن الجراء في بطنها، فذكروا لنبي لهم فقال: إن مثل هذا كمثل أمة تكون بعدكم يغلب سفهاؤها علماءها».

ضعيف موقوفًا، وروي مرفوعًا.

وفيه:

- ذم السفه والسفهاء.
- وأنهم أبعد الناس عن السكينة والتسكين.
- والحض على عدم تمكينهم من ذلك.

باب الخُرق

[٤٧٥] عن عائشة ﵂ قالت: كنت على بعير فيه صعوبة. فقال النبي ﷺ: «عليك بالرفق فإنه لا يكون في شيء إلا زانه، ولا ينزع من شيء إلا شانه».

صحيح.

وفيه:

- التحذير من العنف.
- وتسميته خرقًا ورعونة.
- وما يترتب عليه من عيب ونقص وشين.

[٤٧٦] عن أبي نضرة قال رجل منا يقال له جابر أو جويبر: طلبت حاجة إلى عمر في خلافته، فانتهيت إلى المدينة ليلا، فغدوت عليه وقد أعطيت فطنة ولسانا أو قال: منطقا، فأخذت في الدنيا فصغرتها فتركتها لا تسوى شيئا.

وإلى جنبه رجل أبيض الشعر أبيض الثياب، فقال لما فرغت: كل قولك كان مقاربا إلا وقوعك في الدنيا، وهل تدري ما الدنيا؟ إن الدنيا فيها بلاغنا أو قال: زادنا إلى الآخرة، وفيها أعمالنا التي نجزى بها في الآخرة، قال: فأخذ في الدنيا رجل هو أعلم بها مني.

فقلت: يا أمير المؤمنين من هذا الرجل الذي إلى جنبك؟ قال: سيد المسلمين أبي بن كعب.

ضعيف الإسناد – لجهالة «جابر او جبير» ، لكن قوله «سيد المسلمين...» ثابت عن السلف مشهور بينهم.

وفيه:

- التنبيه على الصواب في شأن الدنيا وأن العيب لا يتوجه إلى من جعلها بلاغًا وزادًا ووسيلة لتحصيل الأعمال التي هي طريق إلى الجنة، وأن عيب ما كان هذا

شأنه خرق.

[٤٧٧] عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الأشرة شر».

حسن.

وفيه:

- الترهيب من كثرة اللعب والمرح.
- وذم ذلك ووصفه بالشر.
- وأنه ليس من شكر النعمة بل من جحودها.

باب اصطناع المال

[٤٧٨] عن حَنَش بن الحارث عن أبيه قال: كان الرجل منا تُنتَج فرسه فينحرها فيقول: أنا أعيش حتى أركب هذا؟ فجاءنا كتاب عمر: أن أصلحوا ما رزقكم الله فإن في الأمر تنفسًا.

صحيح.

وفيه:

- الحث على إصلاح الأموال واستثمارها وادخارها للمستقبل.
- وأن ذلك لا ينافي الصلاح.
- والنهي عن إضاعة المرء ماله.
- وأن القصد والاعتدال نهج الشرع.

[٤٧٩] عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إن قامت الساعة وفي يد أحدكم فسيلة، فإن استطاع أن لا تقوم حتى يغرسها فليغرسها».

صحيح.

وفيه:

- الحث على العمل في المال.
- ومقصد الشرع في تعمير الدنيا في كل حال.
- ومبادرة الفرص لاكتساب الحسنات.
- وأن قرب الساعة ليس مبررًا لتضييع المال.

[٤٨٠] عن داود بن أبي داود قال: قال لي عبد الله بن سلام: إن سمعت بالدجال قد خرج وأنت على ودية تغرسها فلا تعجل أن تصلحها، فإن للناس بعد ذلك عيشًا.

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- اشتغال المرء بعمله وإصلاح ماله.
- والحث على مباشرته وعدم تركه في حالك الأحوال.

باب دعوة المظلوم

[٤٨١] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «ثلاث دعوات مستجابات: دعوة المظلوم، ودعوة المسافر، ودعوة الوالد على ولده».

صحيح.

وفيه:

- الترهيب من الظلم.
- وأن دعوة المظلوم على ظالمه جائزة.

- وأنها مستجابة.
- وحث المرء على اجتنابها بترك أسبابها.

باب سؤال العبد الرزق من الله ﷻ، لقوله: ﴿وَٱرۡزُقۡنَا وَأَنتَ خَيۡرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ١١٤﴾

[٤٨٢] عن جابر رضي الله عنه أنه سمع النبي ﷺ على المنبر نظر نحو اليمن، فقال: «اللهم أقبل بقلوبهم» ونظر نحو العراق فقال مثل ذلك، ونظر نحو كل أفق فقال مثل ذلك، وقال: «اللهم ارزقنا من تراث الأرض، وبارك لنا في مدنا وصاعنا».

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- سؤال الله تعالى الرزق.
- والترغيب في ذلك.
- والدعاء بالبركة معه.

باب الظلم ظلمات

[٤٨٣] عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «اتقوا الظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيامة، واتقوا الشح فإن الشح أهلك من كان قبلكم، وحملهم على أن سفكوا دماءهم، واستحلوا محارمهم».

صحيح.

وفيه:

- التحذير من الظلم.
- وبيان حرمته.
- وأنه من الكبائر.

- وسوء مغبته في الآخرة.

[٤٨٤] عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يكون في آخر أمتي مسخ وقذف وخسف ويُبدأ بأهل المظالم».

ضعيف.

وفيه:

- الترهيب من الظلم.
- وذكر عقوبته.
- وأن منها ما يكون في الدنيا قبل الآخرة.
- وأنه يبدأ في العقوبة بالظالمين قبل غيرهم.

[٤٨٥] عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «الظلم ظلمات يوم القيامة».

صحيح.

وفيه:

- الترهيب من الظلم.
- وذكر عقوبته في الآخرة.
- وأن جزاء أهله من جنس عملهم به.

[٤٨٦] عن أبي سعيد رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «إذا خلص المؤمنون من النار حبسوا بقنطرة بين الجنة والنار، فيتقاصون مظالم بينهم في الدنيا حتى إذا نقوا وهذبوا أذن لهم بدخول الجنة، فوالذي نفس محمد بيده لأحدهم بمنزله أدلُّ منه في الدنيا».

صحيح.

وفيه:

- خطورة الظلم.
- وأنه لا يدخل الجنة من تلبس بشيء منه وإن قل.
- وضرورة النقاء منه قبل دخول الجنة.
- وأنه يحصل من المؤمنين.
- وأنه يقع فيه القصاص بينهم.
- وأنهم يحبسون من أجل ذلك.
- وفي الحديث تحذيرهم من التلبس به.

[٤٨٧] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إياكم والظلم، فإن الظلم ظلمات يوم القيامة، وإياكم والفحش فإن الله لا يحب الفاحش المتفحش، وإياكم والشح فإنه دعا من كان قبلكم فقطعوا أرحامهم، ودعاهم فاستحلوا محارمهم».

صحيح.

وفيه:

- التحذير من الظلم.
- وذكر عقوبته الأخروية
- وأنها من جنسه.

[٤٨٨] عن جابر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «اتقوا الظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيامة، واتقوا الشح فإن الشح أهلك من كان قبلكم، وحملهم على أن سفكوا دماءهم، واستحلوا محارمهم».

صحيح.

وفيه:

- الأمر باجتناب الظلم.
- والاستتار منه بسترة.
- وهذا يقتضي البعد عن قليله وكثيره.
- وجعل مساحة بينك وبينه تأمن من الوقوع فيه.
- والترهيب منه بذكر العقوبة لمن تلبس به.

[٤٨٩] عن أبي الضحى قال: اجتمع مسروق وشتير بن شكَل في المسجد، فتقوض إليهما حلق المسجد، فقال مسروق: لا أرى هؤلاء يجتمعون إلينا إلا ليستمعوا منا خيرًا، فإما أن تحدث عن عبد الله فأصدقك أنا، وإما أن أحدث عن عبد الله فتصدقني. فقال: حدث يا أبا عائشة.

قال: هل سمعت عبد الله يقول: العينان يزنيان، واليدان يزنيان والرجلان يزنيان، والفرج يصدق ذلك أو يكذبه؟ فقال: نعم. قال: وأنا سمعته.

قال: فهل سمعت عبد الله يقول: ما في القرآن آية أجمع لحلال وحرام وأمر ونهي من هذه الآية: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ﴾؟ قال: نعم، قال: وأنا قد سمعته.

قال: فهل سمعت عبد الله يقول: ما في القرآن آية أسرع فرجًا من قوله: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا﴾؟ قال: نعم. قال: وأنا قد سمعته.

قال: فهل سمعت عبد الله يقول: ما في القرآن آية أشد تفويضًا من قوله: ﴿قُلۡ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسۡرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ لَا تَقۡنَطُواْ مِن رَّحۡمَةِ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ﴾؟ قال: نعم. قال: وأنا سمعته.

حسن الإسناد.

وفيه:

- الترغيب في العدل.
- وأن الله تعالى يأمر عباده به.
- والترهيب من البغي.
- وأن الله تعالى ينهى عباده عنه.

[٤٩٠] عن أبي ذر ﷺ عن النبي ﷺ، عن الله ﷻ قال: «يا عبادي، إني قد حرمت الظلم على نفسي وجعلته محرما بينكم فلا تظالموا، يا عبادي إنكم الذين تخطئون بالليل والنهار وأنا أغفر الذنوب ولا أبالي، فاستغفروني أغفر لكم يا عبادي كلكم جائع إلا من أطعمته فاستطعموني أطعمكم، كلكم عار إلا من كسوته فاستكسوني أكسكم، يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على قلب أتقى عبد منكم لم يزد ذلك في ملكي شيئًا، ولو كانوا على أفجر قلب رجل لم ينقص ذلك من ملكي شيئًا، ولو اجتمعوا في صعيد واحد فسألوني فأعطيت كل إنسان منهم ما سأل لم ينقص ذلك من ملكي شيئًا إلا كما ينقص البحر أن يغمس فيه المخيط غمسة واحدة، يا عبادي إنما هي أعمالكم أجعلها عليكم فمن وجد خيرًا فليحمد الله، ومن وجد غير ذلك فلا يلوم إلا نفسه».

كان أبو إدريس إذا حدث بهذا الحديث جثا على ركبتيه.

وفيه:

- أن الله تعالى قد نزه نفسه عن الظلم.
- وأن الله تعالى جعله محرما بين عباده.
- ونهاهم سبحانه عنه.
- والتنويه بضرورة التوبة منه.
- وأن الله يقبل توبة من تاب إليه من ظلمه.

باب كفارة المريض

[٤٩١] عن غطيف بن الحارث أن رجلا أتى أبا عبيدة بن الجراح - وهو وجع - فقال: كيف أمسى أجر الأمير؟ فقال: هل تدرون فيما تؤجرون به؟ فقال: بما يصيبنا فيما نكره. فقال: إنما تؤجرون بما أنفقتم في سبيل الله واستنفق لكم، - ثم عد أداة الرحل كلها حتى بلغ عَذار البرذَون - ولكن هذا الوصب الذي يصيبكم في أجسادكم يكفر الله به من خطاياكم.

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- أن المرض كفارة للخطايا.
- ولم يبلغ أبا عبيدة فيما يظهر أحاديث ثبوت الأجر والحسنات ورفعة الدرجات.

[٤٩٢] عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «ما يصيب المسلم من نصب، ولا وصب، ولاهم، ولا حزن ولا أذى، ولا غم حتى الشوكة يشاكها إلا كفر الله بها من خطاياه».

صحيح.

وفيه:

- أن البلايا كفارات لأهلها.
- وأن ذلك يشمل القليل والكثير.

[٤٩٣] عن عبد الرحمن بن سعيد عن أبيه [سعيد بن وهب] قال: كنت مع سلمان وعاد مريضًا في كِندة فلما دخل عليه قال: أبشر فإن مرض المؤمن يجعله الله

له كفارة، ومستعتبًا، وإن مرض الفاجر كالبعير عقله أهله ثم أرسلوه، فلا يدري لم عقل ولم أرسل!

صحيح الإسناد.

وفيه:

- تبشير المؤمن بالكفارة.
- وحثه على الاتعاظ في المستقبل.
- وأن ذلك شأن للمؤمن.
- وذمه إن غفل عن ذلك.
- وأن الفاجر ليس مثل المؤمن في هذين الأمرين.

[٤٩٤] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لا يزال البلاء بالمؤمن والمؤمنة في جسده وأهله وماله حتى يلقى الله ﷻ وما عليه خطيئة».

[٤٩٤] حدثنا محمد بن عبيد قال حدثنا عمر بن طلحة عن محمد بن عمرو مثله وزاد: في ولده.

صحيح.

وفيهما:

- أن المؤمن يبتلى.
- وأن ذلك يحصل له في نفسه وأهله وماله وولده.
- وأنه يكفر خطاياه وينقيه.
- وأن ذلك من إرادة الخير به.

[٤٩٥] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاء أعرابي فقال النبي ﷺ: «هل أخذتك

أم مِلدم؟» قال: وما أم ملدم؟ قال: «حر بين الجلد واللحم» قال: لا. قال: «فهل صدعت؟» قال: وما الصداع؟ قال: «ريح تعترض في الرأس تضرب العروق» قال: لا. قال: فلما قام. قال: «من سره أن ينظر إلى رجل من أهل النار» أي: فلينظره.

حسن صحيح

وفيه:

- ذم من لا يمرض.
- وأن المرض يخفف الذنوب والخطايا.
- وأن خفتها تمنع دخول النار.
- وأن من لم تخف عنه الذنوب المرض يجتهد في تخفيفها بسبب آخر.
- وأن من لم يفعل تصيبه النار لتنقيه منها.
- وفيه إحسانه ﷺ إلى الرجل ليفعل ذلك.
- ولم يواجهه ﷺ بهذا لينقل ذلك غيره إليه فيفكر الرجل في أمره ويجتهد، ولئلا يصدر منه في مجلس النبي ﷺ ما به يهلك.

باب العيادة جوف الليل

[٤٩٦] عن خالد بن الربيع قال: لما ثقل حذيفة سمع بذلك رهطه والأنصار، فأتوه في جوف الليل أو عند الصبح، قال: أي ساعة هذه؟ قلنا جوف الليل أو عند الصبح. قال: أعوذ بالله من صباح النار. ثم قال: جئتم بما أكفن به؟ قلنا: نعم، قال: لا تغالوا بالأكفان، فإنه إن يكن لي عند الله خير بدلت به خيرًا منه، وإن كانت الأخرى سلبْت سلبًا سريعًا.

قال: ابن إدريس أتيناه في بعض الليل.

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- عيادة المريض.
- اختيار وقتها المناسب للمريض عند الفسحة.
- وجوازها لحاجة في كل وقت.

[٤٩٧] عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال: «إذا اشتكى المؤمن أخلصه الله كما يخلص الكير خبث الحديد».

صحيح.

وفيه:

- فضل المرض.
- وتكفيره للسيئات.
- وتنقيته المسلم وتطهيره.

[٤٩٨] عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال: «ما من مسلم يصاب بمصيبة - وجع أو مرض - إلا كان كفارة ذنوبه حتى الشوكة يشاكها أو النكبة».

صحيح.

وفيه:

- المصيبة كفارة للذنوب.
- وأن قليلها كذلك.
- وأن هذا من دوافع الصبر عليها.

[٤٩٩] عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: اشتكيت بمكة شكوى شديدة، فجاء النبي ﷺ يعودني فقلت: يا رسول الله إني أترك مالًا، وإني لم أترك إلا ابنة واحدة أفأوصي بثلثي مالي وأترك الثلث؟ قال: «لا» قال: أوصي بالنصف وأترك لها النصف؟ قال: «لا» قلت: فأوصي بالثلث وأترك لها الثلثين؟ قال: «الثلث، والثلث كثير» ثم وضع يده على جبهتي ثم مسح وجهي وبطني ثم قال: «اللهم اشف سعدا وأتم له هجرته» فما زلت أجد برد يده على كبدي فيما يخال إلي حتى الساعة».

صحيح.

- عيادة النبي ﷺ المريض.
- رقيته والدعاء له.
- والاقتداء به ﷺ في ذلك.

باب يكتب للمريض ما كان يعمل وهو صحيح

[٥٠٠] عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «ما من أحد يمرض إلا كتب له مثل ما كان يعمل وهو صحيح».

صحيح.

وفيه:

- فضل العمل وقت الصحة.
- والحث على الاجتهاد فيه.
- وأن المريض يكتب له ذلك.
- وفضل الله عظيم.

[٥٠١] عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «ما من مسلم ابتلاه الله في

جسده إلا كتب له ما كان يعمل في صحته ما كان مريضًا، فإن عافاه - أراه قال - عسَله وإن قبضه غفر له» .

صحيح

وفيه :

- أن مدة المرض تقاس على مدة الصحة في العمل والأجر.
- وأن المريض الذي يكون كذلك ثم يقبض في مرضه يغفر الله له.
- وإذا عافاه من مرضه هذا نشر له طيب الثناء.
- وهذا كله من حب الله تعالى لعبد الخير.

[٥٠٢] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاءت الحمى إلى النبي ﷺ فقالت: «ابعثني إلى آثر أهلك عندك فبعثها إلى الأنصار، فبقيت عليهم ستة أيام ولياليهن فاشتد ذلك عليهم، فأتاهم في ديارهم فشكوا ذلك إليه فجعل النبي ﷺ يدخل دارا دارا وبيتا بيتا يدعو لهم بالعافية، فلما رجع تبعته امرأة منهم فقالت: والذي بعثك بالحق إني لمن الأنصار وإن أبي لمن الأنصار فادع الله لي كما دعوت للأنصار قال: «ما شئت، إن شئت دعوت الله أن يعافيك، وإن شئت صبرت ولك الجنة» قالت: «بل أصبر، ولا أجعل الجنة خطرا»

صحيح.

وفيه:

- أن البلاء ينزل بمن أحب الله تعالى ورسوله ﷺ.
- وفضل الإصابة بالحمى.
- وأن أصحاب البلاء ذووا منزلة وفضل فأحب النبي ﷺ للأنصار أن يفوزوا بهما.

- وعيادة المريض والدعاء له بالعافية.
- وأن الصبر على المرض إذا كان لا يوقع في محرم ولا يحمل على ترك واجب أفضل للعبد من العافية.
- وأن جزاءه على صبره الجنة.
- وأن هذا من دوافع الصبر على البلاء.

[٥٠٣] عن أبي هريرة ﷺ قال: «ما من مرض يصيبني أحب إلي من الحمى؛ لأنها تدخل في كل عضو مني، وإن الله ﷻ يعطي كل عضو قسطه من الأجر».

صحيح.

و فيه:

- حب نزول المرض لما يرجى فيه من الأجر.
- ومحبة الحمى فوق ذلك.
- وأن كثرة الأجر على حسب شدة المرض.

[٥٠٤] عن أبي نُحيلة ﷺ قيل له: ادع الله. قال: «اللهم انقص من المرض، ولا تنقص من الأجر. فقيل له: ادع ادع. فقال: اللهم اجعلني من المقربين واجعل أمي من الحور العين».

صحيح.

وفيه:

- الدعاء برفع المرض أو نقصانه.
- والدعاء بثبات الأجر.
- وأن ذلك لا ينافي الصبر.

[٥٠٥] عن عطاء بن أبي رباح قال: قال لي ابن عباس - رضي الله عنهما - ألا أريك امرأة من أهل الجنة؟ قلت: بلى. قال هذه المرأة السوداء أتت النبي ﷺ فقالت: إني أصرع وإني أتكشف فادع الله لي قال: «إن شئت صبرت ولك الجنة، وإن شئت دعوت الله أن يعافيك» فقالت: أصبر، فقالت: إني أتكشف فادع الله لي أن لا أتكشف، فدعا لها.

صحيح.

وفيه:

- فضل المرض.
- وفضل الصبر عليه.
- وأن جزاءه الجنة.
- واختيار المرض على العافية.
- وأن الصبر عليه أولى من العافية بالشرط السابق.
- والدعاء بالإعانة على الصبر.

[٥٠٦] عن ابن جريج قال: أخبرني عطاء أنه رأى أم زفر، تلك المرأة، طويلة سوداء على سلم الكعبة، قال: وأخبرني عبد الله بن أبي مليكة، أن القاسم أخبره، أن عائشة أخبرته، أن النبي ﷺ كان يقول: «ما أصاب المؤمن من شوكة فما فوقها، فهو كفارة»

صحيح.

وفيه:

- أن المرض كفارة.
- وأن ذلك في القليل والكثير.

- وأنه خاص بالمؤمن دون غيره.

[٥٠٧] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مسلم يشاك شوكة في الدنيا يحتسبها إلا قص الله بها من خطاياه يوم القيامة».

صحيح.

وفيه:

- فضل المصيبة ومنها المرض.
- ومجازاة ذلك بكفارة الخطايا والسيئات.
- فضل الاحتساب في ذلك.

[٥٠٨] عن جابر رضي الله عنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «ما من مؤمن ولا مؤمنة ولا مسلم ولا مسلمة، يمرض مرضًا إلا قضى الله به عنه من خطاياه».

صحيح

وفيه:

- فضل المرض.
- وعموم كل أنواعه.
- وكفارة الخطايا به.
- واختصاص المسلمين به.

باب هل يكون قول المريض: «إني وجع» شكاية؟

[٥٠٩] عن هشام عن أبيه قال: دخلت أنا وعبد الله بن الزبير على أسماء قبل قتل عبد الله بعشر ليال وأسماء وجعة، فقال لها عبد الله: كيف تجدينك؟ قالت: وجعة. قال: إني في الموت. فقالت: لعلك تشتهي موتي، فلذلك تتمناه؟ فلا تفعل،

فوالله ما أشتهي أن أموت حتى يأتي علي أحد طرفيك أو تقتل فأحتسبك، وإما أن تظفر فتقر عيني، فإياك أن تعرض عليك خطة فلا توافقك فتقبلها كراهية الموت. وإنما عنى ابن الزبير ليقتل فيحزنها ذلك.

صحيح.

وفيه:

- جواز قول المريض إني وجع.
- وأنه ليس بشكاية ما لم يشي بتسخط على القدر.
- وأنه لا ينافي الأجر.

[٥١٠] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه دخل على رسول الله ﷺ وهو موعوك عليه قطيفة، فوضع يده عليه فوجد حرارتها فوق القطيفة فقال أبو سعيد: ما أشد حماك يا رسول الله قال: «إنا كذلك يشتد علينا البلاء ويضاعف لنا الأجر» فقال يا رسول الله أي الناس أشد بلاء؟ قال: «الأنبياء ثم الصالحون وقد كان أحدهم يبتلى بالفقر حتى ما يجد إلا العباءة يجوبها فيلبسها، ويبتلى بالقمل حتى يقتله ولأحدهم كان أشد فرحا بالبلاء من أحدكم بالعطاء».

صحيح.

وفيه:

- قوله ﷺ: «**يشتد علينا البلاء**».
- وأنه ليس بشكاية.
- وأنه لا ينافي الصبر.
- وأنه يضاعف الأجر على شدة البلاء.

- وأنه لا ينقص منه بسبب هذا القول.

باب عيادة المغمى عليه

[٥١١] عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: مرضت مرضا فأتاني النبي ﷺ يعودني وأبو بكر وهما ماشيان فوجداني أغمي علي فتوضأ النبي ﷺ ثم صب وضوءه علي فأفقت فإذا النبي ﷺ فقلت يا رسول الله كيف أصنع في مالي؟ اقض في مالي؟ فلم يجبني بشيء حتى نزلت آية الميراث..

صحيح.

وفيه:

- عيادة النبي ﷺ لجابر وهو مغمى عليه.
- وما فعله ﷺ معه.
- والاقتداء به ﷺ في ذلك.

باب عيادة الصبيان

[٥١٢] عن أسامة بن زيد أن صبيا لابنة رسول الله ﷺ ثقل فبعثت أمه إلى النبي ﷺ إن ولدي في الموت. فقال للرسول: «اذهب فقل لها إن لله ما أخذ وله ما أعطى وكل شيء عنده إلى أجل مسمى فلتصبر ولتحتسب» فرجع الرسول فأخبرها فبعثت إليه تقسم عليه لما جاء فقام النبي ﷺ في نفر من أصحابه منهم سعد بن عبادة فأخذ النبي ﷺ الصبي فوضعه بين ثندوتيه ولصدره قعقعة كقعقعة الشنة، فدمعت عينا رسول الله ﷺ فقال: سعد أتبكي وأنت رسول الله؟ فقال: «إنما أبكي رحمة لها إن الله لا يرحم من عباده إلا الرحماء».

صحيح.

وفيه:

- الدعوة لعيادة الصبيان.
- وتعليم الواجب فيه.
- والأمر بالصبر والاحتساب.
- والعزيمة على عيادته والقسم عليه.
- وعيادة النبي ﷺ له.
- وإبرار القسم.
- واصطحاب آخرين معه.
- والحزن والبكاء عنده.
- والرحمة بالصبي وبأمه.

[٥١٣] عن إبراهيم بن أبي عبلة قال: مرضت امرأتي فكنت أجيء إلى أم الدرداء فتقول لي: كيف أهلك؟ فأقول لها: مرضى فتدعو لي بطعام فآكل. ثم عدت ففعلت ذلك فجئتها مرة فقالت: كيف؟ قلت: قد تماثلوا. فقالت: إنما كنت أدعو لك بطعام إذ كنت تخبرنا عن أهلك أنهم مرضى فأما إذ تماثلوا فلا ندعو لك بشيء.

صحيح.

وفيه:

- السؤال عن المريض.
- وإعانة أهله.
- والرفق به وبمن كان يقوم بهم.

باب عيادة الأعراب

[٥١٤] عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ دخل على أعرابي يعوده فقال: «لا بأس عليك طهور إن شاء الله» قال: قال: الأعرابي بل هي حمى تفور على شيخ كبير كيما تزيره القبور. قال: «فنعم إذا».

صحيح.

وفيه:

- عيادة المريض.
- وحصول ذلك من أهل الفضل والحكم لجميع إخوانهم ومن ولاهم الله عليهم.
- وطمأنته على أجره مقابل مشقة المرض.
- وأنه كفارة له.
- والدعاء له.
- وأن ذلك لا يمنع نزول القضاء به.
- والحذر من مثل غلظة هذا الأعرابي في الجواب.

باب عيادة المرض

[٥١٥] عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من أصبح اليوم منكم صائمًا؟» قال أبو بكر: أنا. قال: «من عاد منكم اليوم مريضا؟»

قال أبو بكر: أنا. قال: «من شهد منكم اليوم جنازة؟» قال أبو بكر: أنا. قال: «من أطعم اليوم مسكينا؟» قال أبو بكر: أنا. قال: مروان بلغني أن النبي ﷺ قال: «ما اجتمع هذه الخصال في رجل في يوم إلا دخل الجنة».

صحيح.

وفيه:

- عيادة المريض.
- وفضلها مع ما ذكر.
- وأنه ﷺ بدأ بها.

[٥١٦] عن جابر قال: دخل النبي ﷺ على أم السائب وهي تزفزف. فقال: «مالك؟» قالت: الحمى، أخزاها الله. فقال النبي ﷺ: «مه، لا تسبيها فإنها تذهب خطايا المؤمن كما يذهب الكير خبث الحديد».

صحيح.

وفيه:

- عيادة المريض.
- وعيادة الرجال النساء.
- وسؤال المريض عن بعض حاله.
- والنهي عن سب الحمى.
- وبيان فضلها.

[٥١٧] عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «يقول الله تعالى: استطعمتك فلم تطعمني. قال: فيقول: يا رب وكيف استطعمتني ولم أطعمك وأنت رب العالمين؟ قال: أما علمت أن عبدي فلانا استطعمك فلم تطعمه، أما علمت أنك لو كنت أطعمته لوجدت ذلك عندي.

ابن آدم استسقيتك فلم تسقني. فقال: يا رب وكيف أسقيك وأنت رب العالمين؟

فيقول: إن عبدي فلانا استسقاك فلم تسقه، أما علمت أنك لو كنت سقيته لوجدت ذلك عندي.

يا ابن آدم مرضت فلم تعدني. قال: يا رب كيف أعودك وأنت رب العالمين؟ قال: أما علمت أن عبدي فلانا مرض فلو كنت عدته لوجدت ذلك عندي - أو - وجدتني عنده».

صحيح.

وفيه:

- الحث على عيادة المريض.
- وفضلها.
- ومعاتبة الرب جل جلاله لعبده على التأخر عنها.

[٥١٨] عن أبي سعيد عن النبي ﷺ قال: «عودوا المريض واتبعوا الجنائز تذكركم الآخرة».

صحيح.

وفيه:

- عيادة المريض.
- والأمر بها.
- ودورها في التذكير بالآخرة.

[٥١٩] عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «ثلاث كلهن حق على كل مسلم: عيادة المريض، وشهود الجنازة، وتشميت العاطس إذا حمد الله».

صحيح

وفيه:

- عيادة المريض.
- وأنها حق له.
- ووجوبها على المسلم.
- وأثر ذلك في علاقة المسلم بالمسلم.

باب دعاء العائد للمريض بالشفاء

[٥٢٠] عن سعد أن رسول الله ﷺ دخل عليه يعوده بمكة فبكى. فقال: «ما يبكيك؟» قال: خشيت أن أموت بالأرض التي هاجرت منها كما مات سعد. قال: «اللهم اشف سعدا ثلاثا» فقلت: لي مال كثير. يرثني ابنتي أفأوصي بمالي كله؟ قال: «لا» قلت فبالثلثين؟ قال: «لا» قلت: فالنصف؟ قال: «لا» قلت: فالثلث؟ قال: «الثلث والثلث كثير، إن صدقتك من مالك صدقة، ونفقتك على عيالك صدقة، وما تأكل امرأتك من طعامك لك صدقة، وإنك أن تدع أهلك بخير - أو قال بعيش - خير من أن تدعهم يتكففون الناس» . وقال بيده.

صحيح.

وفيه:

- عيادة النبي ﷺ سعدًا.
- ومحادثته معه.
- ودعاؤه له.
- وسؤال سعد عما يهمه في مرضه.
- والاقتداء به ﷺ في ذلك.

باب فضل عيادة المريض

[٥٢١] عن ثوبان عن النبي ﷺ قال: «من عاد أخاه كان في خرفة الجنة» . قيل: وما خرفة الجنة؟ قال: «جناها».

صحيح.

وفيه:

- الحث على عيادة المريض.
- وذكر فضلها العظيم.
- والتذكير بالأخوة في سبيل ذلك.

باب الحديث للمريض والعائد

[٥٢٢] عن عبد الحميد بن جعفر قال: أخبرني أبي، أن أبا بكر بن حزم ومحمد بن المنكدر في ناس من أهل المسجد، عادوا عمر بن الحكم بن رافع الأنصاري، قالوا: يا أبا حفص، حدثنا، قال: سمعت جابر بن عبد الله قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «من عاد مريضًا خاض في الرحمة حتى إذا قعد استقر فيها».

صحيح.

وفيه:

- عيادة المريض.
- وفضلها العظيم.
- ومحادثته.
- واختيار ما يناسب الحال في تلك المحادثة.

باب من صلى عند المريض

[٥٢٣] عن عطاء قال: «عاد ابن عمر ابن صفوان فحضرت الصلاة فصلى بهم ابن عمر ركعتين وقال: إنا سفر».

صحيح.

وفيه:

- عيادة المريض.
- والمكث عنده.
- والصلاة لديه.

باب عيادة المشرك

[٥٢٤] عن أنس أن غلاما من اليهود كان يخدم النبي ﷺ فمرض فأتاه النبي ﷺ يعوده فقعد عند رأسه فقال: «أسلم» فنظر إلى أبيه وهو عند رأسه فقال له: «أطع أبا القاسم، ﷺ فأسلم، فخرج النبي ﷺ وهو يقول: «الحمد لله الذي أنقذه من النار».

صحيح.

وفيه:

- عيادة النبي ﷺ للمريض.
- ومن ذلك اليهودي إذا مرض.
- والقعود عنده.
- وأمره بالإسلام.
- والاقتداء به ﷺ في ذلك.

باب ما يقول للمريض

[٥٢٥] عن عائشة أنها قالت: لما قدم رسول الله ﷺ المدينة وعك أبو بكر وبلال، قالت: فدخلت عليهما، قلت: يا أبتاه كيف تجدك؟ ويا بلال كيف تجدك؟ قالت: وكان أبو بكر إذا أخذته الحمى يقول:

كل امرئ مصبح في أهله ... والموت أدنى من شراك نعله.

وكان بلال إذا أقلع عنه يرفع عقيرته فيقول:

ألا ليت شعري هل أبيتن ليلة ... بواد وحولي إذخر وجليل

وهل أردن يومًا مياه مجنة ... وهل يبدون لي شامة وطفيل

قالت عائشة: فجئت رسول الله ﷺ فأخبرته، فقال: «اللهم حبب إلينا المدينة كحبنا مكة أو أشد، وصححها، وبارك لنا في صاعها ومدها، وانقل حماها فاجعلها بالجحفة».

صحيح.

وفيه:

- عيادة المريض.
- وسؤاله عن حاله.
- وعيادة المرأة الرجل المريض.
- وسؤالها له عن حاله.
- وكيف تكون.
- ونقل حال المريض إلى غيره لمصلحة.

- والدعاء برفع سبب المرض.

[٥٢٦] عن ابن عباس أن النبي ﷺ دخل على أعرابي يعوده قال: وكان النبي ﷺ إذا دخل على مريض يعوده قال: «لا بأس طهور إن شاء الله» قال: ذاك طهور كلا بل هي حمى تفور - أو تثور - على شيخ كبير تزيره القبور. قال النبي ﷺ: «فنعم إذا».

صحيح

وفيه:

- عيادة النبي ﷺ للمريض.
- وأن ذلك مما ينبغي أن يحرص عليه الإمام مع رعيته جميعًا.
- وما كان تعوده ﷺ من القول في الدخول على المريض.
- والاقتداء به ﷺ في ذلك.
- والحذر من قول الأعرابي وحاله من السخط ورجاء المغفرة وكتمان الشكر.

[٥٢٧] عن نافع قال: كان ابن عمر إذا دخل على مريض يسأله كيف هو، فإذا قام من عنده قال: «خار الله لك» ولم يزده عليه.

وفيه:

- الحرص على عيادة المرضى.
- وسؤاله عن حاله.
- والدعاء له بالخير.

باب ما يجيب المريض

[٥٢٨] عن عمرو بن سعيد عن أبيه قال: دخل الحجاج على ابن عمر وأنا عنده فقال: كيف هو؟ قال: صالح. قال: من أصابك؟ قال: أصابني من أمر بحمل السلاح

في يوم لا يحل فيه حمله. يعنى الحجاج.

صحيح.

وفيه:

- أن المريض يجيب من سأله ويحدث من يحدثه.
- وأنه يجعل الجواب موافقًا للسؤال.
- وأنه يقول الحق وينطق بالصدق ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر في موضعه هذا.

باب عيادة الفاسق

[٥٢٩] عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: لا تعودوا شراب الخمر إذا مرضوا.

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- النهي عن عيادة الفساق.
- ومنهم من يشرب الخمر.
- وهذا لمن تضره العيادة أو لا تنفع المريض أما من يعظه وينصحه ويرجى له من وراء عيادته خير ودفع شر فهو جائز بل مستحب.

باب عيادة النساء الرجل المريض

[٥٣٠] عن الحارث بن عبد الله الأنصاري قال: رأيت أم الدرداء على رحالها أعواد ليس عليها غشاء، عائدة لرجل من أهل المسجد من الأنصار.

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- عيادة المرأة الرجل المريض.
- وأن ذلك يشمل القريب والغريب
- ولذلك شروط في الشرع تجب مراعاتها.

باب من كره للعائد أن ينظر إلى الفضول من البيت

[٥٣١] عن عبد الله بن أبي الهذيل قال: دخل عبد الله بن مسعود على مريض يعوده ومعه قوم، وفي البيت امرأة، فجعل رجل من القوم ينظر إلى المرأة، فقال له عبد الله: لو انفقأت عينك كان خيرًا لك.

صحيح.

وفيه:

- عيادة المريض.
- وما ينبغي أن يكون عليه من أدب.
- وسوء مخالفة ذلك.

باب العيادة من الرمد

[٥٣٢] عن زيد بن أرقم قال: رمدت عيني فعادني النبي ﷺ ثم قال: «يا زيد لو أن عينك لما بها كيف كنت تصنع؟» قال: كنت أصبر وأحتسب. قال: «لو أن عينك لما بها ثم صبرت واحتسبت كان ثوابك الجنة».

ضعيف بهذا التمام، وقد صح منه عيادته ﷺ لزيد.

وفيه:

- عيادة النبي ﷺ من رمدت عينه.
- وجوازها في كل مرض خفيف.

- وحث المريض على الصبر والاحتساب.
- واستنطاقه بهذا في لطف.
- وأن ثواب ذلك الجنة.

[٥٣٣] عن علي بن زيد عن القاسم بن محمد أن رجلًا من أصحاب محمد ذهب بصره فعادوه فقال: كنت أريدهما لأنظر إلى النبي ﷺ، فأما إذ قبض النبي ﷺ فوالله ما يسرني أن ما بهما بظبي من ظباء تبالة.

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- عيادة الصحابة أخاهم لما ألم بعينيه.
- وصبره واحتسابه.
- وسبب ذلك عنده.
- وعلمه بأجره على ذلك.
- والقدوة به في كل ذلك.

[٥٣٤] عن أنس قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «قال الله تعالى: إذا ابتليته بحبيبتيه - يريد عينيه - ثم صبر عوضته الجنة».

صحيح.

وفيه:

- أن البلاء هو من الله تعالى.
- وأن إصابة العينين شديدة.
- والحث على الصبر عليها فيهما.

- وأن عوض ذلك الجنة.

[٥٣٥] عن أبي أمامة عن النبي ﷺ: «يقول الله تعالى: يا ابن آدم، إذا أخذت كريمتيك فصبرت عند الصدمة واحتسبت لم أرض لك ثوابا دون الجنة».

حسن صحيح.

وفيه:

- الحث على الصبر عند البلاء.
- وفي العينين خاصة.
- والحث على الصبر عند الصدمة.
- والحض على الاحتساب.
- وعظم ثواب ذلك.

باب أين يقعد العائد

[٥٣٦] عن ابن عباس قال: كان النبي ﷺ إذا عاد المريض جلس عند رأسه ثم قال «سبع مرار»: «أسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يشفيك»، فإن كان في أجله تأخير عوفي من وجعه.

صحيح.

وفيه:

- عيادة النبي ﷺ المريض.
- وجلوسه ﷺ عنده.
- وقال المذكور.

- وأنه سبب في العافية إذا لم يكن القدر بخلاف ذلك.
- والاقتداء به ﷺ في هذا كله.

[٥٣٧] عن الربيع بن عبد الله قال: ذهبت مع الحسن إلى قتادة نعوده فقعد عند رأسه فسأله، ثم دعا له قال: «اللهم اشف قلبه واشف سقمه».

صحيح.

وفيه:

- عيادة التابعين أخاهم.
- وقعودهم عنده.
- وسؤالهم إياه.
- ودعاؤهم له.
- وإرفاقهم مع الدعاء الخاص دعاء آخر نافعًا.

باب ما يعمل الرجل في بيته

[٥٣٨] عن الأسود قال: سألت عائشة ما كان يصنع النبي ﷺ في أهله؟ فقالت: كان يكون في مهنة أهله، فإذا حضرت الصلاة خرج.

صحيح.

[٥٣٩] عن ابن الزبير قال: سألت عائشة ما كان النبي ﷺ يعمل في بيته؟ قالت: يخصف نعله ويعمل ما يعمل الرجل في بيته.

صحيح.

[٥٤٠] عن ابن الزبير قال: سألت عائشة ما كان النبي ﷺ يصنع في بيته؟ قالت: ما يصنع أحدكم في بيته: يخصف النعل ويرقع الثوب ويخيط.

صحيح.

وفيها:

- عمله ﷺ في بيته.
- وأمثلة ذلك.
- وأنه ﷺ يخرج إلى الصلاة ويدع ذلك عند حضورها.
- والاقتداء به ﷺ في ذلك.
- وأن الصحابة كانوا يفعلونه.
- وأنه شأن كل رجل في بيته.

[٥٤١] عن عمرة قال: قيل لعائشة ماذا كان رسول الله ﷺ يعمل في بيته؟ قالت: كان بشرًا من البشر يفلي ثوبه ويحلب شاته.

صحيح.

وفيه:

- عمله ﷺ في بيته.
- واهتمام الصحابة بمعرفة ذلك للاقتداء بعمله.
- وجواب أم المؤمنين بأنه ﷺ بشر من البشر وأنه كان يفعل كذا وكذا مما يفعل الرجل في بيته.
- والحرص على فعل ذلك أسوة به ﷺ.

باب إذا أحب الرجل أخاه فليعلمه

[٥٤٢] عن المقدام بن معدي كرب قال: قال النبي ﷺ: «إذا أحب أحدكم أخاه فليعلمه أنه أحبه».

صحيح.

وفيه:

- الحب في الله تعالى.
- وأنه من أعظم آثار الأخوة وحقوقها.
- وما يفعله من أحب أخاه.

[٥٤٣] عن مجاهد قال: لقيني رجل من أصحاب النبي ﷺ فأخذ بمنكبي من ورائي قال: أما إني أحبك. قال أحبك الذي أحببتني له. فقال: لولا أن رسول الله ﷺ قال: «إذا أحب الرجل الرجل فليخبره أنه أحبه» ما أخبرتك.

قال: ثم أخذ يعرض علي الخطبة. قال: أما إن عندنا جارية أما إنها عوراء.

حسن صحيح.

وفيه:

- محبة أصحاب النبي ﷺ لإخوانهم من التابعين.
- وحرصهم على إشاعة ذلك فيهم.
- وإخبار المحب حبيبه بذلك.
- وما يرد به عليه أخوه.
- وتعليم النبي ﷺ ذلك.

- وأمره ﷺ به.

[٥٤٤] عن أنس قال: قال النبي ﷺ: «ما تحابا الرجلان إلا كان أفضلهما أشدهما حبا لصاحبه».

صحيح.

وفيه:

- الحث على الحب في الله.
- ومبادلته بحب.
- والتحريض على التفاضل فيه.
- وثواب ذلك.

باب إذا أحب رجلا فلا يماره ولا يسأل عنه

[٥٤٥] عن معاذ بن جبل أنه قال: إذا أحببت أخا فلا تماره، ولا تشاره، ولا تسأل عنه، فعسى أن توافي له عدوا فيخبرك بما ليس فيه فيفرق بينك وبينه.

صحيح الإسناد موقوفا، وروي عنه مرفوعا.

وفيه:

- من لم يظهر له من أخيه ما يكرهه فلا يفتش وراءه ويسأل.
- ترك المماراة والجدل والمنازعة لما تجلبه من مفاسد.
- ولا تفعل معه شرًّا تحوجه إلى فعل مثله معك، أو لا تعامله.
- وبالجملة يلتزم معه أدب الإسلام في كل حال.

[٥٤٦] عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «من أحب أخا لله، في الله،

قال: إني أحبك لله، فدخلا جميعا الجنة كان الذي أحب في الله أرفع درجة لحبه، على الذي أحبه له».

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- الحث على الحب في الله تعالى.
- والحض على الإخلاص فيه.
- وأن يعلم أخاه الذي يحبه بذلك.
- وفضل ذلك.
- والتحريض على أن يتفوق كل منهما على صاحبه في شدة المحبة.
- وأن أسبقهما في ذلك هو أعلاهما درجة في الجنة.

باب العقل في القلب

[٥٤٧] عن عياض بن خليفة، عن علي رضي الله عنه أنه سمعه بصفين يقول: إن العقل في القلب، والرحمة في الكبد، والرأفة في الطحال، والنفَس في الرئة.

حسن الإسناد.

وفيه:

- منة الله تعالى على خلقه بالعقل.
- وأن موضعه في القلب، وهذا في القرآن: ﴿فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَآ﴾.
- وحديث الصحابة رضي الله عنهم في هذا والتنبيه عليه.

باب الكبر

[٥٤٨] عن عبد الله بن عمرو ﷺ قال: كنا جلوسا عند رسول الله ﷺ فجاء رجل من أهل البادية عليه جبة سيجان، حتى قام على رأس النبي ﷺ فقال: إن صاحبكم قد وضع كل فارس - أو قال: يريد أن يضع كل فارس - ويرفع كل راع.

فأخذ النبي ﷺ بمجامع جبته فقال: «ألا أرى عليك لباس من لا يعقل».

ثم قال: «إن نبي الله نوحا ﷺ لما حضرته الوفاة قال لابنه: إني قاص عليك الوصية آمرك باثنتين وأنهاك عن اثنتين، آمرك بلا إله إلا الله، فإن السماوات السبع والأرضين السبع، لو وضعن في كفة ووضعت لا إله إلا الله في كفة لرجحت بهن، ولو أن السماوات السبع والأرضين السبع كن حلقة مبهمة لقصمتهن لا إله إلا الله، وسبحان الله وبحمده فإنها صلاة كل شيء وبها يرزق كل شيء. وأنهاك عن الشرك والكبر» فقلت - أو قيل -: يا رسول الله هذا الشرك قد عرفناه فما الكبر؟ هو أن يكون لأحدنا حلة يلبسها؟ قال: «لا» قال: فهو أن يكون لأحدنا نعلان حسنتان لهما شراكان حسنان؟ قال: «لا» قال: فهو أن يكون لأحدنا دابة يركبها؟ قال: «لا» قال: فهو أن يكون لأحدنا أصحاب يجلسون إليه؟ قال: «لا» قال يا رسول الله فما الكبر؟ قال: «سفه الحق وغمص الناس». عن عبد الله بن عمرو أنه قال يا رسول الله أمن الكبر نحوه.

صحيح.

[٥٤٨] عن عبد الله بن عمرو أنه قال: يا رسول الله، أمن الكبر. . .؟ نحوه.

صحيح.

وفيه:

- النهي عن الكبر وهو ازدراء الغير واحتقاره ورد الحق ودفعه وإنكاره تجبراً وترفعًا.

- وذم المتكبرين.
- والتشديد عليهم في ذلك.
- ونفي الكبر عن حب الملبس الحسن والمركب الحسن والصحبة.

[٥٤٩] عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «من تعظم في نفسه أو اختال في مشيته لقي الله وهو عليه غضبان».

صحيح.

وفيه:

- الترهيب من التعظم في النفس.
- والترهيب من التبختر في المشية.
- وعقوبة ذلك.

[٥٥٠] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما استكبر من أكل معه خادمه، وركب الحمار بالأسواق، واعتقل الشاة فحلبها».

حسن.

وفيه:

- الحث على التواضع.
- والأخذ بأسبابه ومنها المذكورات.
- وأن من فعل ذلك برئ من الكبر.

[٥٥١] عن صالح - بياع الأكسية - عن جدته، قالت: رأيت عليًّا رضي الله عنه اشترى تمرًا بدرهم فحمله في ملحفته، فقلت له - أو قال له رجل -: أحمل عنك يا أمير المؤمنين؟ قال: لا، أبو العيال أحق أن يحمل.

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- حمل علي رضي الله عنه الشيء بنفسه.
- ورفضه أن يحمله عنه غيره.
- وما قاله في ذلك.
- وأن التواضع ولين الجانب من الفضائل.
- والاقتداء به في ذلك.

[٥٥٢] عن أبي سعيد الخدري وأبى هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «قال الله ﷻ: العز إزاري والكبرياء ردائي، فمن نازعني بشيء منهما عذبته».

صحيح.

وفيه:

- اتصاف الله جل جلاله بهاتين الصفتين العظيمتين.
- ومنعه غيره أن يتصف بهما.
- وأن من فعل ذلك عذبه.

[٥٥٣] عن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال: «إن للشيطان مصالي وفخوخًا، وإن مصالي الشيطان وفخوخه: البطر بأنعم الله، والفخر بعطاء الله، والكبرياء على عباد الله، واتباع الهوى في غير ذات الله».

حسن موقوف.

وفيه:

- التحذير من الوقوع في شراك الشيطان وفخاخه.

- وأن منها الطغيان بأنعم الله.
- وادعاء الشرف بعطاء الله.
- والترفع على خلق الله.
- والترهيب من ذلك كله.
- والنهي عنه.

[٥٥٤] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «احتجت الجنة والنار» - وقال سفيان أيضا -: « اختصمت الجنة والنار، قالت النار: يلجني الجبارون ويلجني المتكبرون، وقالت: الجنة يلجني الضعفاء، ويلجني الفقراء، قال الله ﷻ: للجنة أنت رحمتي أرحم بك من أشاء، ثم قال للنار: أنت عذابي أعذب بك من أشاء ولكل واحدة منكما ملؤها».

صحيح.

وفيه:

- وعيد الجبارين والمتكبرين.
- وتقبيحهما.
- والنهي عن فعالهما.
- والحث على ضديهما.

[٥٥٥] عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال: لم يكن أصحاب رسول الله ﷺ متحزقين، ولا متماوتين، وكانوا يتناشدون الشعر في مجالسهم ويذكرون أمر جاهليتهم فإذا أريد أحد منهم على شيء من أمر الله دارت حماليق عينيه كأنه مجنون.

حسن.

وفيه:

- التنفير من الانقباض والحث على الانبساط.
- والتنفير من التماوت وإظهار الضعف من أثر العبادة والحث على النشاط.
- وتواضعهم للناس وحفظهم حدود الله تعالى.
- والاقتداء بهم في ذلك.

[٥٥٦] عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلا أتى النبي ﷺ وكان جميلا - فقال حبب إلي الجمال وأعطيت ما ترى حتى ما أحب أن يفوقني أحد إما قال بشراك نعل وإما قال: بشسع أحمر الكبر ذاك؟ قال: «لا ولكن الكبر من بطر الحق، وغمط الناس».

صحيح.

وفيه:

- نفي الكبر عن الجمال ومحبته.
- وعن محبة أن يكون المقدم على غيره في المذكور.
- وإثبات الكبر في رد الحق واحتقار الخلق.

[٥٥٧] عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ قال: «يحشر المتكبرون يوم القيامة أمثال الذر في صورة الرجال، يغشاهم الذل من كل مكان، يساقون إلى سجن من جهنم يسمى: بولس تعلوهم نار الأنيار، ويسقون من عصارة أهل النار، طينة الخبال».

حسن.

وفيه:

- الترهيب من الكبر.
- وأنه كبيرة.
- وعقوبة أهله.
- ومعاملتهم بنقيض قصدهم.

باب من انتصر من ظلمه

[٥٥٨] عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال لها: «دونك فانتصري».

صحيح.

[٥٥٩] عن عائشة رضي الله عنها قالت أرسل أزواج النبي ﷺ فاطمة إلى النبي ﷺ فاستأذنت والنبي ﷺ مع عائشة رضي الله عنها في مرطها فأذن لها فدخلت، فقالت: إن أزواجك أرسلنني يسألنك العدل في بنت أبي قحافة. قال: «أي بنية أتحبين ما أحب؟» قالت: بلى قال: «فأحبي هذه» فقامت فخرجت فحدثتهم، فقلن ما أغنيت عنا شيئا فارجعي إليه. قالت والله لا أكلمه فيها أبدا. فارسلن زينب زوج النبي ﷺ فاستأذنت فأذن لها، فقالت له ذلك، ووقعت في زينب تسبني، فطفقت أنظر: هل يأذن لي النبي ﷺ، فلم أزل حتى عرفت أن النبي ﷺ لا يكره أن أنتصر، فوقعت بزينب، فلم أنشب أن أثخنتها غلبة، فتبسم رسول الله ﷺ، ثم قال: «أما إنها ابنة أبي بكر»

صحيح.

وفيه:

- جواز انتصار المرء ممن ظلمه.
- ولمن سب أن يرد على سابه بقدر سبه مما لا كذب فيه ولا قذف.
- وإقرار النبي ﷺ ذلك.

- ورضاه ﷺ عن ذلك.

باب المواساة في السنة والمجاعة

[٥٦٠] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «يكون في آخر الزمان مجاعة من أدركته فلا يعدلن بالأكباد الجائعة».

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- الخبر عن وقوع المجاعة.
- والمعاونة فيها.
- وأن ذلك لا يعدله شيء.
- وفضل النفقة فيها على النفقة في غيرها.

[٥٦١] عن أبي هريرة رضي الله عنه أن الأنصار قالت للنبي ﷺ: اقسم بيننا وبين إخواننا النخيل. قال: «لا» فقالوا تكفونا المؤونة ونشرككم في الثمرة؟ قالوا: سمعنا وأطعنا.

صحيح.

وفيه:

- عرض الأنصار المواساة لإخوانهم على النبي ﷺ.
- ورفض النبي ذلك وقبوله بالمزارعة.
- والاقتداء بذلك.

[٥٦٢] عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال عام الرمادة - وكانت سنة شديدة ملمة بعد ما اجتهد عمر في إمداد الأعراب بالإبل والقمح

والزيت من الأرياف كلها حتى بلحت الأرياف كلها مما جهدها ذلك - فقام عمر يدعو - فقال: «اللهم اجعل رزقهم على رؤوس الجبال». فاستجاب الله له وللمسلمين، فقال حين نزل به الغيث: «الحمد لله فوالله لو أن الله لم يفرجها ما تركت أهل بيت من المسلمين لهم سعة إلا أدخلت معهم أعدادهم من الفقراء فلم يكن اثنان يهلكان من الطعام على ما يقيم واحدًا».

صحيح الإسناد.

وفيه:

- وقوع السنة والجدب في عهد عمر رضي الله عنه.
- واجتهاده في إمداد الناس.
- ودعاء الله بالفرج.
- وعزمه على إشراك الفقراء مع أهل السعة.

[٥٦٣] عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «ضحاياكم لا يصبح أحدكم بعد ثالثة وفي بيته منه شيء» فلما كان العام المقبل قالوا يا رسول الله نفعل كما فعلنا العام الماضي؟ قال: «كلوا وادخروا فإن ذلك العام كانوا في جهد فأردت أن تعينوا».

صحيح.

وفيه:

- نهي النبي ﷺ عن إمساك شيء من الأضحية بعد ثلاث.
- وأن ذلك كان من أجل الجهد.
- وحمل الناس على المواساة.

باب التجارب

[٥٦٤] عن عروة بن الزبير رضي الله عنه قال: كنت جالسا عند معاوية، فحدث نفسه ثم انتبه فقال: لا حلم إلا تجرُبة. يعيدها ثلاثًا.

صحيح موقوفا.

وفيه:

- الحث على الحلم.
- وأن سبيله التجربة.

[٥٦٥] عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: لا حليم إلا ذو عثرة، ولا حكيم إلا ذو تجربة.

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- تعليم سبيل الحلم.
- وأن الحليم مر بعثرات.
- وأن الحكيم يصل إلى هذا بعد تجربة.

باب من أطعم أخًا له في الله

[٥٦٦] عن علي قال: لأن أجمع نفرا من إخواني على صاع أو صاعين من طعام أحب إليَّ من أن أخرج إلى سوقكم فأعتق رقبة.

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- إطعام الطعام.
- وفضله.
- وفضل إطعامه الإخوان.
- وفضل جمعهم عليه.
- وأن فعل ذلك ولو بالقليل منه خير من إعتاق رقبة.

باب حِلف الجاهلية

[٥٦٧] عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «شهدت مع عمومتي حلف المطيبين، فما أحب أن أنكثه وأن لي حمر النعم».

صحيح.

وفيه:

- وقوع حلف المطيبين.
- وشهود النبي ﷺ له مع عمومته.
- ومحبته الوفاء به.
- والاقتداء به ﷺ في ذلك.

باب الإخاء

[٥٦٨] عن أنس رضي الله عنه قال: آخى النبي ﷺ بين ابن مسعود والزبير.

صحيح.

وفيه:

- أهمية الإخاء.

- ووقوعه بين المهاجرين.
- ودوره في تأسيس دولة الإسلام.
- وفي تقوية أواصر المجتمع.

[٥٦٩] عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: حالف رسول الله ﷺ بين قريش والأنصار في داري التي بالمدينة.

صحيح.

وفيه:

- وقوع الحلف بين المهاجرين والأنصار.
- وقيامه ﷺ عليه.
- وأهمية ذلك في وقته وما ترتب عليه من آثار.
- والاقتداء به ﷺ في ذلك.

باب لا حلف في الإسلام

[٥٧٠] عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: جلس النبي ﷺ عام الفتح على درج الكعبة فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: «من كان له حلف في الجاهلية لم يزده الإسلام إلا شدة، ولا هجرة بعد الفتح».

صحيح.

وفيه:

- جواز الحلف.
- وإقرار الإسلام حلف الجاهلية.

- وأنه خلاف المنفي بقوله: «لا حلف في الإسلام».

باب من استمطر في أول المطر

[٥٧١] عن أنس رضي الله عنه قال: أصابنا مع النبي ﷺ مطر، فحسر النبي ﷺ ثوبه عنه حتى أصابه المطر، قلنا: لم فعلت؟ قال: «لأنه حديث عهد بربه».

صحيح.

وفيه:

- فعل النبي ﷺ ذلك.
- وسؤال الصحابة عن ذلك.
- وبيانه ﷺ لهم.
- والاقتداء به ﷺ في ذلك.

باب إن الغنم بركة

[٥٧٢] عن حميد بن مالك بن خثيم أنه قال كنت جالسا مع أبي هريرة رضي الله عنه بأرضه بالعقيق، فأتاه قوم من أهل المدينة على دواب فنزلوا.

قال حميد: فقال أبو هريرة: اذهب إلى أمي وقل لها: إن ابنك يقرئك السلام، ويقول: أطعمينا شيئا، قال: فوضعت ثلاثة أقراص من شعير وشيئا من زيت وملح في صحفة فوضعتها على رأسي فحملتها إليهم فلما وضعته بين أيديهم كبر أبو هريرة وقال الحمد لله الذي أشبعنا من الخبز بعد أن لم يكن طعامنا إلا الأسودان: التمر والماء.

فلم يصب القوم من الطعام شيئا فلما انصرفوا قال: يا ابن أخي أحسن إلى غنمك وامسح الرغام عنها وأطب مراحها وصل في ناحيتها فإنها من دواب الجنة،

والذي نفسي بيده ليوشك أن يأتي على الناس زمان تكون الثلة من الغنم أحب إلى صاحبها من دار مروان.

صحيح .

وفيه:

- الإحسان إلى الغنم.
- والصلاة في ناحيتها.
- وبركتها.

[٥٧٣] عن علي أن النبي ﷺ قال: «الشاة في البيت بركة والشاتان بركتان والثلاث بركات».

ضعيف جدا.

وفيه:

- تربية الغنم.
- واتخاذ ذلك في البيوت.
- وأنها بركة ونماء وزيادة وسعادة.

باب الإبل عز لأهلها

[٥٧٤] عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «رأس الكفر نحو المشرق، والفخر والخيلاء في أهل الخيل والإبل، الفدادين أهل الوبر ، والسكينة في أهل الغنم».

صحيح.

وفيه:

- اتخاذ الإبل.
- وأنها من أسباب العز.
- والحذر من الفخر والخيلاء بها.
- والسكينة والطمأنينة والتواضع في أهل الغنم.

[٥٧٥] عن ابن عباس قال: عجبت للكلاب والشاء، إن الشاء يذبح منها في السنة كذا وكذا ويهدى كذا وكذا، والكلب تضع الكلبة الواحدة كذا وكذا، والشاء أكثر منها.

صحيح.

وفيه:

- الحث على اتخاذ الغنم.
- والبركة فيها والسعة.

[٥٧٦] عن أبي ظَبيان قال: قال لي عمر بن الخطاب: يا أبا ظبيان، كم عطاؤك؟ قلت ألفان وخمسمائة. قال له: يا أبا ظبيان، اتخذ من الحرث والسابياء من قبل أن تليكم غلمة قريش لا يعد العطاء معهم مالًا.

حسن.

وفيه:

- اتخاذ الحرث والثروة الحيوانية.
- وإصلاح المال.
- وإعداده وترتيبه لمستقبل أيامه.

[٥٧٧] عن عبدة بن حزن قال: تفاخر أهل الإبل وأصحاب الشاء، فقال النبي

ﷺ: «بعث موسى وهو راعي غنم، وبعث داود وهو راعي غنم وبعثت أنا وأنا أرعى غنما لأهلي بأجياد».

صحيح.

وفيه:

- الحث على اتخاذ الغنم.
- وفضل رعايتها.
- وأنها من عمل الأنبياء.

باب الأعرابية

[٥٧٨] عن أبي هريرة قال: الكبائر سبع، أولهن: الإشراك بالله، وقتل النفس، ورمي المحصنات، والأعرابية بعد الهجرة.

صحيح.

وفيه:

- تحريم العودة إلى البادية والإقامة مع الأعراب بعد الهجرة.
- وأنه من الكبائر.
- وجواز ذلك عند الفتن.
- وفي ذلك تربية على علو الهمة.

باب ساكن القرى

[٥٧٩] عن ثوبان قال: قال لي رسول الله ﷺ «لا تسكن الكفور فإن ساكن الكفور كساكن القبور». قال أحمد: الكفور القرى.

حسن.

وفيه:

- النهي عن سكنى الأماكن البعيدة عن العلماء والصالحين.
- والتنفير منه.
- والحكم في هذا إنما هو إلى تحقيق مقاصد الشرع فيختلف باختلاف الظروف والأحوال.

باب البدوّ إلى التلاع

[٥٨٠] عن المقدام بن شريح عن أبيه قال: سألت عائشة عن البدو، قلت: وهل كان النبي ﷺ يبدو؟ قالت: نعم كان يبدو إلى هؤلاء التلاع.

صحيح.

وفيه:

- النهي عن الإقامة بالبادية.
- وأنه لا بأس بالخروج إليها أحيانًا.
- وأن النبي ﷺ فعله.

[٥٨١] عن عمرو بن وهب قال: رأيت محمد بن عبد الله بن أسيد إذا ركب وهو محرم وضع ثوبه عن منكبيه ووضعه على فخذيه فقلت: ما هذا؟ قال رأيت عبد الله يفعل مثل هذا.

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- خروج الصحابة إليها.

- ومرورهم بها في إحرامهم.
- واقتداء التابعين بهم في ذلك.

باب من أحب كتمان السر، وأن يجالس كل قوم فيعرف أخلاقهم

[٥٨٢] عن محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن عبدٍ القاري عن أبيه أن عمر بن الخطاب ورجلا من الأنصار كانا جالسين فجاء عبد الرحمن بن عبد القاري فجلس إليهما، فقال عمر: إنا لا نحب من يرفع حديثنا. فقال له عبد الرحمن لست أجالس أولئك يا أمير المؤمنين. قال عمر: بلى فجالس هذا وهذا ولا ترفع حديثنا، ثم قال للأنصاري من ترى الناس يقولون يكون الخليفة بعدي. فعدد الأنصاري رجالا من المهاجرين لم يسم عليا فقال عمر: فما لهم عن أبي الحسن فوالله إنه لأحراهم - إن كان عليهم - أن يقيمهم على طريقة من الحق.

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- الحث على كتمان السر.
- وأنه من آداب المجلس.
- وجواز مجالسة الناس بأنواعهم ومعرفتهم ومعرفة أخلاقهم.

باب التؤدة في الأمور

[٥٨٣] عن الحسن أن رجلًا توفي وترك ابنا له ومولى له فأوصى مولاه بابنه فلم يألوه حتى أدرك وزوجه.

فقال له: جهزني أطلب العلم فجهزه فأتى عالما فسأله فقال: إذا أردت أن تنطلق

فقل لي أعلمك، فقال: حضر مني الخروج فعلمني فقال: اتق الله واصبر ولا تستعجل.

قال الحسن: في هذا الخير كله، فجاء ولا يكاد ينساهن، إنما هن ثلاث.

فلما جاء أهله نزل عن راحلته، فلما نزل الدار إذا هو برجل نائم متراخ عن المرأة، وإذا امرأته نائمة، قال: والله ما أريد ما أنتظر بهذا، فرجع إلى راحلته، فلما أراد أن يأخذ السيف قال: اتق الله واصبر ولا تستعجل، فرجع، فلما قام على رأسه قال: ما أنتظر بهذا شيئًا، فرجع إلى راحلته، فلما أراد أن يأخذ سيفه ذكره فرجع إليه، فلما قام على رأسه استيقظ الرجل، فلما رآه وثب إليه فعانقه وقبله وساءله.

قال: ما أصبت بعدي؟

قال: أصبت والله بعدك خيرًا كثيرًا، أصبت والله بعدك أني مشيت الليلة بين السيف وبين رأسك ثلاث مرار، فحجزني ما أصبت من العلم عن قتلك.

حسن.

وفيه:

- الحث على التأني وعدم العجلة.
- وفضله وثمرته.
- وتعلم ذلك وتحريه.

[٥٨٤] عن أشج عبد القيس رضي الله عنه قال: قال لي النبي ﷺ: «إن فيك لخلقين يحبهما الله»، قلت وما هما يا رسول الله؟ قال: «الحلم والحياء» قلت قديما كان أو حديثا قال: «قديما» قلت الحمد لله الذي جبلني على خلقين أحبهما الله.

صحيح.

[٥٨٥] عن أبي سعيد الخدري قال: قال النبي ﷺ: «لأشج عبد القيس إن فيك

لخصلتين يحبهما الله الحلم والأناة».

صحيح.

[٥٨٦] عن أبي جمرة عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: « للأشج أشج عبد القيس: «إن فيك لخصلتين يحبهما الله الحلم والأناة».

صحيح.

[٥٨٧] عن مزيدة العبدي قال: جاء الأشج يمشي حتى أخذ بيد النبي ﷺ فقبلها فقال له النبي ﷺ: «أما إن فيك لخلقين يحبهما الله ورسوله» قال: جبلا جبلت عليه أو خلقا معي؟ قال: «لا بل جبلا جبلت عليه».

قال: الحمد لله الذي جبلني على ما يحب الله ورسوله.

ضعيف.

وفيها:

- الحث على الحلم والأناة.
- ومحبة الله لهما.
- وأنه يطبع عليهما بعض عباده.

باب البغي

[٥٨٨] عن ابن عباس رضي الله عنه قال: لو أن جبلًا بغى على جبل لدك الباغي.

صحيح.

وفيه:

- الترهيب من البغي.

- وتحريمه.
- وأنه كبيرة.

[٥٨٩] عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «احتجت النار والجنة فقالت النار: يدخلني المتكبرون والمتجبرون. وقالت الجنة: لا يدخلني إلا الضعفاء المساكين. فقال للنار: أنت عذابي، أنتقم بك ممن شئت، وقال للجنة: أنت رحمتي، أرحم بك من شئت».

صحيح.

وفيه:

- الترهيب من التجبر.
- وتحريمه.
- وأنه كبيرة.
- والحث على الرحمة.
- وفضلها.

[٥٩٠] عن فضالة بن عبيد رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «ثلاثة لا تسأل عنهم: رجل فارق الجماعة وعصى إمامه فمات عاصيا فلا تسأل عنه، وأمة أو عبد أبق من سيده وامرأة غاب زوجها وكفاها مؤنة الدنيا فتبرجت وتمرجت بعده، وثلاثة لا تسأل عنهم رجل نازع الله رداءه فإن رداءه الكبرياء، وإزاره عزه، ورجل شك في أمر الله والقنوط من رحمة الله».

صحيح.

وفيه:

- الترهيب من مفارقة الجماعة: الصحابة والمسلمين.
- وأنه من البغي المحرم.
- والترهيب من عصيان أئمة المسلمين.
- وأنه من البغي المحرم.
- وكذا خروج المملوك عن ملك سيده.
- وخروج المرأة على هذا النحو المذكور.
- والمتكبر المتعزز.
- والشاك والقانط.

[٥٩١] عن بكار بن عبد العزيز عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ قال: «كل ذنوب يؤخر الله منها ما شاء إلى يوم القيامة إلا البغي وعقوق الوالدين أو قطيعة الرحم يعجل لصاحبها في الدنيا قبل الموت».

صحيح.

وفيه:

- الترهيب من البغي.
- والوعيد عليه.
- وتعجيل الله عقوبته في الدنيا.

[٥٩٢] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: يبصر أحدكم القذاة في عين أخيه وينسى الجذل - أو الجذع - في عين نفسه.

قال أبو عبيد: الجذل: الخشبة العالية الكبيرة.

صحيح.

وفيه:

- من البغي: التفتيش في عيوب الآخرين.
- وأنه ينسي الشخص عيبه.
- وأنه يحمله على تكبير عيب صاحبه وتقليل عيب نفسه.

[٥٩٣] عن معاوية بن قرة قال: كنت مع معقل المزني فأماط أذى عن الطريق، فرأيت شيئا فبادرته، فقال: ما حملك على ما صنعت يا ابن أخي؟ قال: رأيتك تصنع شيئا فصنعته، قال: أحسنت يا ابن أخي سمعت النبي ﷺ يقول: «من أماط أذى عن طريق المسلمين كتب له حسنة، ومن تقبلت له حسنة دخل الجنة»

صحيح

وفيه:

- كف الأذى عن طريق المسلمين.
- وأن من يفعل ذلك فقد كف عنهم أذاه قبلها.
- وأنه دليل على تواضعه.
- وفضل ذلك.

باب قبول الهدية

[٥٩٤] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «تهادوا تحابوا».

صحيح.

وفيه:

- الحث على الهدية.

- وندبها.
- وبيان أثرها.

[٥٩٥] عن ثابت قال: كان أنس ﷺ يقول: يا بني، تباذلوا بينكم، فإنه أود لما بينكم.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- وصية الأبناء بأن يهدي بعضهم بعضًا.
- وثمرة ذلك.

باب من لم يقبل الهدية لما دخل البغض في الناس

[٥٩٦] عن أبي هريرة ﷺ قال: أهدى رجل من بني فزارة للنبي ﷺ ناقة فعوضه، فتسخطه، فسمعت النبي ﷺ على المنبر يقول: «يهدي أحدهم فأعوضه بقدر ما عندي ثم يسخطه، وأيم الله لا أقبل بعد عامي هذا من العرب هدية إلا من قرشي أو أنصاري أو ثقفي أو دوسي».

صحيح.

وفيه:

- الهدية له ﷺ.
- وقبوله ﷺ لها.
- ودفعه العوض عنها.
- وإعلانه العزم على عدم قبول الهدية ممن شأنه السخط وغرضه الاستكثار وقبولها ممن شأنه الكرم وقطع الغرض عن العوض.

باب الحياء

[٥٩٧] عن أبي مسعود عقبة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «إن مما أدرك الناس من كلام النبوة إذا لم تستحِ فاصنع ما شئت» .

صحيح.

وفيه:

- الحث على الحياء.
- وتعظيم شأنه.
- والتنفير من عدمه
- وأن شأن من عدمه مواقعة القبائح.

[٥٩٨] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «الإيمان بضع وستون أو بضع وسبعون شعبة أفضلها لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق والحياء شعبة من الإيمان» .

صحيح

وفيه:

- الحث على الحياء.
- وأنه من شعب الإيمان.
- وأنه من أعمال القلب.

[٥٩٩] عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ أشد حياء من العذراء في خدرها، وكان إذا كره – شيئًا– عرفناه في وجهه.

صحيح.

وفيه:

- حياؤه ﷺ.
- وشدته.
- وأثره في كيفية إنكار المنكر.

[٦٠٠] عن عثمان وعائشة رضي الله عنهما أن أبا بكر رضي الله عنه استأذن على رسول الله ﷺ وهو مضطجع على فراش عائشة لابسًا مرط عائشة، فأذن لأبي بكر وهو كذلك فقضى إليه حاجته ثم انصرف، ثم استأذن عمر رضي الله عنه فأذن له وهو كذلك فقضى إليه حاجته ثم انصرف، قال عثمان: ثم استأذنت عليه فجلس، وقال لعائشة: «اجمعي إليك ثيابك» قال: فقضيت إليه حاجتي ثم انصرفت، قال: فقالت عائشة: يا رسول الله لم أرك فزعت لأبي بكر وعمر رضي الله عنه كما فزعت لعثمان؟ قال رسول الله ﷺ: «إن عثمان رجل حيي وإني خشيت إن أذنت له وأنا على تلك الحال أن لا يبلغ إلي في حاجته».

صحيح.

وفيه:

- حياء عثمان رضي الله عنه.
- وحياء النبي ﷺ منه.
- وحثه ﷺ من حوله بالحياء منه.
- ومراعاة حيائه.

[٦٠١] عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «ما كان الحياء في شيء إلا زانه ولا كان الفحش في شيء إلا شانه».

صحيح.

وفيه:

- الحث على الحياء.
- والتنفير من ضده.
- وبيان فضل الحياء وثمرته.
- وبيان سوء ضده وأثره.

[٦٠٢] عن سالم عن أبيه أن رسول الله ﷺ مرَّ برجل يعظ أخاه في الحياء فقال: «دعه فإن الحياء من الإيمان».

صحيح.

وفيه:

- فيه ما كان عليه الصحابة من الحياء.
- ومنع النبي ﷺ الصحابي عن عظة أخيه فيه.
- وتشجيع النبي ﷺ للحيي على الاستمرار.
- وبيان فضل الحياء ومنزلته.

[٦٠٣] عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي ﷺ مضطجعا في بيتي كاشفا عن فخذه أو ساقيه فاستأذن أبو بكر رضي الله عنه فأذن له كذلك، فتحدث ثم استأذن عمر رضي الله عنه فأذن له كذلك ثم تحدث ثم استأذن عثمان رضي الله عنه فجلس النبي ﷺ وسوى ثيابه. - قال: «محمد ولا أقول في يوم واحد - فدخل فتحدث فلما خرج قال: قلت: يا رسول الله دخل أبو بكر فلم تهش ولم تباله ثم دخل عمر فلم تهش ولم تباله ثم دخل عثمان فجلست وسويت ثيابك؟ قال: «ألا أستحيي من رجل تستحيي منه الملائكة».

صحيح

وفيه:

- حياء عثمان رضي الله عنه.
- وحياء النبي صلى اله عليه وسلم من عثمان.
- وحياء الملائكة منه.

باب ما يقول إذا أصبح

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ إذا أصبح قال: «أصبحنا وأصبح الملك لله والحمد كله لله لا شريك له، لا إله إلا الله وإليه النشور» . وإذا أمسى قال: «أمسينا وأمسى الملك لله والحمد كله لله لا شريك له، لا إله إلا الله وإليه المصير».

ضعيف بهذا اللفظ.

وفيه:

- الحث على ذكر الله في الصباح والمساء.
- ومنه هذا الذكر.

باب من دعا في غيره من الدعاء

[٦٠٥] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «إن الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم خليل الرحمن ﷺ».

قال: قال رسول الله ﷺ: «لو لبثت في السجن ما لبث يوسف ثم جاءني الداعي لأجبت إذ جاءه الرسول فقال: ﴿قَالَ ٱرۡجِعۡ إِلَىٰ رَبِّكَ فَسۡـَٔلۡهُ مَا بَالُ ٱلنِّسۡوَةِ ٱلَّٰتِي قَطَّعۡنَ أَيۡدِيَهُنَّۚ إِنَّ رَبِّي بِكَيۡدِهِنَّ عَلِيمٞ ٥٠﴾».

ورحمة الله على لوط إن كان ليأوي إلى ركن شديد إذ قال لقومه: ﴿قَالَ لَوۡ أَنَّ لِي

﴿بِكُمْ قُوَّةً أَوْ ءَاوِيَ إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ﴾. ما إن بعث الله بعده من نبي إلا في ثروة من قومه».

حسن صحيح.

وفيه:

- دعاؤه ﷺ لنبي الله لوط بالرحمة والمغفرة.
- ورجاؤه ﷺ دعوته بأن يكون له رهط وعشيرة ينصرونه حتى يمتنع بهم.
- والاقتداء به ﷺ في ذلك.

باب الناخلة من الدعاء

[٦٠٦] عن عبد الرحمن بن يزيد قال: كان الربيع يأتي علقمة يوم الجمعة فإذا لم أكن ثمة أرسلوا إلي. فجاء مرة ولست ثمة فلقيني علقمة وقال لي: ألم تر ما جاء به الربيع؟ قال: ألم تر أكثر ما يدعو الناس، وما أقل إجابتهم وذلك أن الله ﷻ لا يقبل إلا الناخلة من الدعاء. قلت: أو ليس قال ذلك عبد الله؟ قال: وما قال؟ قال: قال عبد الله: لا يسمع الله من مسمع، ولا من مراء ولا لاعب، إلا داع دعا يثبت من قلبه.

قال: فذكر علقمة؟ قال: نعم.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- الحث على الدعاء الخالص.
- وأنه الدعاء الذي يسمعه الله تعالى ويجيبه.
- والحرص على إخلاء الدعاء من أسباب الرد: الرياء والتسميع واللعب والغفلة وغيرها.
- وضرورة حضور القلب.

باب ليعزم الدعاء فإن الله لا مكره له

[٦٠٧] عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إذا دعا أحدكم فلا يقول: إن شئت، وليعزم المسألة، وليعظم الرغبة، فإن الله لا يعظم عليه شيء أعطاه».

صحيح.

وفيه:

- الحث على الدعاء.
- وإظهار الافتقار.
- والجزم في الطلب والقوة في المسألة.
- واليقين في الإجابة.

[٦٠٨] عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دعا أحدكم فليعزم في الدعاء، ولا يقل: اللهم إن شئت فأعطني فإن الله لا مستكره له».

صحيح.

وفيه:

- العزيمة في المسألة.
- وعدم التعليق.
- والإلحاح فيه.
- وأن الله سبحانه لا يعسر ولا يكبر شيء عليه.

باب رفع اليدين في الدعاء

[٦٠٩] عن أبي نعيم - وهو: وهب - قال: رأيت ابن عمر وابن الزبير يدعوان، يديران بالراحتين على الوجه.

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- رفع اليدين في الدعاء.
- واستحباب ذلك في كل دعاء.
- وتكون اليدان مقنعتين لوجهه.
- ويستحب أن يمسح بهما وجهه إذا لم يكن في صلاة.

[٦١٠] عن عائشة رضي الله عنها أنها رأت النبي ﷺ يدعو رافعا يديه يقول: «إنما أنا بشر فلا تعاقبني، أيما رجل من المؤمنين آذيته أو شتمته فلا تعاقبني فيه».

صحيح لغيره.

وفيه:

- دعاؤه ﷺ
- ورفعه ﷺ يديه فيه.
- والاقتداء به ﷺ في ذلك.

[٦١١] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قدم الطفيل بن عمرو الدوسي على رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إن دوسا قد عصت وأبت فادع الله عليها فاستقبل رسول الله ﷺ القبلة ورفع يديه فظن الناس أنه يدعو عليهم فقال: «اللهم اهد دوسا وائت بهم».

صحيح.

وفيه:

- دعاؤه ﷺ
- واستقباله ﷺ القبلة
- ورفع يديه.
- وفعل أحدنا ذلك أسوة به ﷺ.

[٦١٢] عن أنس رضي الله عنه قال: قحط المطر عاما فقام بعض المسلمين إلى النبي ﷺ يوم الجمعة فقال: يا رسول الله قحط المطر وأجدبت الأرض وهلك المال، فرفع يديه وما يرى في السماء من سحابة فمد يديه حتى رأيت بياض إبطيه يستسقي الله فما صلينا الجمعة حتى أهم الشاب القريب الدار الرجوع إلى أهله فدامت جمعة فلما كانت الجمعة التي تليها فقال: يا رسول الله تهدمت البيوت، واحتبس الركبان، فتبسم لسرعة ملالة ابن آدم، وقال بيده: «اللهم حوالينا ولا علينا فتكشطت عن المدينة».

صحيح.

وفيه:

- دعاؤه ﷺ بالسقيا.
- وأن ذلك كان على المنبر يوم الجمعة.
- وأنه رفع يديه فيه.
- والاقتداء به ﷺ في ذلك.

[٦١٣] عن عائشة رضي الله عنها أنها رأت النبي ﷺ يدعو رافعا يديه يقول: «إنما أنا بشر فلا تعاقبني، أيما رجل من المؤمنين آذيته أو شتمته فلا تعاقبني فيه».

صحيح لغيره.

وفيه:

- دعاؤه ﷺ.
- ورفعه يديه ﷺ.
- واجتهاده في الدعاء وعزيمته فيه.

[٦١٤] عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن الطفيل بن عمرو رضي الله عنه قال للنبي ﷺ: هل لك في حصن ومنعة؟ حصن دوس، قال: فأبى رسول الله ﷺ لما ذخر الله للأنصار فهاجر الطفيل وهاجر معه رجل من قومه فمرض الرجل فضجر أو كلمة شبيهة بها فحبا إلى قرن فأخذ مشقصا فقطع ودجيه فمات، فرآه الطفيل في المنام قال: ما فعل بك؟ قال: غفر لي بهجرتي إلى النبي ﷺ، قال: ما شأن يديك؟ قال: فقيل إنا لا نصلح منك ما أفسدت من يديك، قال: فقصها الطفيل على النبي ﷺ فقال: «اللهم وليديه فاغفر». ورفع يديه.

ضعيف.

وفيه:

- دعاؤه ﷺ لهذا العبد.
- ورفع يديه في دعائه.
- وحرص الصحابي على نقل ذلك.

[٦١٥] عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يتعوذ يقول: «اللهم إني أعوذ بك من الكسل، وأعوذ بك من الجبن، وأعوذ بك من الهرم، وأعوذ بك من البخل».

صحيح.

وفيه:

- تعوذه ﷺ من هذه الأمور.
- وأنه دعاء مما يحذر.
- ومعنى التعوذ: طلب الحصانة والحماية والإجارة.

[٦١٦] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «قال الله ﷻ أنا عند ظن عبدي، وأنا معه إذا دعاني».

صحيح.

وفيه:

- الحث على حسن الظن بإنجاح المرام وتحقيق المطلوب وإجابة السؤال.
- والتحفيز على الدعاء.
- وشرف مقامه.

باب سيد الاستغفار

[٦١٧] عن شداد بن أوس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «سيد الاستغفار: اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت خلقتني وأنا عبدك، وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت، أبوء لك بنعمتك، وأبوء لك بذنبي فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت أعوذ بك من شر ما صنعت. إذا قال حين يمسي فمات دخل الجنة، - أو كان من أهل الجنة - وإذا قال حين يصبح فمات من يومه ... مثله».

صحيح.

وفيه:

- الحث على الاستغفار.

- وذكر سيّده وأفضله.
- وأن هذه الصيغة أكثرها نفعًا فينبغي أن تقدم.
- وما تحمل ألفاظه من المعاني الجليلة.
- وتكراره في الصباح والمساء.
- وفضله وثمرته.

[٦١٨] عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: إن كنا لنعد في المجلس للنبي ﷺ: «رب اغفر لي وتب علي إنك أنت التواب الرحيم» مائة مرة.

صحيح.

وفيه:

- استغفاره ﷺ.
- ومكانه.
- وصيغته.
- وعدده.
- وتعليمه ﷺ لأصحابه عن طريق الفعل.
- وحصول ذلك لهم.
- ونقلهم إياه.
- والاقتداء بهذا كله.

[٦١٩] عن عائشة رضي الله عنها قالت: صلى رسول الله ﷺ الضحى ثم قال: «اللهم اغفر لي وتب علي إنك أنت التواب الرحيم» حتى قالها مائة مرة.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- استغفاره ﷺ.
- وقوعه بعد صلاة الضحى.
- وحصوله بهذا العدد.
- والاقتداء به ﷺ في ذلك.
- وثبوت ذلك من رواية عائشة رضي الله عنها.

[٦٢٠] عن شداد بن أوس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «سيد الاستغفار أن يقول: اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت خلقتني وأنا عبدك وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت، وأعوذ بك من شر ما صنعت أبوء لك بنعمتك، وأبوء لك بذنبي فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت» قال: «من قالها من النهار موقنا بها فمات من يومه قبل أن يمسي فهو من أهل الجنة، ومن قالها من الليل وهو موقن بها فمات قبل أن يصبح فهو من أهل الجنة»

صحيح

وفيه:

- أفضل أنواع الاستغفار.
- تكراره في الليل والنهار.
- مضامينه.
- طلب اليقين فيها.
- فضله.

[٦٢١] عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «توبوا إلى الله فإني أتوب إليه كل يوم مائة مرة».

صحيح.

وفيه:

- الأمر بالتوبة.
- الخبر عن توبته ﷺ.
- وعن العدد المذكور.
- العلاقة بين التوبة والاستغفار في صيغة التوبة التي كان يقولها ﷺ؟

[٦٢٢] عن كعب بن عجرة رضي الله عنه قال: معقبات لا يخيب قائلهن: سبحان الله والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، مائة مرة» .

صحيح

وفيه:

- قول الكلمات المذكورات.
- وأن موضعهن أعقاب الصلوات.
- والمحافظة عليهن.
- وفضلهن.

باب دعاء الأخ بظهر الغيب

[٦٢٣] عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «أسرع الدعاء إجابة: دعاء غائب لغائب».

ضعيف.

وفيه:

- الحث على الأخوة.
- ودعم وسائلها.
- ومنها الدعاء بظهر الغيب.
- وأنه أسرع الدعاء إجابة.

[٦٢٤] عن الصنابحي أنه سمع أبا بكر الصديق ﷺ يقول: «إن دعوة الأخ في الله تستجاب».

صحيح.

وفيه:

- فضل الأخوة في الله.
- والحث على دعاء كل من الأخوين للآخر.
- وأن الله تعالى يجيبها.

[٦٢٥] عن صفوان بن عبد الله بن صفوان - وكانت تحته الدرداء بنت أبي الدرداء- قال: قدمت عليهم الشام فوجدت أم الدرداء في البيت، ولم أجد أبا الدرداء، قالت: أتريد الحج العام؟ قلت: نعم. قالت: فادع الله لنا بخير، فإن النبي ﷺ كان يقول: «إن دعوة المرء المسلم مستجابة لأخيه بظهر الغيب، عند رأسه ملك موكل، كلما دعا لأخيه بخير قال: آمين ولك بمثل» قال: فلقيت أبا الدرداء في السوق فقال مثل ذلك يأثر عن النبي ﷺ.

صحيح

وفيه:

- الوصية بالدعاء.
- واختصاص من قصد سفرًا بطلب ذلك.
- وسفر النسك أخص.
- وأن هذا الدعاء مستجاب.
- وجواب الملك على الداعي.

[٦٢٦] عن عبد الله بن عمرو ﷺ قال: قال رجل: اللهم اغفر لي ولمحمد وحدنا. فقال النبي ﷺ: «لقد حجبتها عن ناس كثير»

صحيح

وفيه:

- دعاء هذا الرجل.
- وسماع النبي ﷺ دعاءه.
- وعدم رضاه عن ذلك.
- ويفهم منه أن في الدعاء الشامل رجاء إجابة وأنه يحبه الله ورسوله ﷺ.

[٦٢٧] عن ابن عمر ﷺ قال: سمعت النبي ﷺ يستغفر الله في المجلس مائة مرة: «رب اغفر لي وتب علي، وارحمني إنك أنت التواب الرحيم».

صحيح.

وفيه:

- مزج النبي ﷺ الدعاء بالاستغفار.

- وفعل ذلك في المجلس بحضرة الصحابة يعلمهم.
- وعدد ذلك وصيغته.
- والاقتداء به ﷺ في ذلك.

باب

[٦٢٨] عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: إني لأدعو في كل شيء من أمري حتى أن يفسح الله في مشي دابتي، حتى أرى من ذلك ما يسرني.

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- الحث على الدعاء.
- وملازمته.
- والدعاء بكل كبير وصغير من أمره.
- وثمرة ذلك.

[٦٢٩] عن عمر رضي الله عنه أنه كان فيما يدعو: «اللهم توفني مع الأبرار، ولا تخلفني في الأشرار، وألحقني بالأخيار».

صحيح

وفيه:

- دعاء ابن عمر هذا.
- ومضامينه.
- وشموله.

- والاقتداء به فيه.

[٦٣٠] عن شقيق قال: كان عبد الله يكثر أن يدعو بهؤلاء الدعوات: «ربنا أصلح بيننا،واهدنا سبيل الإسلام، ونجنا من الظلمات إلى النور، واصرف عنا الفواحش ما ظهر منها وما بطن، وبارك لنا في أسماعنا وأبصارنا وقلوبنا وأزواجنا وذرياتنا، وتب علينا إنك أنت التواب الرحيم، واجعلنا شاكرين لنعمتك، مثنين بها، قائلين بها، وأتممها علينا».

صحيح.

وفيه:

- دعاء عبد الله.
- وإكثاره من هذا الدعاء.
- وعناية أصحابه بسماعه منه ونقلهم إياه عنه.

[٦٣١] عن ثابت قال: كان أنس رضي الله عنه إذا دعا لأخيه يقول: «جعل الله عليه صلاة قوم أبرار، ليسوا بظلمة ولا فجار، يقومون الليل ويصومون النهار».

صحيح موقوفا، وقد صح مرفوعا.

وفيه:

- دعاء الأخ لأخيه.
- وكونه بظهر الغيب.
- واجتهاده له فيه.
- ومضامينه.
- والاقتداء به في ذلك.

[٦٣٢] عن عمرو بن حريث قال: ذهبت بي أمي إلى النبي ﷺ فمسح على رأسي ودعا لي بالرزق.

صحيح.

وفيه:

- دعاؤه ﷺ للطفل.
- ومسح رأسه.
- وعناية الأم بولدها وذهابها به.

[٦٣٣] عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قيل له: إن إخوانك أتوك من البصرة - وهو يومئذ بالزاوية - لتدعو الله لهم، قال: اللهم اغفر لنا، وارحمنا، وآتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار.، فاستزادوه، فقال مثلها، فقال: إن أوتيتم هذا فقد أوتيتم خير الدنيا والآخرة.

صحيح.

وفيه:

- قصد الرجل الصالح بالزيارة من أجل الدعاء.
- وصيغة دعائه.
- وإيثارها على غيرها.
- وتكرارها.
- وفضلها..

[٦٣٤] عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: أخذ النبي ﷺ غصنًا، فنفضه، فلم ينتفض، ثم نفضه، فلم ينتفض، ثم نفضه، فلم ينتفض، قال: «إن سبحان الله، والحمد لله، ولا

إله إلا الله ينفضن الخطايا كما تنفض الشجرة ورقها».

حسن

وفيه:

- الحث على هذه الكلمات.
- وفضلها.
- وأنه ينبغي للمذنب ملازمتها.

[٦٣٥] عن أنس رضي الله عنه قال: أتت امرأة النبي ﷺ تشكو إليه الحاجة أو بعض الحاجة، فقال: «أدلك على خير من ذلك؟ تهللين الله ثلاثًا وثلاثين عند منامك، وتسبحين ثلاثًا وثلاثين، وتحمدين أربعًا وثلاثين فتلك مائة خير من الدنيا وما فيها».

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- جواز الشكوى.
- والسعي في علاجها.
- والدلالة على أن الذكر بالكلمات المذكورة خير للشاكية من إعطائها ما يزيل شكاتها.

[٦٣٦] وقال النبي ﷺ: «من هلل مائة وسبح مائة وكبر مائة خير له من عشر رقاب يعتقها، وسبع بدنات ينحرها».

ضعيف.

وفيه:

- الحث على التسبيح والتهليل والتكبير.

- وفضلها.
- والترغيب في الاستكثار منه.

[٦٣٧] فأتى النبي ﷺ رجل فقال: يا رسول الله أي الدعاء أفضل؟ قال: «سل الله العفو والعافية في الدنيا والآخرة»، ثم أتاه الغد فقال: يا نبي الله، أي الدعاء أفضل؟ قال: «سل الله العفو والعافية في الدنيا والآخرة، فإذا أعطيت العافية في الدنيا والآخرة فقد أفلحت».

صحيح.

وفيه:

- السؤال عن أفضل الدعاء.
- والدلالة على سؤال العفو والعافية.
- وفضل ذلك وأثره.

[٦٣٨] عن أبي ذر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «أحب الكلام إلى الله: سبحان الله، لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، ولا حول ولا قوة إلا بالله سبحان الله وبحمده».

صحيح.

وفيه:

- الحث على الذكر.
- والتماس أفضله.
- وأن المذكور أحبه إلى الله تعالى.

[٦٣٩] عن عائشة رضي الله عنها قالت: دخل علي النبي ﷺ وأنا أصلي وله حاجة فأبطأت

عليه قال: «يا عائشة عليك بجمل الدعاء وجوامعه»، فلما انصرفت قلت: يا رسول الله، وما جمل الدعاء وجوامعه؟

قال: «قولي: اللهم إني أسألك من الخير كله عاجله وآجله ما علمت منه وما لم أعلم، وأعوذ بك من الشر كله عاجله وآجله ما علمت منه وما لم أعلم، وأسألك الجنة وما قرب إليها من قول أو عمل، وأعوذ بك من النار وما قرب إليها من قول أو عمل، وأسألك مما سألك به محمد، وأعوذ بك مما تعوذ منه محمد، وما قضيت لي من قضاء فاجعل عاقبته رشدًا».

صحيح.

وفيه:

- الحث على جمل الدعاء وجوامعه.
- ومنها الدعاء المذكور.
- والحرص عليه.
- وقوله في الصلاة.

باب الصلاة على النبي صلى الله وعليه وسلم

[٦٤٠] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «أيما رجل مسلم لم يكن عنده صدقة فليقل في دعائه: اللهم صل على محمد عبدك ورسولك، وصل على المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات، فإنها له زكاة».

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- الصلاة على النبي ﷺ.

- فضلها المذكور.
- حرصه ﷺ على فوز الفقير بما يعدل بذل الغني من الصدقات.

[٦٤١] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «من قال: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم، وترحم على محمد وعلى آل محمد كما ترحمت على إبراهيم وآل إبراهيم، شهدت له يوم القيامة بالشهادة وشفعت له».

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- الصلاة على النبي ﷺ.
- والصيغة المذكورة.
- وفضلها.

[٦٤٢] عن أنس ومالك بن أوس بن الحدثان رضي الله عنه أن النبي ﷺ خرج يتبرز فلم يجد أحدًا يتبعه فخرج عمر فاتبعه بفخارة أو مطهرة فوجده ساجدا في مسرب، فتنحى، فجلس وراءه حتى رفع النبي ﷺ رأسه، فقال: «أحسنت يا عمر حين وجدتني ساجدا فتنحيت عني، إن جبريل جاءني فقال: من صلى عليك واحدة صلى الله عليه عشرا ورفع له عشر درجات».

حسن.

وفيه:

- نزول جبريل بالصلاة عليه ﷺ.
- وفضلها.

- وشكر النبي ﷺ ربه على ذلك بسجوده والثناء عليه.

[٦٤٣] عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «من صلى علي واحدة صلى الله عليه عشرا، وحط عنه عشر خطيئات».

صحيح.

وفيه:

- الحث على الصلاة على النبي ﷺ.
- وفضلها.
- والترغيب في الاستكثار منها.

باب من ذكر عنده النبي فلم يصل عليه

[٦٤٤] عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن النبي ﷺ رقى المنبر فلما رقى الدرجة الأولى قال: «آمين» ثم رقى الثانية فقال: «آمين» ثم رقى الثالثة فقال: «آمين» فقالوا: يا رسول الله سمعناك تقول: «آمين» ثلاث مرات؟ قال: «لما رقيت الدرجة الأولى جاءني جبريل ﷺ فقال: شقي عبد أدرك رمضان فانسلخ منه ولم يغفر له فقلت: آمين، ثم قال شقي عبد أدرك والديه أو أحدهما فلم يدخلاه الجنة. فقلت: آمين. ثم قال شقي عبد ذكرت عنده ولم يصل عليك. فقلت: آمين».

صحيح لغيره.

وفيه:

- ما ينبغي على من ذكر عنده النبي ﷺ.
- والترهيب من ترك الصلاة عليه ﷺ.
- وعقوبة ذلك.

- واجتماع الأمينين أمين السماء وأمين الأرض - على ذلك.

[٦٤٥] عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «من صلى عليَّ واحدة صلى الله عليه عشرًا».

صحيح.

وفيه:

- الحث على الصلاة على النبي ﷺ.
- والترغيب في الإكثار من ذلك.
- وفضل ذلك.

[٦٤٦] عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ رقى المنبر فقال: «آمين آمين آمين» قيل له: يا رسول الله ما كنت تصنع هذا؟ فقال: «قال لي جبريل رغم أنف عبد أدرك أبويه أو أحدهما لم يدخله الجنة. قلت آمين. ثم قال: رغم أنف عبد دخل عليه رمضان لم يغفر له. فقلت: آمين. ثم قال: رغم أنف امرئ ذكرت عنده فلم يصل عليك. فقلت: آمين».

حسن صحيح.

وفيه:

- دعاء جبريل على من ذكر عنده النبي ﷺ فلم يصل عليه.
- وتأمين النبي ﷺ على ذلك.
- وسؤال الصحابة حين استثارة همتهم.
- وتبليغه ﷺ ذلك لهم ولنا.

[٦٤٧] عن جويرية بنت الحارث بن أبي ضرار أن النبي ﷺ خرج من عندها

- وكان اسمها برة فحول النبي ﷺ اسمها فسماها جويرية، فخرج، وكره أن يدخل واسمها برة - ثم رجع إليها بعد ما تعالى النهار، وهي في مجلسها فقال: «ما زلت في مجلسك؟ لقد قلت بعدك أربع كلمات ثلاث مرات لو وزنت بكلماتك وزنتهن: سبحان الله وبحمده عدد خلقه، ورضا نفسه، وزنة عرشه، ومداد - أو مدد - كلماته».

صحيح.

وفيه:

- مجلس زينب رضي الله عنها في الذكر هذه المدة.
- ونصح النبي ﷺ بهذه الكلمات.
- وبيان فضلها.

[٦٤٨] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «استعيذوا بالله من جهنم، استعيذوا بالله من عذاب القبر، استعيذوا بالله من فتنة المسيح الدجال، استعيذوا بالله من فتنة المحيا والممات».

صحيح.

وفيه:

- الاستعاذة بالله تعالى من هذه الأربعة.
- وأهميتها على غيرها.
- وجماعها لخير الدنيا والآخرة.
- والأمر بهذا.

باب دعاء الرجل على من ظلمه

[٦٤٩] عن جابر رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يقول: «اللهم أصلح لي سمعي وبصري واجعلهما الوارثين مني، وانصرني على من ظلمني وأرني منه ثأري».

صحيح.

وفيه:

- دعاؤه ﷺ بهذه الدعوات.
- ومنها دعاؤه ﷺ على من ظلمه.
- والاقتداء به ﷺ في ذلك.

[٦٥٠] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ يقول: «اللهم متعني بسمعي، وبصري واجعلهما الوارث مني، وانصرني على عدوي وأرني منه ثأري».

صحيح.

وفيه:

- جواز الدعاء على من ظلمه.
- ومن ذلك الدعاء بحصول النصر.
- والدعاء برؤية الثأر.

[٦٥١] عن سعد بن طارق بن أشيم الأشجعي قال: حدثني أبي قال: كنا نغدو إلى النبي ﷺ فيجيء الرجل وتجيء المرأة، فيقول: يا رسول الله، كيف أقول إذا صليت؟ فيقول: «قل: اللهم اغفر لي وارحمني واهدني، وارزقني، فقد جمعن لك دنياك وآخرتك».

صحيح.

[٦٥١] حدثنا علي قال حدثنا سليمان بن حيان قال حدثنا أبو مالك قال سمعت أبي ولم يذكر: «إذا صليت» وتابعه عبد الواحد ويزيد بن هارون.

وفيهما:

- تعلم الدعاء.
- والدعاء المذكور.
- وجمعه خير الدنيا والآخرة.
- والدعاء به في الصلاة وغيرها.

باب من دعا بطول العمر

[٦٥٢] عن أم قيس رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال لها: «ما قالت - طال عمرها -؟» ولا نعلم امرأة عمرت ما عمرت».

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- دعاؤه ﷺ لأم قيس بطول العمر.
- وأنه جاء منه ﷺ عرضًا لا قصدًا.
- والاقتداء به ﷺ في ذلك.

[٦٥٣] عن أنس رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ يدخل علينا أهل البيت، فدخل يوما فدعا لنا، فقالت أم سليم: خويدمك، ألا تدعو له؟ قال: «اللهم أكثر ماله وولده، وأطل حياته، واغفر له»، فدعا لي بثلاث، فدفنت مائة وثلاثة، وإن ثمرتي لتطعم في السنة مرتين، وطالت حياتي حتى استحييت من الناس، وأرجو المغفرة».

صحيح

وفيه:

- طلب الدعاء.
- وطلبه للغير.
- ودعاؤه ﷺ لأنس بطول الحياة.
- وقرنه ذلك بما ذكر.

باب من قال: يستجاب للعبد ما لم يعجل

[٦٥٤] عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «يستجاب لأحدكم ما لم يعجل يقول: دعوت فلم يستجب لي».

صحيح.

وفيه:

- الحث على التأني وعدم العجلة في الدعاء.
- وأنه من أسباب إجابة الدعاء.
- وأن العجلة تمنعه.

[٦٥٥] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «يستجاب لأحدكم ما لم يدع بإثم أو قطيعة رحم، أو يستعجل فيقول: دعوت فلا أرى يستجيب لي، فيدع الدعاء».

صحيح.

وفيه:

- الترغيب في الصبر على إجابة الدعاء.
- والحث على المداومة عليه.

- وأنهما من أسباب الإجابة.
- وأن عدمهما من موانعها.

باب من تعوذ بالله من الكسل

[٦٥٦] عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «اللهم إني أعوذ بك من الكسل والمغرم، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال، وأعوذ بك من عذاب النار».

حسن صحيح.

وفيه:

- ذم الكسل.
- والحث على النشاط.
- والاستجارة بالله من الكسل.

[٦٥٧] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ يتعوذ بالله من شر المحيا والممات، وعذاب القبر وشر المسيح الدجال».

صحيح.

وفيه:

- استعاذة النبي ﷺ بالله من المذكورات.
- ومداومته ﷺ على ذلك.
- والاقتداء به في ذلك.

باب من لم يسأل الله يغضب عليه

[٦٥٨] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «من لم يسأل الله غضب الله عليه».

حسن.

وفيه:

- الحث على سؤال الله تعالى.
- ووجوبه.
- ومحبة الله تعالى له.
- والترهيب من ترك ذلك.
- وعقوبته.

[٦٥٩] عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دعوتم الله فاعزموا في الدعاء، ولا يقولن أحدكم: إن شئت فأعطني، فإن الله لا مستكره له».

صحيح.

وفيه:

- الحث على الدعاء.
- والأمر بالعزم فيه.
- وفضل ذلك.

[٦٦٠] عن عثمان رضي الله عنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «من قال صباح كل يوم ومساء كل ليلة ثلاثًا ثلاثًا: بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم، لم يضره شيء».

وكان أصاب - أبان بن عثمان - طرف من الفالج، فجعل ينظر إليه، ففطن له، فقال: إن الحديث كما حدثتك، ولكني لم أقله ذلك اليوم ليمضي قدر الله تعالى.

حسن صحيح.

وفيه:

- الحث على الدعاء المذكور.
- وتكراره في اليوم والليلة بالعدد المذكور.
- وفضل ذلك.
- وأن المرء قد يمنع من قوله ليمضي قدر الله تعالى.

باب الدعاء عند الصف في سبيل الله

[٦٦١] عن سهل بن سعد قال: ساعتان تفتح لهما أبواب السماء، وقل داع ترد عليه دعوته: حين يحضر النداء، والصف في سبيل الله.

صيح موقوفًا، وهو في حكم المرفوع، وقد ثبت مرفوعًا.

وفيه:

- الحث على الدعاء عند الصف في سبيل الله تعالى.
- وأنه من مواطن الإجابة.
- وأنه قد ترد على الداعي دعوته في هذا الموطن العظيم لمانع من الموانع.

باب دعوات النبي ﷺ

[٦٦٢] عن أبي صرمة رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يقول: «اللهم إني أسألك غناي وغنى مولاي».

ضعيف.

[٦٦٢] عن أبي صرمة عن النبي ﷺ مثله.

وفيهما:

- دعوته ﷺ هذه.
- وأنه لا بأس بأن يدعو بالغنى بمعنييه: القناعة والمال الصالح.
- والاقتداء به ﷺ في ذلك.

[٦٦٣] عن شكَل بن حميد رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، علمني دعاء أنتفع به، قال: «قل: اللهم عافني من شر سمعي وبصري ولساني وقلبي، وشر منيي». قال وكيع: «منيي» يعني: الزنا والفجور.

صحيح.

وفيه:

- تعلم الدعاء.
- والحرص على طلب ما ينتفع به.
- والدعاء بالمذكور.
- ومضامينه.
- والاقتداء بذلك.

[٦٦٤] عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: كان النبي ﷺ يقول: «اللهم أعني، ولا تعن علي، وانصرني، ولا تنصر علي، ويسر الهدى لي».

صحيح.

- دعاؤه ﷺ بهذا الدعاء.

- ومضامينه.
- وتعلمه والاقتداء به ﷺ فيه.

[٦٦٥] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: سمعت النبي ﷺ يدعو بهذا: «رب أعني ولا تعن علي وانصرني ولا تنصر علي وامكر لي ولا تمكر علي ويسر لي الهدى، وانصرني على من بغى علي، رب اجعلني شكارا لك ذكارا، راهبًا لك مطواعا لك مخبتا لك أواها منيبا، تقبل توبتي واغسل حوبتي وأجب دعوتي وثبت حجتي واهد قلبي وسدد لساني واسلل سخيمة قلبي».

صحيح.

وفيه:

- دعاؤه ﷺ بالعون والنصرة والتدبير والتيسير والشكر والذكر والرهبة والإخبات والتضرع والإنابة وقبول التوبة ومحو الإثم وإجابة الدعوة وتثبيت الحجة وهداية القلب وسداد القول وتجنيب الحقد.
- وذكر بعض ذلك بصيغة المبالغة.
- وجامعية الدعاء لخير الظاهر والباطن، في القلب واللسان والأعضاء.

[٦٦٦] عن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما قال: «لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منع الله ولا ينفع ذا الجد منه الجد، ومن يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين» سمعت هؤلاء الكلمات من النبي ﷺ على هذه الأعواد.

[٦٦٦] عن محمد بن كعب قال سمعت معاوية نحوه.

[٦٦٦] حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى عن بن عجلان عن محمد بن كعب سمعت معاوية نحوه.

صحيح.

وفيها:

- الثناء على الله تعالى بما ذكر.
- وأنه كان على المنبر.
- وفضل تقديم الثناء بين يدي الدعاء.
- وربما اكتفي بالثناء عن الدعاء في أحاديث، ولعل هذا منها.

[٦٦٧] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إن أوثق الدعاء أن تقول: اللهم أنت ربي وأنا عبدك ظلمت نفسي واعترفت بذنبي لا يغفر الذنوب إلا أنت، رب اغفر لي».

ضعيف.

وفيه:

- الدعاء المذكور.
- جمعه بين الثناء والدعاء.
- وتقديم الثناء على الدعاء.
- وتضمنه إظهار الافتقار.
- أنه أحق الدعاء بأن يثق الداعي بإجابته.

[٦٦٨] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يدعو: «اللهم أصلح لي ديني الذي هو عصمة أمري وأصلح لي دنياي التي فيها معاشي واجعل الموت رحمة لي من كل سوء» أو كما قال.

صحيح.

وفيه:

- هذا الدعاء.
- وأنه من جوامع الكلم.
- شموله أمر الدين والدنيا.
- والدعاء بالموت عند السوء.

[٦٦٩] عن أبي هريرة ﵁ قال كان النبي ﷺ يتعوذ من جهد البلاء ودرك الشقاء وسوء القضاء وشماتة الأعداء. قال سفيان: في الحديث ثلاث زدت أنا واحدة لا أدري أيتهن».

صحيح.

وفيه:

- التعوذ بالله من بلاء لا يحتمل، ومن لحوق الشقاوة، ومن الأقدار التي تسوء في الدين والدنيا، وأن يكون عدوه فرحًا بمصابه.
- السجع في الدعاء، وهو جائز ما لم يكن متكلفًا.
- والمزيدة هي الأخيرة، وهي داخلة تحت عموم كل واحدة من الثلاثة الأولين.

[٦٧٠] عن عمر ﵁ قال: كان النبي ﷺ يتعوذ من الخمس: من الكسل والبخل وسوء الكبر وفتنة الصدر وعذاب القبر.

ضعيف.

وفيه:

- التعوذ بالله من هذه الخمسة: الكسل، والبخل، وسوء الكبَر، وفتنة الصدر من العقائد والأخلاق المذمومة، وعذاب القبر.

[٦٧١] عن أنس بن مالك ﵁ قال: كان النبي ﷺ يقول: «اللهم إني أعوذ بك

من العجز والكسل والجبن والهرم وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات وأعوذ بك من عذاب القبر».

صحيح.

وفيه:

▪ التعوذ بالله من هذه: العجز وهو عدم القدرة، والكسل وهو التثاقل مع القدرة، والجبن، والبخل لما فيهما من ضعف الإيمان واليقين، والهرم، وفتنة المحيا والممات ويجمعهما الانصراف إلى الدنيا عن الآخرة، وعذاب القبر وعقوبته.

▪ وأن الأخلاق تتبدل وتتحول.

▪ وتحفيز الإنسان على ذلك.

[٦٧٢] عن أنس رضي الله عنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن والعجز والكسل والجبن والبخل وظَلَع الدين وغلبة الرجال».

صحيح.

وفيه:

▪ التعوذ من الهم على ما يأتي والحزن على ما مضى، وثقل الدين وشدته، وتسلط الرجال على الأحرار.

▪ وشموله لأحوال العبد وزمنه كله.

[٦٧٣] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان من دعاء النبي ﷺ: «اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت، وما أعلنت، وما أنت أعلم به مني، إنك أنت المقدم والمؤخر لا إله إلا أنت».

صحيح.

وفيه:

- دعاؤه ﷺ بهذا الدعاء.
- وجمع أحوال العبد المقدمة والمؤخرة والظاهرة والباطنة بغية استيفاء المغفرة لكل أنواع الذنوب.
- والثناء مع الدعاء.
- وإيراده عقب الدعاء كالتعليل.
- وفي هذه الإعادة والطول إيحاء بلذة المناجاة.
- ومداومته ﷺ على هذا الدعاء.

[٦٧٤] عن عبد الله رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ يدعو: «اللهم إني أسألك الهدى والعفاف والغنى»، وقال أصحابنا عن عمرو - عمرو بن مرزوق شيخ المؤلف: «والتقى».

صحيح.

وفيه:

- دعاؤه ﷺ بالهدى التام والعفاف كله من كفاف وعفة وما فيه من إصلاح النفس والقلب، والغنى في النفس واليد، والتقى، وهي: جماع كل خير يفعل وشر يجتنب.
- ومداومته ﷺ عليه.

[٦٧٥] عن ثمامة بن حزن قال: سمعت شيخًا ينادي بأعلى صوته: اللهم إني أعوذ بك من الشر، لا يخلطه شيء. قلت من هذا الشيخ؟ قيل: أبو الدرداء.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- الاستعاذة بالله من الشر.
- والاقتصار على هذه الدعوة من غير أن يخلطها بغيرها.
- واهتمام الصحابي رضي الله عنه بذلك.
- وتبليغ ذلك للناس.
- والحرص على أدائه بهذه الطريقة تنبيهًا.

[٦٧٦] عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يقول: «اللهم طهرني بالثلج والبرد والماء البارد كما يطهر الثوب الدنس من الوسخ، اللهم ربنا لك الحمد ملء السماء وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد».

صحيح.

وفيه:

- دعاؤه ﷺ بالتطهر بهذه المذكورات.
- الإشارة إلى ما تتضمنه الخطايا من حرارة والماء البارد يطفئ حرارتها ويكسبها قوة وصلابة.
- وجمع الثناء مع هذا الدعاء.

[٦٧٧] عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يكثر أن يدعو بهذا الدعاء: ««اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار» قال: شعبة فذكرته لقتادة فقال: كان أنس يدعو به ولم يرفعه».

صحيح.

وفيه:

- دعاؤه ﷺ بهذا الدعاء.

- ودعاء أنس به.
- وكثرة دعائهما به.

[٦٧٨] عن أبي هريرة رضي الله عنه كان النبي ﷺ يقول: «اللهم إني أعوذ بك من الفقر والقلة والذلة وأعوذ بك أن أظلم أو أظلم».

صحيح.

وفيه:

- التعوذ بالله من هذه الخمسة: الاحتياج والشره، وقلة الخير والأعوان عليه، والذلة بالمعصية ونحوها، وظلم الغير له وعليه.

[٦٧٩] عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: كنا عند النبي ﷺ فدعا بدعاء كثير لا نحفظه، فقلنا: دعوت بدعاء لا نحفظه، فقال: «سأنبئكم بشيء يجمع ذلك كله لكم: اللهم إنا نسألك مما سألك نبيك محمد ونستعيذك مما استعاذك منه نبيك محمد ﷺ، اللهم أنت المستعان وعليك البلاغ، ولا حول ولا قوة إلا بالله» أو كما قال.

ضعيف.

وفيه:

- دعاؤه ﷺ.
- وتطويله صلى الله عيه وسلم.
- وفعله هذا بحضرة الصحابة رضي الله عنهم.
- وحرصهم على حفظ دعائه ﷺ.
- ورغبتهم إليه ﷺ في تلخيصه.
- وجمعه ﷺ له في الكلمات المذكورات.

[٦٨٠]: عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «اللهم إني أعوذ بك من فتنة المسيح الدجال وأعوذ بك من فتنة النار».

حسن صحيح.

وفيه:

- تعوذه ﷺ بالله من ذلك.
- ومناسبة شقي الدعاء من أكثر من وجه.
- ورفعه صوته به وسماع الصحابي له.
- وربما كان ذلك منه ﷺ في غير صلاة كما ورد عنه فعل ذلك في الصلاة.
- وورود ذلك من فعله وقوله ﷺ كليهما.

[٦٨١] عن عطاء بن السائب عن سعيد قال: كان ابن عباس يقول: «اللهم قنعني بما رزقتني، وبارك لي فيه، واخلف علي كل غائبة بخير».

ضعيف موقوفًا، وروي مرفوعًا.

وفيه:

- دعاؤه ﷺ بما هو مذكور: القناعة بالرزق، والبركة فيه، والخلف والعوض بخير عما غاب.
- ودعاء ابن عباس رضي الله عنهما به.
- وانتظام الدعاء لشيء واحد من أوله إلى آخره.

[٦٨٢] عن أنس رضي الله عنه قال: كان أكثر دعاء النبي ﷺ: «اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار».

صحيح.

وفيه:

- الدعاء المذكور.
- وأنه كان أكثر دعاء النبي ﷺ.
- وهو من جوامع الكلم.

[٦٨٣] عن أنس رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ يكثر أن يقول: «اللهم يا مقلب القلوب، ثبت قلبي على دينك».

صحيح.

وفيه:

- الدعاء المذكور.
- وتقديم الثناء والافتقار والاعتراف بين يديه.
- وأثره في نجاة العبد ونجاحه وفلاحه وعصمته عن كثير من الذنوب.

[٦٨٤] عن مجزأة قال: سمعت عبد الله بن أبي أوفى عن النبي ﷺ أنه كان يدعو: «اللهم لك الحمد ملء السماوات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد، اللهم طهرني بالبرد والثلج والماء البارد، اللهم طهرني من الذنوب ونقني كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس».

صحيح.

وفيه:

- هذا الدعاء.
- والثناء قبله.
- وهو تعليم للأمة أما هو ﷺ فطاهر مطهَّر.

[٦٨٥] عن عبد الله بن عمر ﷺ قال: كان من دعاء رسول الله ﷺ «اللهم إني أعوذ بك من زوال نعمتك وتحول عافيتك وفجأة نقمتك وجميع سخطك».

صحيح.

وفيه:

- دعاؤه ﷺ بهذا: زوال النعمة في الدين والدنيا، والعافية التي بها صلاحها، وفجأة النقمة التي لا تترك للعبد مستعتب، وجميع ما يؤدي إلى سخطه سبحانه.
- وجمعه بين خير الدنيا والآخرة.
- والخصوص والعموم.

باب الدعاء عند الغيث والمطر

[٦٨٦] عن عائشة ﷺ قالت: كان رسول الله ﷺ إذا رأى ناشئًا في أفق من آفاق السماء ترك عمله وإن كان في صلاة ثم أقبل عليه فإن كشفه الله حمد الله وإن مطرت قال: «اللهم صيبًا نافعًا».

صحيح.

وفيه:

- الدعاء بهذا عند نزول المطر.
- وشدة عناية النبي ﷺ به.
- وأنه من مظان الإجابة فيمكن أن يدعو فيه بهذا وغيره.

باب الدعاء بالموت

[٦٨٧] عن قيس قال: أتيت خبابًا وقد اكتوى سبعًا وقال: لولا أن رسول الله ﷺ نهانا أن ندعو بالموت لدعوت.

صحيح.

وفيه:

- النهي عن الدعاء بالموت.
- وأن ذلك فيما أصاب المرء من ضر في دنياه.
- وجواز ذلك عند نزول الضر في الدين الذي يخشى معه الافتتان.

باب دعوات النبي ﷺ

[٦٨٨] عن ابن أبي موسى عن أبيه رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه كان يدعو بهذا الدعاء: «رب اغفر لي خطيئتي وجهلي وإسرافي في أمري كله وما أنت أعلم به مني، اللهم اغفر لي خطأي كله، وعمدي وجهلي وهزلي وكل ذلك عندي، اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت، أنت المقدم وأنت المؤخر وأنت على كل شيء قدير».

صحيح.

وفيه:

- دعاؤه ﷺ بهذا الدعاء.
- وكان ﷺ يقوله في أول صلاة الليل أو فيها قبل السلام.

[٦٨٩] عن أبي موسى الأشعري عن النبي ﷺ أنه كان يدعو: «اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي وإسرافي في أمري وما أنت أعلم به مني، اللهم اغفر لي هزلي وجدي وخطأي وعمدي وكل ذلك عندي».

صحيح.

وفيه:

- دعاؤه ﷺ بهذا.
- وهو من باب التعليم لأمته.
- وهو من الجوامع.

[٦٩٠] عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: أخذ بيدي النبي ﷺ فقال: «يا معاذ» قلت: لبيك، قال: «إني أحبك» قلت: وأنا والله أحبك قال: «ألا أعلمك كلمات تقولها في دبر كل صلاتك؟» قلت: نعم، قال: «قل اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك».

صحيح.

وفيه:

- الوصية بهذا الدعاء.
- وتفخيم شأنه.
- والاهتمام بتعليمه.
- وموضعه بعد الصلاة.
- وهل يجمع بينه وبين غيره أو يناوب، كلاهما له وجه.

[٦٩١] عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه قال: قال رجل عند النبي ﷺ: الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه، فقال النبي ﷺ: «من صاحب الكلمة؟» فسكت ورأى أنه هجم من النبي ﷺ على شيء كرهه فقال: «من هو؟ فلم يقل إلا صوابا» قال رجل: أنا أرجو بها الخير. فقال: «والذي نفسي بيده رأيت ثلاثة عشر ملكا يبتدرون أيهم يرفعها إلى الله عز وجل».

صحيح لغيره.

وفيه:

- هذا الثناء.
- وفضله.
- وتوفيق الله تعالى الصحابي الكريم إليه.
- وثناء النبي ﷺ عليه.
- وحفاوة الملائكة الكرام به.

[٦٩٢] عن أنس رضي الله عنه قال كان النبي ﷺ إذا أراد أن يدخل الخلاء قال: «اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث».

صحيح.

وفيه:

- دعاؤه ﷺ بهذا الدعاء.
- وبيان هذه الرواية أنه عند إرادة دخول الخلاء.
- والاقتداء فيه بقوله وفعله ﷺ.

[٦٩٣] عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله ﷺ إذا خرج من الخلاء قال: «غفرانك».

صحيح.

وفيه:

- دعاؤه ﷺ بهذا الدعاء بعد الخروج من الخلاء.

[٦٩٤] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان النبي ﷺ يعلمنا هذا الدعاء كما يعلمنا السورة من القرآن: «أعوذ بك من عذاب جهنم وأعوذ بك من عذاب القبر، وأعوذ

بك من فتنة المسيح الدجال، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات وأعوذ بك من فتنة القبر».

صحيح.

وفيه:

- دعاء النبي ﷺ بهذا الدعاء.
- وتعليم الصحابة إياه.
- وعظيم اهتمام النبي ﷺ بذلك.

[٦٩٥] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال بت عند خالتي ميمونة فقام النبي ﷺ فأتى حاجته فغسل وجهه ويديه ثم نام ثم قام فأتى القربة فأطلق شناقها ثم توضأ وضوءا بين وضوءين لم يكثر وقد أبلغ فصلى، فقمت فتمطيت كراهية أن يرى أني كنت أتقيه فتوضأت فقام يصلي فقمت عن يساره فأخذ بيدي فأدارني عن يمينه فتتامت صلاته من الليل ثلاث عشرة ركعة ثم اضطجع فنام حتى نفخ، وكان إذا نام نفخ، فآذنه بلال بالصلاة، فصلى ولم يتوضأ.

وكان في دعائه: «اللهم اجعل في قلبي نورا وفي سمعي نورا وعن يميني نورا وعن يساري نورا وفوقي نورا وتحتي نورا وأمامي نورا وخلفي نورا وأعظم لي نورا»، قال كريب: وسبعا في التابوت فلقيت رجلا من ولد العباس فحدثني بهن فذكر «عصبي ولحمي ودمي وشعري وبشري» وذكر خصلتين.

صحيح.

وفيه:

- الدعاء بتلك الدعوات.
- ويسمى دعاء النور.

- وقد قاله ﷺ بعد نافلة الفجر في طريقه إلى المسجد.
- وأن دعواته وقتها كانت أكثر من ذلك.
- والخصلتان الباقيتان: اللسان والنفس.

[٦٩٦] عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: كان النبي ﷺ إذا قام من الليل فصلى فقضى صلاته يثني على الله بما هو أهله ثم يكون في آخر كلامه: «اللهم اجعل لي نورا في قلبي واجعل لي نورا في سمعي، واجعل لي نورا في بصري واجعل لي نورا عن يميني ونورا عن شمالي واجعل لي نورا من بين يدي ونورا من خلفي وزدني نورا وزدني نورا وزدني نورا».

صحيح الإسناد.

وفيه:

- ثناؤه ﷺ.
- ودعاؤه بهذه الدعوات.
- وقولهما بعد قضاء الصلاة من الليل.

[٦٩٧] عن ابن عباس رضي الله عنهما كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة من جوف الليل قال: «اللهم لك الحمد أنت نور السماوات والأرض ومن فيهن، ولك الحمد أنت قيام السماوات والأرض، ولك الحمد أنت رب السماوات والأرض ومن فيهن، أنت الحق ووعدك الحق ولقاؤك الحق، والجنة حق والنار حق والساعة حق، اللهم لك أسلمت وبك آمنت وعليك توكلت وإليك أنبت وبك خاصمت وإليك حاكمت، فاغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت، أنت إلهي لا إله إلا أنت».

صحيح.

وفيه:

- ثناء النبي ﷺ على ربه ﷻ بهذه الثناء الكثير.
- ودعاؤه بهذه الدعوات القليلة.
- وعطفه بالثناء في الآخر فأحاط الدعاء بالثناء قبله والثناء بعده.

[٦٩٨] عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان النبي ﷺ يدعو: «اللهم إني أسألك العفو والعافية في الدنيا والآخرة، اللهم إني أسألك العافية في ديني وأهلي واستر عورتي وآمن روعتي واحفظني من بين يدي ومن خلفي وعن يميني وعن يساري، ومن فوقي وأعوذ بك أن أغتال من تحتي».

صحيح.

وفيه:

- دعاؤه ﷺ بهذه الدعوات.
- وجمعها خير الدنيا والدين.
- والإعادة والتطويل من أجل لذة المناجاة.

[٦٩٩] عن عبيد بن رفاعة الزرقي عن أبيه رضي الله عنه قال: لما كان يوم أحد وانكفأ المشركون قال رسول الله ﷺ: «استووا حتى أثني على ربي ﷻ»، فصاروا خلفه صفوفًا.

فقال: «اللهم لك الحمد كله، اللهم لا قابض لما بسطت ولا مقرب لما باعدت ولا مباعد لما قربت، ولا معطي لما منعت ولا مانع لما أعطيت، اللهم ابسط علينا من بركاتك ورحمتك وفضلك ورزقك، اللهم إني أسألك النعيم المقيم الذي لا يحول ولا يزول، اللهم إني أسألك النعيم يوم العيلة والأمن يوم الخوف، اللهم عائذا بك من سوء ما أعطيتنا وشر ما منعت منا، اللهم حبب إلينا الإيمان وزينه في قلوبنا، وكره إلينا الكفر والفسوق والعصيان، واجعلنا من الراشدين، اللهم توفنا مسلمين

وأحينا مسلمين وألحقنا بالصالحين غير خزايا ولا مفتونين، اللهم قاتل الكفرة الذين يصدون عن سبيلك ويكذبون رسلك، واجعل عليهم رجزك وعذابك، اللهم قاتل الكفرة الذين أوتوا الكتاب إله الحق».

قال علي وسمعته من محمد بن بشر وأسنده ولا أجيء به.

صحيح.

وفيه:

- تعليم هذا الدعاء العظيم.
- والموطن والحال الذي قيل فيه.
- ومضامينه.

باب الدعاء عند الكرب

[٧٠٠] عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: كان النبي ﷺ يدعو عند الكرب: «لا إله إلا الله العظيم الحليم، لا إله إلا الله رب السماوات والأرض ورب العرش العظيم».

صحيح.

وفيه:

- دعاؤه ﷺ بهذا عند الكرب والغم الذي يأخذ بالنفس.
- وأنه ثناء ليس بدعاء.
- وأنه يستفتح به ثم يدعو بعده بما يشاء وإن أراد الاقتصار عليه فلا بأس فإن الثناء على الكريم دعاء.

[٧٠١] عن عبد الرحمن بن أبي بكرة أنه قال: لأبيه يا أبت، إني أسمعك تدعو كل غداة: «اللهم عافني في بدني، اللهم عافني في سمعي، اللهم عافني في بصري لا إله

إلا أنت». تعيدها ثلاثا حين تمسي وحين تصبح ثلاثا.

وتقول: «اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر، اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر لا إله إلا أنت» تعيدها ثلاثا حين تمسي وحين تصبح ثلاثا. فقال: نعم يا بني سمعت رسول الله ﷺ يقول بهن وأنا أحب أن أستن بسنته. قال: وقال رسول الله ﷺ: «دعوات المكروب: اللهم رحمتك أرجو، ولا تكلني إلى نفسي طرفة عين وأصلح لي شأني كله لا إله ألا أنت».

حسن

وفيه:

- هذا الدعاء.
- وتعلم أبي بكرة له من النبي ﷺ وتعليمه لولده.
- وأن المكروب يجمع بين الثناء كما في الحديث السابق والدعاء كما في هذا الحديث.

[٧٠٢] عن ابن عباس ﷺ قال: كان النبي ﷺ يقول عند الكرب: «لا إله إلا الله العظيم الحليم لا إله إلا الله رب العرش العظيم لا إله إلا الله رب السماوات ورب الأرض ورب العرش الكريم اللهم اصرف شره».

صحيح.

وفيه:

- هذا الدعاء.
- وجمعه بين الثناء والدعاء في حديث.
- وتقديم الثناء على الدعاء.

باب الدعاء عند الاستخارة

[٧٠٣] عن جابر رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ يعلمنا الاستخارة في الأمور كالسورة من القرآن «إذا هم بالأمر فليركع ركعتين ثم يقول: اللهم إني أستخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك، وأسألك من فضلك العظيم فإنك تقدر ولا أقدر وتعلم ولا أعلم وأنت علام الغيوب اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري أو قال في عاجل أمري وآجله فاقدره لي وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري - أو قال عاجل أمري وآجله- فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني ويسمي حاجته».

صحيح.

وفيه:

- هذا الدعاء في الاستخارة.
- وتعليم النبي ﷺ أصحابه رضوان الله عليهم إياه.
- وشدة اهتمامه بهذا.
- ومضامين هذا الدعاء.

[٧٠٤] عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقال: دعا رسول الله ﷺ في هذا المسجد مسجد الفتح يوم الاثنين ويوم الثلاثاء ويوم الأربعاء فاستجيب له بين الصلاتين من يوم الأربعاء، قال جابر: ولم ينزل بي أمر مهم غائظ إلا توخيت تلك الساعة فدعوت الله فيه بين الصلاتين يوم الأربعاء في تلك الساعة إلا عرفت الإجابة.

حسن.

وفيه:

- دعاؤه ﷺ في المسجد.
- وتكراره وإلحاحه على ربه حتى استجيب له.
- ووقوع الإجابة بين الظهر والعصر من يوم الأربعاء.
- ورصد الصحابي ذلك.
- واقتداؤه رضي الله عنه بالنبي ﷺ فيه.
- وأنه وجد الإجابة.
- وإرشاده إلى هذا من نزل به كرب.

[٧٠٥] عن أنس رضي الله عنه قال: كنت مع النبي ﷺ فدعا رجل فقال: يا بديع السماوات، يا حي يا قيوم، إني أسألك، فقال: «أتدرون بما دعا؟ والذي نفسي بيده دعا الله باسمه الذي إذا دعي به أجاب».

صحيح.

وفيه:

- ثناء الرجل ودعاؤه.
- وسماع النبي ﷺ قوله هذا وبيان فضله.
- والدلالة على الاسم الأعظم.
- وأن من دعا بهذا أجيب.

[٧٠٦] عن عبد الله بن عمرو قال: قال أبو بكر رضي الله عنه للنبي ﷺ علمني دعاء أدعو به في صلاتي، قال: «قل: اللهم إني ظلمت نفسي ظلما كثيرا، ولا يغفر الذنوب إلا أنت، فاغفر لي من عندك مغفرة إنك أنت الغفور الرحيم».

صحيح.

وفيه:

- سؤال أبي بكر رضي الله عنه عن دعاء يدعو به في صلاته.
- وتعليم النبي ﷺ له هذا الدعاء.
- وهو ثناء ودعاء.
- وما فيه من عظيم الاعتراف والافتقار وازدراء النفس.
- والتوسل بالأسماء الحسنى.

باب إذا خاف السلطان

[٧٠٧] عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: إذا كان على أحدكم إمام يخاف تغطرسه أو ظلمه فليقل: «اللهم رب السماوات السبع ورب العرش العظيم كن لي جارًا من فلان بن فلان وأحزابه من خلائقك أن يفرط علي أحد منهم أو يطغى، عز جارك وجل ثناؤك ولا إله إلا أنت».

صحيح.

وفيه:

- الدعاء بهذا عند خوف ظلم مسؤول أو غضبه وتجبره وتكبره.
- واشتماله على الثناء والدعاء.
- وتقرير خوف المرء الطبيعي وفزعه الجبلي.

[٧٠٨] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: إذا أتيت سلطانا مهيبا تخاف أن يسطو بك فقل: «الله أكبر، الله أعز من خلقه جميعا، الله أعز مما أخاف وأحذر، وأعوذ بالله الذي لا إله إلا هو الممسك السماوات السبع أن يقعن على الأرض إلا بإذنه من شر عبدك فلان وجنوده وأتباعه وأشياعه من الجن والإنس، اللهم كن لي جارا من

شرهم جل ثناؤك، وعز جارك وتبارك اسمك ولا إله غيرك» ثلاث مرات.

صحيح.

وفيه:

- الدعاء بهذا عند إتيان سلطان مهيب تخاف أن يقهرك.
- اشتماله على الثناء والاستعاذة والدعاء.
- طمأنة القلب بتكرار اسم الله تعالى.
- تذكير النفس الأمور العظيمة التي لا يمكن أن يقع في القلب تصورها من غيره سبحانه لتدرك أن ذاك السلطان المذكور مهما عظم فهو حقير.

[٧٠٩] عن ابن عباس ﷺ قال: من نزل به هم أو غم أو كرب أو خاف من سلطان فدعا بهؤلاء استجيب له: «أسألك بلا إله إلا أنت رب السماوات السبع ورب العرش العظيم، وأسألك بلا إله إلا أنت رب السماوات السبع ورب العرش الكريم، وأسأل بلا إله إلا أنت رب السماوات السبع والأرضين السبع وما فيهن إنك على كل شيء قدير» ثم سل الله حاجتك.

ضعيف الاسناد

وفيه:

- الدعاء بهذا لمن نزل به هم أو غم أو كرب أو خاف من سلطان.
- وأنه مجاب.
- والثناء البالغ قبل الدعاء.
- وكذا التوسل العظيم.

بَابُ مَا يُدَّخَرُ لِلدَّاعِي مِنَ الْأَجْرِ وَالثَّوَابِ

[٧١٠] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ: «ما من مسلم يدعو ليس بإثم ولا بقطيعة رحم إلا أعطاه إحدى ثلاث إما أن يعجل له دعوته وإما أن يدخرها له في الآخرة وإما أن يدفع عنه من السوء مثلها» قال: إذا يكثر؟ قال: «الله أكثر».

صحيح.

وفيه:

- الحث على الدعاء.
- وتجنب الموانع ومنها الدعاء بإثم أو بقطيعة رحم.
- إجابة دعاء من كان كذلك بإحدى الخصال الثلاث المذكورات.
- وحفاوة الصحابة بهذا الدعاء.
- وتشجيع النبي ﷺ على ذلك.

[٧١١] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «ما من مؤمن ينصب وجهه إلى الله يسأله مسألة إلا أعطاه إياها إما عجلها له في الدنيا وإما ذخرها له في الآخرة ما لم يعجل» قالوا: يا رسول الله: وما عجلته؟ قال: «يقول دعوت ودعوت ولا أراه يستجاب لي».

صحيح بما قبله.

وفيه:

- الترغيب في الدعاء.
- والتبشير بالإجابة.
- وبيان أنواعها.

- والتنفير من العجلة.

باب فضل الدعاء

[٧١٢] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «ليس شيء أكرم على الله من الدعاء».

حسن.

وفيه:

- الحث على الدعاء.
- وبيان منزلته عند الله تعالى وأنه أفضل العبادات القولية المطلقة.
- وما يتضمنه ذلك من الوعد بالإجابة والقبول.

[٧١٣] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «أشرف العبادة الدعاء».

ضعيف.

وفيه:

- الدعوة إلى الدعاء.
- وفضله ودرجته.
- وتقدمه على جميع ما سواه من العبادات لما يظهر فيه المرء من العبودية لله تعالى.

[٧١٤] عن النعمان بن بشير رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إن الدعاء هو العبادة»، ثم قرأ: ﴿ٱدۡعُونِيٓ أَسۡتَجِبۡ لَكُمۡ﴾.

صحيح.

وفيه:

- الترغيب في دعاء الله بلا ملل ولا كلل.

- وأن ذلك عبادة الله تعالى بمعنى إظهار الفاقة والاستكانة لرب العالمين ولهذا شرعت العبادة بأسرها.

- ويدل على هذا معنى الآية المذكورة.

[٧١٥]عن عائشة رضي الله عنها قالت: سئل النبي ﷺ أي العبادة أفضل؟ قال: «دعاء المرء لنفسه».

ضعيف الإسناد

وفيه:

- أن الدعاء عبادة.

- وأن دعاء المرء لنفسه كذلك.

- وأنه خير العبادة وأفضلها.

[٧١٦]عن معقل بن يسار قال: انطلقت مع أبي بكر الصديق رضي الله عنه إلى النبي ﷺ، فقال: «يا أبا بكر، للشرك فيكم أخفى من دبيب النمل»، فقال أبو بكر: وهل الشرك إلا من جعل مع الله إلها آخر؟ قال النبي ﷺ: «والذي نفسي بيده للشرك أخفى من دبيب النمل، ألا أدلك على شيء إذا قلته ذهب عنك قليله وكثيره؟» قال: «قل اللهم إني أعوذ بك أن أشرك بك وأنا أعلم وأستغفرك لما لا أعلم»».

صحيح.

وفيه:

- الدعاء بهذا.

- وأنه يذهب الشرك قليله وكثيره.

- وحرص النبي ﷺ على تعليمه للصديق رضي الله عنه فمن دونه ينبغي أن يكون أشد حرصًا.

باب الدعاء عند الريح

[٧١٧] عن أنس رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ إذا هاجت ريح شديدة قال: «اللهم إني أسألك من خير ما أرسلت به وأعوذ بك من شر ما أرسلت به».

صحيح.

وفيه:

- دعاء النبي صلة الله عليه وسلم بهذا الدعاء عند هبوب الريح.
- وما تضمنه من اعتقاد وتعبد.
- وما فيه من ت-فاعل مع الأحوال الكونية بالأوامر الشرعية.

[٧١٨] عن سلمة رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ إذا اشتدت الريح يقول: «اللهم لاقحًا، لا عقيمًا».

صحيح.

وفيه:

- الدعاء بهذا عند اشتداد الريح.
- وما تضمنه من طلب الرزق.
- وما في جملتيه من تأكيد الدعاء.

باب لا تسبوا الريح

[٧١٩] عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه عن أبي بن كعب - قال: «لا تسبوا الريح فإذا رأيتم منها ما تكرهون فقولوا: اللهم إنا نسألك خير هذه الريح وخير ما فيها وخير ما أرسلت به ونعوذ بك من شر هذه الريح وشر ما فيها وشر ما أرسلت به».

صحيح.

وفيه:

- النهي عن سب الريح.
- وأن منها ما يقع فيكرهه العبد.
- وما ينبغي أن يقوله عند هذا.

[٧٢٠] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الريح من روح الله تأتي بالرحمة والعذاب فلا تسبوها ولكن سلوا الله من خيرها وتعوذوا بالله من شرها».

صحيح

وفيه:

- التعريف بأن الريح من فرج الله ورحمته وتنفيسه عن عباده.
- وأنها تأتي بالرحمة وتأتي بالعذاب.
- والنهي عن سبها.
- والتوجيه بشأن خيرها وشرها.

باب الدعاء عند الصواعق

[٧٢١]عن سالم بن عبد الله عن أبيه قال كان النبي ﷺ إذا سمع الرعد والصواعق قال: «اللهم لا تقتلنا بصعقك ولا تهلكنا بعذابك وعافنا قبل ذلك».

ضعيف.

وفيه:

- دعاؤه ﷺ بهذا الدعاء عند سماع صوت الرعد في السحاب أو الصواعق التي

تكون فيها نار.

- وجواز السجع في الدعاء.
- وما اشتمل عليه الدعاء من توحيد وتعبد.

باب إذا سمع الرعد

[٧٢٢]عن ابن عباس رضي الله عنهما كان إذا سمع صوت الرعد قال: سبحان الذي سبحت له، قال: إن الرعد ملك ينعق بالغيث كما ينعق الراعي بغنمه.

حسن

وفيه:

- دعاؤه ﷺ بهذا الدعاء.
- وهو ذكر وثناء ليس فيه دعاء.
- وما فيه من تعظيم لهذه الآية استلزم تعظيم رب السماوات والأرض.
- وما تضمنه من تفاعل وما أوضحه من خبر كاشف عن هذا الغيب.

[٧٢٣]عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما أنه كان إذا سمع الرعد ترك الحديث وقال: ﴿وَيُسَبِّحُ ٱلرَّعْدُ بِحَمْدِهِۦ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ مِنْ خِيفَتِهِۦ﴾، ثم يقول: إن هذا لوعيد شديد لأهل الأرض.

صحيح.

وفيه:

- ترك ابن الزبير الحديث عند سماع الرعد.
- وتمثله بهذه الآية.

- وتذكيره بما فيها.
- وهو ما ينبغي أن يكون عليه المسلم وقت رؤية الآيات.

باب من سأل الله العافية

[٧٢٤] عن أبي بكر الصديق رضي الله قال: قام النبي ﷺ عام أول مقامي هذا، ثم بكى أبو بكر، ثم قال: «عليكم بالصدق فإنه مع البر وهما في الجنة، وإياكم والكذب فإنه مع الفجور وهما في النار، وسلوا الله المعافاة فإنه لم يؤت بعد اليقين خير من المعافاة، ولا تقاطعوا ولا تدابروا ولا تحاسدوا ولا تباغضوا وكونوا عباد الله إخوانا».

صحيح.

وفيه:

- الحث على سؤال الله العافية.
- وبيان منزلتها.
- وتعليم ذلك.

[٧٢٥] عن معاذ رضي الله عنه قال: مر النبي ﷺ على رجل يقول: اللهم إني أسألك تمام النعمة. قال: «هل تدري ما تمام النعمة؟» قال: « تمام النعمة دخول الجنة والفوز من النار» ثم مر على رجل يقول: «اللهم إني أسألك الصبر» قال: «قد سألت ربك البلاء فسله العافية» ومر على رجل يقول: يا ذا الجلال والإكرام قال: «سل».

ضعيف.

وفيه:

- سؤال العافية.

- وتقديمه على سؤال الصبر.
- وأن السلامة لا يعدلها شيء.

[٧٢٦] عن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، علمني شيئًا أسأل الله به، فقال: «يا عباس، سل الله العافية» ثم مكثت قليلًا ثم جئت فقلت: علمني شيئًا أسأل الله به، يا رسول الله، فقال: «يا عباس، يا عم رسول الله، سل الله العافية في الدنيا والآخرة».

صحيح.

وفيه:

- التماس العباس تعليم السؤال.
- وتعليم النبي ﷺ له هذا الدعاء.
- ومراجعته النبي ﷺ.
- والمقارنة بين الدعاء الأول والثاني.

باب من كره الدعاء بالبلاء

[٧٢٧] عن أنس رضي الله عنه قال: قال رجل عند النبي ﷺ: اللهم لم تعطني مالًا فأتصدق به فابتلني ببلاء يكون أو قال:- فيه أجر، فقال: «سبحان الله لا تطيقه، ألا قلت: اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار».

صحيح.

وفيه:

- النهي عن الدعاء بالبلاء.
- وأن المرء لا يطيقه.

- والتوجيه إلى الدعاء بالدعاء الجامع المذكور.

[٧٢٨] عن أنس ﷺ قال: دخل النبي ﷺ على رجل قد جهد من المرض، فكأنه فرخ منتوف، قال: «ادع الله بشيء أو سله»، فجعل يقول: «اللهم ما أنت معذبي به في الآخرة فعجله في الدنيا»، قال: «سبحان الله لا تستطيعه أو لا تستطيعوا، ألا قلت: اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار» ودعا فشفاه الله عز وجل.

صحيح.

وفيه:

- النهي عن الدعاء والحال المذكورين.
- واستبداله بالدعاء الذي قاله النبي ﷺ.
- وأنه سبب في الشفاء خلافًا للأول.

باب من تعوذ من جهد البلاء

[٧٢٩] عن عبد الله بن عمرو ﷺ قال: يقول الرجل: اللهم إني أعوذ بك من جهد البلاء ثم يسكت، فإذا قال ذلك: فليقل إلا بلاء فيه غلاء.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- التعوذ من جهد البلاء وامتحان العبد به.
- واستحباب ابن عمرو ﷺ إتباعه بجملة: إلا بلاء فيه علاء.
- والبلاء الذي فيه علاء هو البلاء الذي يكون فيه علو منزلة عند الله تعالى.

[٧٣٠] عن أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ كان يتعوذ «من جهد البلاء ودرك الشقاء وشماتة الأعداء وسوء القضاء».

صحيح.

وفيه:

- تعوذ النبي ﷺ من هذه الأمور، وقد مر تفسيرها.
- وشماتة الأعداء من زيادة الرواة.
- ويدخل في جهد البلاء: الامتحان بالأمور الدينية والدنيوية.

باب من حكى كلام الرجل عند العتاب

[٧٣١] عن أبي نوفل بن أبي عقرب أن أباه سأل النبي ﷺ عن الصوم؟ فقال: «صم يوما من كل شهر» قلت: بأبي أنت وأمي زدني، قال: «زدني زدني صم يومين من كل شهر». قلت: بأبي أنت وأمي زدني فإني أجدني قويًّا فقال: «إني أجدني قويًّا، إني أجدني قويًّا» فأفحم حتى ظننت أنه لن يزيدني ثم قال: «صم ثلاثا من كل شهر».

صحيح الإسناد.

وفيه:

- تكرار النبي ﷺ كلام أبي عقرب.
- وأن ذلك منه على سبيل العتاب والزجر.
- وصبر النبي ﷺ عليه وحلمه رغم ذلك.

باب

[٧٣٢] عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: كنا مع رسول الله ﷺ وارتفعت ريح خبيثة منتنة، فقال: «أتدرون ما هذه؟ هذه ريح الذين يغتابون المؤمنين».

حسن.

وفيه:

- الترهيب من الغيبة.
- وتحريمها.
- والتنفير منها.
- والتعليم بالحدث.

[٧٣٣] عن جابر رضي الله عنه قال: هاجت ريح منتنة على عهد رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: «إن ناسًا من المنافقين اغتابوا أناسا من المسلمين فبعثت هذه الريح لذلك».

حسن.

وفيه:

- تحريم الغيبة.
- وأنها من صفات النفاق.
- وأن لها تأثيرًا تكدر به الفضاء.
- وأن الله تعالى يطهره منها.

[٧٣٤] عن القاسم بن عبد الرحمن الشامي قال: سمعت بن أم عبد يقول: من اغتيب عنده مؤمن فنصره جزاه الله بها خيرا في الدنيا والآخرة، ومن اغتيب عنده مؤمن فلم ينصره جزاه الله بها في الدنيا والآخرة شرا، وما التقم أحد لقمة شرًّا من اغتياب مؤمن إن قال فيه ما يعلم فقد اغتابه وإن قال فيه بما لا يعلم فقد بهته».

صحيح الإسناد.

وفيه:

- تقبيح الغيبة.
- والحث على ردها.

- وفضل ذلك.
- ومغبة التقصير دونه.
- ونوعا الغيبة وذمهما جميعًا.

باب الغيبة وقول الله تعالى: ﴿وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا﴾

[٧٣٥]عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: كنا مع رسول الله ﷺ فأتى على قبرين يعذب صاحباهما فقال: «إنهما لا يعذبان في كبير وبلى، أما أحدهما فكان يغتاب الناس، وأما الآخر فكان لا يتأذى من البول».

فدعا بجريدة رطبة أو بجريدتين فكسرهما ثم أمر بكل كسرة فغرست على قبر، فقال رسول الله ﷺ: «أما إنه سيهون من عذابهما ما كانتا رطبتين أو لم تيبسا».

صحيح لغيره.

وفيه:

- تحريم الغيبة.
- وأنها كبيرة.
- وأن صاحبها يعذب في قبره.
- ورجاء النبي ﷺ له التخفيف عنه بما فعله لأجله.

[٧٣٦]عن قيس قال: كان عمرو بن العاص يسير مع نفر من أصحابه فمر على بغل ميت قد انتفخ فقال: والله لأن يأكل أحدكم هذا حتى يملأ بطنه خير من أن يأكل لحم مسلم.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- التنفير من الغيبة.
- وأن غيبة المسلم شر من أكل لحم الميتة.
- والقسم على ذلك.
- واستعمال هذا الظرف في العظة.

باب الغيبة للميت

[٧٣٧] عن أبي هريرة ﷺ قال: جاء ماعز بن مالك الأسلمي فرجمه النبي ﷺ عند الرابعة، فمر به رسول الله ﷺ ومعه نفر من أصحابه، فقال رجل منهم: إن هذا الخائن أتى النبي ﷺ مرارًا كل ذلك يرده حتى قتل كما يقتل الكلب، فسكت عنهم النبي ﷺ حتى مر بجيفة حمار شائلة رجله، فقال: «كلا من هذا»، قالا: من جيفة حمار، يا رسول الله؟ قال: «فالذي نلتما من عرض أخيكما آنفا أكثر، والذي نفس محمد بيده إنه في نهر من أنهار الجنة يتغمس».

ضعيف.

وفيه:

- تحريم غيبة الميت.
- وأنها مثل غيبة الحي.
- وأن ذكر المرء بما تاب إلى الله منه أو أقيم عليه حد الله تعالى بشأنه من الغيبة.

باب من مس رأس صبي مع أبيه وبرك عليه

[٧٣٨] عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت قال: خرجت مع أبي وأنا غلام شاب، فلقينا شيخًا عليه بردة ومَعافري وعلى غلامه بردة ومعافري، قلت: أي عم، ما يمنعك أن تعطي غلامك هذه النمرة وتأخذ البردة فتكون عليك بردتان وعليه نمرة،

فأقبل على أبي فقال ابنك هذا؟ قال: نعم، قال: فمسح على رأسي، وقال: بارك الله فيك، أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول: «أطعموهم مما تأكلون واكسوهم مما تكتسون» يا ابن أخي، ذهاب متاع الدنيا أحب إلي من أن يأخذ من متاع الآخرة، قلت: أي أبتاه من هذا الرجل؟ قال: أبو اليسر كعب بن عمرو.

صحيح

وفيه:

- مسح أبي اليسر رضي الله عنه على رأس عبادة بن الوليد.
- ودعاؤه له بالبركة.

باب دالة أهل الإسلام بعضهم على بعض

[٧٣٩]عن محمد بن زياد قال: أدركت السلف وإنهم ليكونون في المنزل الواحد بأهاليهم فربما نزل على بعضهم الضيف وقدر أحدهم على النار فيأخذها صاحب الضيف لضيفه فيفقد القدر صاحبها فيقول: من أخذ القدر؟ فيقول صاحب الضيف: نحن أخذناها لضيفنا، فيقول صاحب القدر: بارك الله لكم فيها، أو كلمة نحوها، قال بقية: وقال محمد: والخبز إذا خبزوا مثل ذلك وليس بينهم إلا جدر القصب، قال بقية: وأدركت أنا ذلك: محمد بن زياد وأصحابه.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- ما بينهم من ثقة جعلتهم يتجرؤون على ذلك ويدل بعضهم على بعض ويجرؤ بعضهم على بعض.
- وما يلزم من هذا من السماحة والكرم.
- وما يتكئون عليه من الأخوة والمحبة.

- وهوان الدنيا عليهم.

باب إكرام الضيف وخدمته إياه بنفسه

[٧٤٠] عن أبي هريرة ﷺ أن رجلا أتى النبي ﷺ، فبعث إلى نسائه فقلن ما معنا إلا الماء فقال رسول الله ﷺ: «من يضم أو يضيف هذا؟» فقال رجل من الأنصار: أنا فانطلق به إلى امرأته، فقال أكرمي: ضيف رسول الله ﷺ، فقالت: ما عندنا إلا قوت الصبيان، فقال: هيئي طعامك وأصلحي سراجك ونومي صبيانك إذا أرادوا عشاء، فهيأت طعامها وأصلحت سراجها ونومت صبيانها ثم قامت كأنها تصلح سراجها فأطفأته وجعلا يريانه أنهما يأكلان وباتا طاويين فلما أصبح غدا إلى رسول الله ﷺ فقال ﷺ: «لقد ضحك الله أو عجب من فعالكما»، وأنزل الله تعالى: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾.

صحيح.

وفيه:

- نزول الضيف على النبي ﷺ.
- وعدم وجدانه ما يقوم بضيافته.
- وعرضه ﷺ القيام بذلك على الصحابة.
- وقيام الصحابي ﷺ به.
- وما فعله بالضيف هو وزجه من إكرام وخدمة.
- وما كان عليه من قلة الطعام وشدة حاجته هو وأهله إليه.
- وما نالاه بسبب هذا من فضل ومنزلة.

باب جائزة الضيف

[٧٤١] عن شريح العدوي ﷺ قال: سمعت أذناي وأبصرت عيناي حين تكلم النبي ﷺ فقال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته» قال: وما جائزته يا رسول الله؟ قال: «يوم وليلة، والضيافة ثلاثة أيام، فما كان وراء ذلك فهو صدقة عليه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرًا أو ليصمت».

صحيح.

وفيه:

- الحث على إكرام الضيف.
- وفضله.
- وأن صاحب البيت إذا نزل به الضيف أتحفه في اليوم الأول وتكلف له على قدره.
- وأنه إذا كان اليوم الثاني والثالث قدم إليه ما بحضرته.
- وأنه إذا جاوز هذه الثلاثة كان مخيرًا بين أن يستمر على وتيرته أو يمسك، فهو كالصدقة النافلة.

باب الضيافة ثلاثة أيام

[٧٤٢] عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «الضيافة ثلاثة أيام فما كان بعد ذلك فهو صدقة».

صحيح.

وفيه:

- الحث على الضيافة.

- وتقديرها بثلاثة أيام وأنها حق للضيف.
- وأن ما زاد عليها نافلة وليست حقًّا.

باب لا يقيم عنده حتى يحرجه

[٧٤٣] عن أبي شريح الكعبي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزتَه يوم وليلة، والضيافة ثلاثة أيام فما بعد ذلك فهو صدقة، ولا يحل له أن يثوي عنده حتى يحرجه».

صحيح.

وفيه:

- الحث على إكرام الضيف.
- وأن غاية الضيافة الواجبة ثلاثة أيام.
- ونهي الضيف عن البقاء بعد الثالثة لئلا يحرج أخاه.

باب إذا أصبح بفنائه

[٧٤٤] عن المقدام أبي كريمة الشامي رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «ليلة الضيف حق واجب على كل مسلم، فمن أصبح بفنائه فهو دين عليه، إن شاء اقتضاه وإن شاء تركه».

صحيح

وفيه:

- وجوب الضيافة.
- وأن من أهملها كانت حقًّا واجبًا له في رقبة الضيف.

- وأن للضيف أخذه إن شاء، يقتضي ويطالب وينصره المسلمون ليصل إلى حقه، وإن شاء تركه.

باب إذا أصبح الضيف محرومًا

[٧٤٥] عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، إنك تبعثنا فننزل بقوم، فلا يقرونا فما ترى في ذلك؟ فقال لنا: «إن نزلتم بقوم فأُمر لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا، فإن لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم».

صحيح.

وفيه:

- وجوب الضيافة.
- وأنها تكون على ما ينبغي.
- وأن للضيف أن يأخذها قهرًا.
- وهذا عند الضرورة، كمن نزل بمن لم يضيفه ولا يجد من يبتاع منه.

باب خدمة الرجل الضيف بنفسه

[٧٤٦] عن سهل بن سعد أن أبا أسيد الساعدي دعا النبي ﷺ في عرسه وكانت امرأته خادمهم يومئذ وهي العروس فقالت أو قال -: أتدرون ما أنقعت لرسول الله ﷺ؟ أنقعتُ له تمرات من الليل في تور.

صحيح.

وفيه:

- نزول النبي ﷺ ضيفًا على أبي أسيد.
- وأن أبا أسيد وعروسه خدماه يومئذ بأنفسهما.

- وأن ضيافتهما التي قاما به له ﷺ هي: تمرات وضعتها في ماء من الليل.

باب من قدم إلى ضيفه طعامًا فقام يصلي

[٧٤٧] عن نعيم بن قَعنب قال: أتيت أبا ذر فلم أوافقه، فقلت لامرأته أين أبو ذر؟ قالت: يمتهن سيأتيك الآن.

فجلست له فجاء ومعه بعيران قد قطر أحدهما في عجز الآخر في عنق كل واحد منهما قربة فوضعهما، ثم جاء فقلت: يا أبا ذر ما من رجل كنت ألقاه كان أحب إلي لقيا منك، ولا أبغض إلي لقيا منك، قال: لله أبوك وما يجمع هذا؟ قال: إني كنت وأدت موؤدة في الجاهلية أرهب إن لقيتك أن تقول: لا توبة لك لا مخرج، وكنت أرجو أن تقول: لك توبة ومخرج.

قال: أفي الجاهلية أصبت؟ قلت: نعم قال: عفا الله عما سلف.

وقال لامرأته: آتينا بطعام فأبت ثم أمرها فأبت حتى ارتفعت أصواتهما قال: إيه فإنكن لا تعدون ما قال رسول الله ﷺ، قلت: وما قال رسول الله فيهن؟ قال: «إن المرأة خلقت [من] ضلع، وإنك إن تريد أن تقيمها تكسرها، وإن تداريها فإن فيها أودًا وبلغة».

فولت فجاءت بثريدة كأنها قطاة فقال: كل ولا أهولنك فإني صائم.

ثم قام يصلي فجعل يهذب الركوع، ثم انفتل فأكل، فقلت: إنا لله ما كنت أخاف أن تكذبني قال: لله أبوك ما كذبت منذ لقيتني. قلت: ألم تخبرني أنك صائم؟ قال: بلى إني صمت من هذا الشهر ثلاثة أيام فكتب لي أجره وحل لي الطعام.

حسن.

وفيه:

- حرص أبي ذر على ضيافة نعيم رغم قلة ذات يده.

- وتقديم الطعام الشهي له.
- واعتذاره عن عدم الأكل معه بأنه صائم.
- وإطالة أبي ذر الصلاة حتى يأكل نعيم.
- أكل صاحب البيت بعد الضيف.
- وما اعتذر به أبو ذر بعدها.

باب نفقة الرجل على أهله.

[٧٤٨] عن ثوبان ﷺ عن النبي ﷺ قال: «أفضل دينار ينفقه الرجل دينار أنفقه على عياله، ودينار أنفقه على أصحابه في سبيل الله، ودينار أنفقه على دابته في سبيل الله». قال أبو قلابة: وبدأ بالعيال، وأي رجل أعظم أجرا من رجل ينفق على عيال صغار حتى يغنيهم الله عز وجل.

صحيح.

وفيه:

- نفقة الرجل على عياله.
- وفضلها.
- والبدء بالعيال.
- وقول أبي قلابة في ذلك.

[٧٤٩] عن أبي مسعود البدري ﷺ عن النبي ﷺ قال: «من أنفق نفقة على أهله وهو يحتسبها كانت له صدقة».

صحيح.

وفيه:

- النفقة على الأهل.
- وأنها صدقة.
- وشرط ذلك: الاحتساب.
- والثواب على الواجب.

[٧٥٠] عن جابر رضي الله عنه قال: قال رجل: يا رسول الله، عندي دينار؟ قال: «أنفقه على نفسك» قال عندي آخر؟ فقال: «أنفقه على خادمك أو قال على ولدك» قال: عندي آخر؟ قال: «ضعه في سبيل الله وهو أخسها».

صحيح لغيره.

وفيه:

- النفقة على النفس فالخادم أو الولد ففي سبيل الله.
- البدء بالنفقة على الخادم أو الولد وهم من الأهل قبل النفقة في سبيل الله.
- قوله وهو أخسها يقتضي فضل ما قبل النفقة في سبيل الله عليها.

[٧٥١] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «أربعة دنانير دينارا أعطيته مسكينا ودينارا أعطيته في رقبة ودينارا أنفقته في سبيل الله ودينارا أنفقته على أهلك أفضلها الذي أنفقته على أهلك».

صحيح.

وفيه:

- النفقة على الأهل.
- وفضلها.
- ورجحانها على غيرها.

- وأن الواجب أفضل من النفل.

باب يؤجر في كل شيء حتى اللقمة يرفعها إلى في امرأته

[٧٥٢] عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال له: «إنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله عز وجل إلا أجرت بها حتى ما تجعل في فم امرأتك».

صحيح.

وفيه:

- الأجر على النفقة.
- وأن ذلك في القليل والكثير.
- واشتراط النية فيها.

باب الدعاء إذا بقي ثلث الليل

[٧٥٣] عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «ينزل ربنا تبارك وتعالى في كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر فيقول: من يدعوني فأستجيب له من يسألني فأعطيه من يستغفرني فأغفر له».

صحيح.

وفيه:

- الحث على الدعاء.
- وشرفه في هذا الوقت.
- واستنهاض رب العزة تبارك وتعالى الداعين فيه.

باب قول الرجل: فلان جعد أسود أو طويل قصير، يريد الصفة ولا يريد الغيبة

[٧٥٤] عن أبي رهم وكان من أصحاب رسول الله ﷺ الذين بايعوه تحت الشجرة يقول: غزوت مع رسول الله ﷺ غزوة تبوك، فقمت ليلة بالأخضر فصرت قريبا منه، فألقي علينا النعاس فطفقت أستيقظ وقد دنت راحلتي من راحلته فيفزعني دنوها خشية أن تصيب رجله في الغرز فطفقت أؤخر راحلتي حتى غلبتني عيني بعض الليل فزاحمت راحلتي راحلة رسول الله ﷺ ورجله في الغرز فأصبت رجله فلم أستيقظ إلا بقوله: «حس»، فقلت: يا رسول الله استغفر لي فقال رسول الله ﷺ: «سر».

فطفق رسول الله ﷺ يسألني عن من تخلف من بني غفار، فقال وهو يسألني: «ما فعل النفر الحمر الطوال الثطاط؟» فتذكرتهم في بني غفار فلم أذكرهم حتى ذكرت أنهم رهط من أسلم، فقلت: يا رسول الله أولئك من أسلم. قال: «فما يمنع أحد أولئك حين يتخلف أن يحمل على بعير من إبله امرأ نشيطا في سبيل الله، فإن أعز أهلي علي أن يتخلف عن المهاجرين من قريش والأنصار غفار وأسلم».

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- أن قول الرجل: فلان جعد أسود أو طويل قصير غيبة.
- وأنه إذا قال ذلك يريد الصفة ولا يريد الغيبة لم يحرم.

[٧٥٥] عن عائشة رضي الله عنها قالت: استأذن رجل على النبي ﷺ فقال: «بئس أخو العشيرة»، فلما دخل انبسط إليه، فقلت له: فقال: «إن الله لا يحب الفاحش المتفحش».

صحيح.

وفيه:

- ذكر النبي ﷺ الرجل بهذا القول.

- وأنه ليس من الغيبة لأنه من النصيحة لينبه الناس على سوء فعله وخبث نفسه ليحترزوا منه ويتوقوا شره.
- وأنه لا بأس بمداراة من كان كذلك.

[٧٥٦] عن عائشة رضي الله عنها قالت: استأذنت رسول الله ﷺ سودة ليلة جمع وكانت امرأة ثقيلة ثبطة فأذن لها.

صحيح.

وفيه:

- قول عائشة عن سودة رضي الله عنهما: وكانت امرأة ثقيلة ثبطة بطيئة الحركة كأنها تثبت في الأرض.
- وأنها ليست غيبة محرمة لأنه ذكر حالها.

باب من لم ير بحكاية الخبر بأسا

[٧٥٧] عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: لما قسم رسول الله ﷺ غنائم حنين بالجعرانة ازدحموا عليه، فقال رسول الله ﷺ: «إن عبدا من عباد الله بعثه الله إلى قوم فكذبوه وشجوه، فكان يمسح الدم عن جبهته ويقول: اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون» قال عبد الله بن مسعود فكأني أنظر إلى رسول الله ﷺ يحكي الرجل يمسح عن جبهته.

حسن.

وفيه:

- ذكر نبينا ﷺ لهذا الرجل وهو نبي من أنبياء الله تعالى وقع له ذلك مع قومه.
- وأن حكاية النبي ﷺ لخبره وما حدث معه ليس بغيبة.
- وتمثيل النبي ﷺ لذلك بمسح جبهته.

باب من ستر مسلمًا

[٧٥٨] عن أبي الهيثم قال: جاء قوم إلى عقبة بن عامر فقالوا: إن لنا جيرانا يشربون ويفعلون أفنرفعهم إلى الإمام؟ قال: لا سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من رأى من مسلم عورة فسترها كان كمن أحيا موءودة من قبرها».

ضعيف.

وفيه:

- الحث على ستر المذنب مع دعوته إلى التوبة.
- وفضل هذا.
- وأن ذلك في الذنوب القاصرة والباطنة.

باب قول الرجل هلك الناس

[٧٥٩] عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إذا سمعت الرجل يقول: هلك الناس فهو أهلكهم».

صحيح.

وفيه:

- التنفير من هذا القول.
- وأن قائله هو الهالك.
- وأنه شارك بهذا في إهلاكهم.
- ويخرج عن هذا من قاله تأسفًا وتحزنًا على ضياع الدين فيهم.

باب لا يقل للمنافق: سيد

[٧٦٠] عن عبد الله بن بريدة عن أبيه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقولوا للمنافق: سيد، فإنه إن يك سيدكم فقد أسخطتم ربكم عز وجل».

صحيح.

وفيه:

- النهي عن قول سيد للمنافق.
- وأنه كبيرة.
- ومغبة ذلك.

باب ما يقول الرجل إذا زكي

[٧٦١] عن عدي بن أرطأة قال: كان الرجل من أصحاب النبي ﷺ إذا زكي قال: «اللهم لا تؤاخذني بما يقولون واغفر لي ما لا يعلمون».

صحيح الإسناد.

وفيه:

- قول من زكي ذلك القول.
- وحرص الصحابة عليه.
- وشيوعه فيهم.
- ومضامينه.

[٧٦٢] عن أبي قلابة أن أبا عبد الله قال لأبي مسعود أو أبو مسعود قال لأبي عبد الله: ما سمعت النبي ﷺ في زعم؟ قال: «بئس مطية الرجل».

صحيح.

[٧٦٣] عن أبي مسعود رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول في زعموا: «بئس مطية الرجل» وسمعته يقول: «لعن المؤمن كقتله».

صحيح لغيره.

وفيهما:

- التنفير من كلمة زعم، وهي تستعمل في الأمر الذي لا يوقف على حقيقته.
- الحث على التثبت في الأخبار.
- تضييق الخناق على الكذب حتى لا يتوسع الرجل في الحديث بكل ما سمع.
- وأنها إذا جاءت في الكلام بمعنى قال فلا بأس، وقد وردت به أحاديث.

باب لا يقول لشيء لا يعلمه الله يعلمه

[٧٦٤] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «لا يقولن أحدكم لشيء لا يعلمه، «الله يعلمه» والله يعلم غير ذلك، فيُعلم الله ما لا يعلم، فذاك عند الله عظيم».

صحيح الإسناد.

وفيه:

- النهي عن قول: الله يعلم كذا، وهو في نفسه يوقن أن الله يعلم غير ذلك.
- وأنه كذب على الله تعالى.
- وهو كبيرة.
- وجواز قول ذلك صادقًا، مثل قول أم المؤمنين: « والله يعلم أني منه بريئة».

باب قوس قزح

[٧٦٥] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: المجرة: باب من أبواب السماء،

وأما قوس قزح، فأمان من الغرق بعد قوم نوح عليه السلام.

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- جواز قول قوس قزح.
- وما ورد من النهي عنه فهو غير صحيح.

باب المجرة

[٧٦٦] عن أبي الطفيل سأل ابن الكواء عليا عن المجرة قال: هو شرَج السماء، ومنها فتحت السماء بماء منهمر.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- التعريف بالمجرة.
- وأن منها فتحت السماء بالماء الذي أغرق قوم نوح.
- واهتمامهم بالسؤال عنه.
- وما كان عند الصحابة من علم بذلك.

[٧٦٧] عن ابن عباس رضي الله عنهما: القوس أمان لأهل الأرض من الغرق والمجرة باب السماء الذي تنشق منه.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- أن القوس أمان لأهل الأرض من الغرق.

- وأن المجرة باب السماء.
- وأن السماء تنشق من هذا الباب.

باب من كره أن يقال: اللهم اجعلني في مستقر رحمتك!

[٧٦٨] عن أبي الحارث الكرماني قال: سمعت رجلا قال لأبي رجاء: أقرأ عليك السلام وأسأل الله أن يجمع بيني وبينك في مستقر رحمته. قال: وهل يستطيع أحد ذلك؟ قال: فما مستقر رحمته؟ قال: الجنة. قال: لم تصب. قال: فما مستقر رحمته؟ قال: رب العالمين.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- كراهية أبي رجاء العطاردي قول الرجل.
- وتفسيره مستقر الرحمة بالذات.
- وإنكاره تفسيره بالجنة.
- ويمكن جواز قول ذلك على إرادة معنى: مستقر آثار رحمته، كما في قوله تعالى: ﴿فَفِى رَحْمَةِ ٱللَّهِ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿١٠٧﴾﴾.

باب لا تسبوا الدهر

[٧٦٩] عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «لا يقولن أحدكم يا خيبة الدهر، فإن الله هو الدهر».

صحيح.

[٧٧٠] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لا يقل أحدكم يا خيبة الدهر، قال الله عز وجل: أنا الدهر أرسل الليل والنهار، فإذا شئت قبضتهما، ولا يقولن للعنب

الكرم، فإن الكرم الرجل المسلم».

صحيح.

وفيهما:

- النهي عن هذا القول عند النوازل والمصائب.
- وأن الزمان ليس له القدرة على الضر أو النفع.
- وأن ذلك ينصرف إلى من بيده هذا، فيعود على فاعل النوازل والحوادث وخالق الكائنات، وهو الله تعالى.

باب لا يحد الرجل إلى أخيه النظر إذا ولّى

[٧٧١] عن مجاهد قال: يكره أن يحد الرجل إلى أخيه النظر أو يتبعه بصره إذا ولى، أو يسأله من أين جئت وأين تذهب.

ضعيف.

وفيه:

- كراهة هذا الفعل.
- وترك ما لا فائدة فيه.
- وكذا الدخول فيما لا يعنيه.

باب قول الرجل للرجل ويلك

[٧٧٢] عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ رأى رجلا يسوق بدنة قال: «اركبها» فقال: «إنها

بدنة. قال: «اركبها» قال: إنها بدنة. قال: «اركبها» قال: فإنها بدنة، قال: «اركبها ويلك»

صحيح.

وفيه:

- قول النبي ﷺ للرجل: ويلك.

- والويل دعاء بالعذاب، ويتخرج على أنه قاله على عادة العرب في الزجر من غير قصد ظاهره.

- وقوله منقبة للرجل، فقد صح أن النبي ﷺ قال: «**اللهم إنما أنا بشر، فأيما رجل من المسلمين سببته، أو لعنته، أو جلدته، فاجعلها له زكاة ورحمة**. وفي رواية: مثله، إلا أن فيه: «**زكاة وأجرًا**».

[٧٧٣] عن المسور بن رفاعة القرظي قال: سمعت ابن عباس ورجل يسأله فقال: إني أكلت خبزًا ولحمًا، فهل أتوضأ؟ فقال: ويحك أتتوضأ من الطيبات.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- قول ابن عباس للرجل: ويحك.

- وهي أخف من ويلك، فالويل: تقال لمن وقع في الهلاك وهو يستحقه، والويح: تقال لمن وقع في الهلاك وهو لا يستحقه.

[٧٧٤] عن جابر رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يوم حنين بالجعرانة والتبر في حجر بلال وهو يقسم فجاءه رجل فقال: اعدل فإنك لا تعدل. فقال: «ويلك فمن يعدل إذا لم أعدل؟»، قال عمر: دعني يا رسول الله أضرب عنق هذا المنافق. فقال: «إن هذا مع أصحاب له أو في أصحاب له يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيَهم يمرقون من الدين

كما يمرق السهم من الرمية».

صحيح.

وفيه:

- قول النبي ﷺ للرجل: ويلك.
- وبيانه ﷺ أنه يستحقها.
- وأن الدعاء السابق لا يشمله فلا تكون له رحمة ولا زكاة ولا أجرًا.

[٧٧٥] عن بشير بن معبَد السدوسي رضي الله عنه وكان اسمه زحْم بن معبد - فهاجر إلى النبي ﷺ فقال: «ما اسمك؟» قال: زحم، قال: «بل أنت بشير» قال بينما أنا أمشي مع رسول الله ﷺ إذ مر بقبور المشركين فقال: «لقد سبق هؤلاء خير كثير» ثلاثا فمر بقبور المسلمين فقال: «لقد أدرك هؤلاء خيرا كثيرا» ثلاثا فحانت من النبي ﷺ نظرة فرأى رجلا يمشي في القبور وعليه نعلان فقال: «يا صاحب السبتيتين ألق سبتيتيك» فنظر الرجل فلما رأى النبي ﷺ خلع نعليه فرمى بهما.

صحيح.

وفيه:

- قول النبي ﷺ للرجل: يا صاحب السبتيتين ويحك ألق سبتيَتك، كما في رواية.
- وأن البخاري رحمه الله تعالى يجري في هذا الكتاب على عادته التي جرى عليها كذلك في صحيحه من أنه يشير بإيراد رواية من الحديث في باب إلى لفظ ورد في رواية أخرى له، وهو يفعل هذا لمعنى يقصده.

باب البناء

[٧٧٦] عن محمد بن هلال أنه رأى حجر أزواج النبي ﷺ من جريد مستورة

بمسوح الشعر، فسألته عن بيت عائشة فقال: كان بابه من وجهة الشام، فقلت: مصراعا كان أو مصراعين؟ قال: كان بابا واحدا، قلت: من أي شيء كان؟ قال: من عرعر أو ساج.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- ما كانت عليه حجر نساء النبي ﷺ من التواضع وترك الزخرفة.
- ووصف حال بعضها.

[٧٧٧] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى يبني الناس بيوتا يوشّونها وشي المراحيل» قال إبراهيم: يعني الثياب المخططة.

صحيح.

وفيه:

- الخبر عن زخرفة الناس البيوت.
- وأن ذلك يقع قرب الساعة.
- والإشارة إلى ذمه في الجملة إذ تأخر الزمان إلى هذا الوقت دلالة على فساده غالبًا وذلك فيما ليس له فيه نية وما ليس بقربة وما كان فوق الحاجة.

باب قول الرجل: لا وأبيك

[٧٧٨] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: «يا رسول الله، أي الصدقة أفضل أجرا؟ قال: «أمَا وأبيك لتنبأنه: أن تصدق وأنت صحيح شحيح تخشى الفقر وتأمل الغنى، ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم قلت: لفلان كذا ولفلان كذا وقد

كان لفلان».

صحيح دون لفظ «وأبيك».

وفيه:

- قوله ﷺ: أما وأبيك.
- وهذا مما كان يجري على الألسنة من غير قصد الحلف فتخرج عن النهي.
- أو كان ذلك قبل النهي، وقد ثبت النهي في أحاديث، منها حديث ابن عمر: أنه أدرك عمر بن الخطاب في ركب وهو يحلف بأبيه، فناداهم رسول الله ﷺ: **ألا إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم، فمن كان حالفا فليحلف بالله، وإلا فليصمت.**

باب إذا طلب فليطلب طلبا يسيرا ولا يمدحه

[٧٧٩] عن عبد الله قال: إذا طلب أحدكم الحاجة فليطلبها طلبا يسيرا، فإنما له ما قدر له ولا يأتي أحدكم صاحبه فيمدحه فيقطع ظهره.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- الحث على طلب الحاجة بغير مبالغة.
- وحفظ الرجل ماء وجهه.
- والخبر عن أن ما قدر للعبد سيحصل عليه.
- والنهي عن المدح.
- وبيان أثره.

[٧٨٠] عن أبي عزة يسار بن عبد الله الهذلي عن النبي ﷺ قال: «إن الله إذا أراد قبض عبد بأرض جعل له بها أو فيها حاجة».

صحيح.

وفيه:

- ابتغاء الحوائج بأسبابها.
- والاجتهاد في ذلك دون الاعتماد على السؤال.
- وأن قدر الله واقع معها أو بعدها أو قبلها.

باب قول الرجل: لا بل شانئك

[٧٨١] عن عبد العزيز قال: أمسى عندنا أبو هريرة، فنظر إلى نجم على حياله فقال: والذي نفس أبي هريرة بيده ليودن أقوام ولُوا إمارات في الدنيا وأعمالا أنهم كانوا متعلقين عند ذلك النجم ولم يلوا تلك الإمارات ولا تلك الأعمال، ثم أقبل علي فقال: لا بُلَّ شانئك، أكل هذا ساغ لأهل المشرق في مشرقهم. قلت: نعم والله. قال: لقد قبح الله ومكر فوالذي نفس أبي هريرة بيده ليسوقنهم حمرا غضابا كأنما وجوههم المجان المطرقة، حتى يُلحقوا ذا الزرع بزرعه وذا الضرع بضرعه».

ضعيف الإسناد موقوف

وفيه:

- فيه قول أبي هريرة رضي الله عنه: لا بل شانئك، ومعناه: لا يحيا عدوك.

باب لا يقول الرجل الله وفلان

[٧٨٢] عن مغيثيزعم - أن ابن عمر سأله عن مولاه، فقال: الله وفلان. قال: ابن عمر: لا تقل كذلك، لا تجعل مع الله أحدًا، ولكن قل: فلان بعد الله.

ضعيف موقوف.

وفيه:

- النهي عن هذا القول: «الله وفلان».
- وأن من قاله قد جعل مع الله أحدًا.
- والتوجيه إلى قول: «فلان بعد الله».

باب قول الرجل: ما شاء الله وشئت

[٧٨٣]عن ابن عباس رضي الله عنهما قال رجل للنبي ﷺ: ما شاء الله وشئت قال: «جعلت لله ندًّا؟ ما شاء الله وحده».

صحيح.

وفيه:

- النهي عن قول: ما شاء الله وشئت.
- وأن من قاله قد جعل لله ندًّا.
- وأن الصواب قول: ما شاء الله.

باب الغناء واللهو

[٧٨٤] عن عبد الله بن دينار قال: خرجت مع عبد الله بن عمر إلى السوق، فمر على جارية صغيرة تغني، فقال: إن الشيطان لو ترك أحدًا لترك هذه.

حسن الإسناد.

وفيه:

- ذم غناء المرأة يسمعها الناس.
- وحرمة ذلك.
- ويدخل في الذم شغل الإنسان نفسه بالغناء واللهو عما يعنيه.

[٧٨٥] عن أنس بن مالك رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «لست من دَدٍ، ولا الدد مني بشيء» يعني ليس الباطل مني بشيء.

ضعيف.

وفيه:

- ذم الباطل.
- والنفور والتنفير منه.

[٧٨٦] عن ابن عباس رضي الله عنهما ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشۡتَرِي لَهۡوَ ٱلۡحَدِيثِ﴾ قال: الغناء وأشباهه.

وفيه:

- تفسير ابن عباس الآية بالغناء وأشباهه.
- وإنما تدخل في الآية بالقيود المذكورة في الآية: يصد عن آيات الله واتباع سبيله.
- وهو من التفسير بالمثال.

[٧٨٧] عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أفشوا السلام تسلموا، والأشرة شر» قال أبو معاوية: والأشر: العبث.

حسن.

وفيه:

- ذم كثرة العبث، كما في مسند أبي يعلى.
- وحث المرء على الإقبال على ما ينفعه.

[٧٨٨] عن فضالة بن عبيد، وكان بجمع من المجامع، فبلغه أن أقواما يلعبون بالكوبة فقام غضبانا ينهى عنها أشد النهي، ثم قال: ألا إن اللاعب بها لَيأكل ثمرها

كآكل لحم الخنزير ومتوضئ بالدم. يعني بالكوبة: النرد.

ضعيف الإسناد.

- النهي عن لعب النرد.
- وغضب الصحابي رضي الله عنه على فاعله غضبًا شديدًا.
- وأن علة النهي اللعب بها على المال.
- وأنها حرام.
- وأنها كبيرة.

باب الهدي والسمت الحسن

[٧٨٩] عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: إنكم في زمان كثير فقهاؤه قليل خطباؤه قليل سؤاله كثير معطوه، العمل فيه قائد للهوى، وسيأتي من بعدكم زمان قليل فقهاؤه كثير خطباؤه كثير سؤاله قليل معطوه، الهوى فيه قائد للعمل، اعلموا أن حسن الهدي في آخر الزمان خير من بعض العمل.

حسن.

وفيه:

- الوصية بحسن الهدي وهو يشمل: جمال الهيئة، وحسن السيرة وصلاح الطريقة.
- وأن كمال ذلك وتمامه في تمثل شمائل النبي ﷺ.
- وأنه في آخر الزمان خير من بعض العمل.
- وكان ابن مسعود رضي الله عنه لأجل هذا يحرص على حسن الهدي.

[٧٩٠] عن خالد بن عبد الله عن الجُريري قال: قلت لأبي الطفيل رأيت النبي ﷺ؟ قال: نعم، ولا أعلم على ظهر الأرض رجلا حيا رأى النبي ﷺ غيري. قال:

وكان أبيض مليح الوجه.

وعن يزيد بن هارون عن الجريري قال: كنت أنا وأبو الطفيل عامر بن واثلة الكناني نطوف بالبيت، قال أبو الطفيل: ما بقي أحد رأى النبي ﷺ غيري، قلت: ورأيته؟ قال: نعم. قلت: كيف كان؟ قال: كان أبيض مليحًا مقصدًا.

صحيح.

وفيه:

- أن خَلقه ﷺ كان قصدًا، ومثل ذلك كان خلُقُه ﷺ، فتكامل فيه ﷺ القصد في الخَلق والخُلُق.
- وأن حسن السمت والهدي الصالح يزيد في جمال الخَلق.

[٧٩١] عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «الهدي الصالح والسمت الصالح والاقتصاد جزء من خمسة وعشرين جزءا من النبوة».

حسن.

وفيه:

- الحث على الهدي الصالح والسمت الحسن والاقتصاد.
- وقد تقدم تفسير الأولين، والاقتصاد: الاعتدال في الخلق كله بين الإفراط والتفريط.
- وفضل هذه الثلاثة.

[٧٩١] عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «إن الهدي الصالح والسمت الصالح والاقتصاد جزء من سبعين جزءا من النبوة».

حسن.

وفيه:

- مدح هذه الثلاثة.
- وفضلها، بأنها من خصال الأنبياء المحمودة وشمائلهم ومما جاءوا بالدعوة إليه.
- وطلب الاقتداء بالأنبياء عليهم الصلاة والسلام فيها ومتابعتهم عليها.
- وأن من اجتمعت له هذه الخصال لقيه الناس بالتعظيم والتوقير وألبسه الله لباس التقوى الذي يلبسه الأنبياء.

باب ويأتيك بالأخبار من لم تزود

[٧٩٢] عن عكرمة قال: سألت عائشة رضي الله عنها هل سمعت رسول الله ﷺ يتمثل شعرا قط؟ فقالت: أحيانا إذا دخل بيته يقول: «ويأتيك بالأخبار من تزود».

صحيح.

[٧٩٣] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «إنها كلمة نبي ويأتيك بالأخبار من لم تزود».

صحيح لغيره.

وفيهما:

- تمثل النبي ﷺ بالشعر.
- والاقتداء به ﷺ في ذلك.
- وفي بعض المرويات أنه ﷺ قاله هكذا: ويأتيك من لم تزود بالأخبار، فقيل له: إنه قال: ويأتيك بالأخبار من لم تزود، فقال: «سواء».
- وأن مضمونه كلمة قالها نبي من الأنبياء.

باب ما يكره من التمني

[٧٩٤] عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إذا تمنى أحدكم فلينظر ما

يتمنى فإنه لا يدري ما يعطى».

ضعيف.

وفيه:

- الحث على التمني الممدوح.
- والتحذير من التمني المذموم.
- والتأني في الطلب والرجاء وتحسين النية في الرغبة والسؤال.

باب لا تسموا العنب الكرم

[٧٩٥] عن علقمة بن وائل عن أبيه «وائل بن حجر» رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال «لا يقولن أحدكم الكرم، وقولوا الحبلة» يعني العنب.

صحيح.

وفيه:

- النهي عن تسمية العنب باسم الكرم.
- والعدول عن عادات الجاهلية.
- وقطع السبيل على الخواطر الذميمة.

باب قول الرجل ويحك

[٧٩٦] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: مر النبي ﷺ برجل يسوق بدنة فقال: «اركبها» فقال يا رسول الله: إنها بدنة. فقال: «اركبها» . قال: إنها بدنة. قال في الثالثة أو في الرابعة: «ويحك اركبها».

صحيح.

وفيه:

- قول النبي ﷺ للرجل: ويحك.
- واستعمال الزجر بمقدار ما يؤدي الغرض.

باب قول الرجل: يا هنتاه

[٧٩٧]عن حمنة بنت جحش قالت: قال النبي ﷺ: «ما هي؟ يا هنتاه».

ضعيف الإسناد.

[٧٩٨] عن حبيب بن صهبان الأسدي رأيت عمارا صلى المكتوبة ثم قال: لرجل إلى جنبه: يا هناه، ثم قام.

صحيح الإسناد.

وفيهما:

- قول النبي ﷺ يا هنتاه، وهي بمعنى يا هذه.
- وقول عمار للرجل: يا هناه.

[٧٩٩] عن عمرو بن الشريد عن أبيه رضي الله عنه قال: أردفني النبي ﷺ فقال: «هل معك من شعر أمية بن أبي الصلت؟» قلت: نعم، فأنشدته بيتًا. فقال: «هيه» حتى أنشدته مائة بيت.

صحيح.

وفيه:

- سماع النبي ﷺ الشعر.
- واستزادته ﷺ.

- واستحسانه.
- وقد ورد كذلك أن النبي ﷺ صدق أمية في شيء من شعره.

باب قول الرجل: إني كسلان

[٨٠٠] عن عبد الله بن أبي موسى قال: قالت: عائشة لا تدع قيام الليل. فإن النبي ﷺ كان لا يذره. وكان إذا مرض أو كسل صلى قاعدا.

صحيح.

وفيه:

- قول عائشة رضي الله عنها: أو كسِل، تعني أحس بالتعب.
- وجواز التنفل قاعدًا مع القدرة على القيام.
- ويجوز أن يقول الرجل: إني كسلان.

باب من تعوذ من الكسل

[٨٠١] عن أنس بن مالك رضي الله عنهما قال: كان النبي ﷺ يكثر أن يقول: «اللهم إني أعوذ بك من الهم، والحزن، والعجز، والكسل، والجبن، والبخل، وضلع الدين، وغلبة الرجال».

صحيح.

وفيه:

- ذم الكسل.
- وتعوذ النبي ﷺ منه.

باب قول الرجل نفسي لك الفداء

[٨٠٢] عن أنس بن مالك رضي الله عنهما قال: كان أبو طلحة يجثو بين يدي رسول الله ﷺ وينثر كنانته ويقول:

وجهي لوجهك الوقاء ... ونفسي لنفسك الفداء.

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- قول أبي طلحة هذا لرسول الله ﷺ.
- وجمعه رضي الله عنه بين الفداء في القول والعمل.
- وهو غاية الحب ففيه دعاء وتحبب وثناء.

[٨٠٣] عن أبي ذر رضي الله عنه قال: انطلق النبي ﷺ نحو البقيع وانطلقت أتلوه، فالتفت فرآني فقال: «يا أبا ذر» فقلت: لبيك يا رسول الله وسعديك وأنا فداؤك فقال: «إن المكثرين هم المقلون يوم القيامة إلا من قال هكذا وهكذا في حق» قلت: الله ورسوله أعلم فقال: «هكذا» ثلاثا ثم عرض لنا أحد فقال: «يا أبا ذر» فقلت: لبيك رسول الله وسعديك وأنا فداؤك قال: «ما يسرني أن أحدا لآل محمد ذهبا فيمسي عندهم دينار أو قال«مثقال» ثم عرض لنا واد فاستنتل فظننت أن له حاجة فجلست على شفير وأبطأ علي قال فخشيت عليه ثم سمعته كأنه يناجي رجلا ثم خرج إلي وحده فقلت: يا رسول الله من الرجل الذي كنت تناجي؟ فقال: «أو سمعته؟» قلت: نعم. قال: «فإنه جبريل أتاني فبشرني أنه من مات من أمتي لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة» قلت: وإن زنى، وإن سرق؟ قال: «نعم»

صحيح

وفيه:

- قول أبي ذر رضي الله عنه لرسول الله ﷺ: وأنا فداؤك.
- والاقتداء به رضي الله عنه في ذلك.

باب قول الرجل فداك أبي وأمي

[٨٠٤] عن علي رضي الله عنه قال: ما رأيت النبي ﷺ يفدي رجلا بعد سعد سمعته يقول: «ارم فداك أبي وأمي».

صحيح.

وفيه:

- قول النبي ﷺ لسعد: فداك أبي وأمي.
- وجواز قول المسلم ذلك.
- وأنه لا ينافي البر بالوالدين.
- وقد أخبر علي رضي الله عنه بما علم، وأما هو ﷺ فقد جمعهما لغير سعد، منهم: الزبير رضي الله عنه.

[٨٠٥] عن عبد الله بن بريدة عن أبيه رضي الله عنه: خرج النبي ﷺ إلى المسجد وأبو موسى يقرأ فقال: «من هذا؟» فقلت: أنا بريدة جعلت فداك قال: «قد أعطي هذا مزمارا من مزامير آل داود».

صحيح.

وفيه:

- قول بريدة للنبي ﷺ: جعلت فداك.
- والاقتداء في ذلك به.

باب قول الرجل يا بني لمن أبوه لم يدرك الإسلام

[٨٠٦] عن الصعب بن حكيم عن أبيه عن جده قال: أتيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه فجعل يقول: يا بن أخي، ثم سألني فانتسبت له، فعرف أن أبي لم يدرك الإسلام فجعل يقول: «يا بني يا بني».

ضعيف الإسناد موقوف.

وفيه:

- عدم جواز قول: أخي، لمن لم يسلم.
- وأن يقال بدله: يا بني.

[٨٠٧] عن أنس رضي الله عنه قال: كنت خادما للنبي ﷺ قال: فكنت أدخل بغير استئذان فجئت يومًا فقال: «كما أنت يا بني فإنه قد حدث بعدك أمر لا تدخلن إلا بإذن».

صحيح لغيره.

وفيه:

- قول النبي ﷺ لأنس: يا بني.
- وكان مالك والد أنس قد مات على الكفر لم يسلم بعد دخول النبي ﷺ المدينة.

[٨٠٨] عن ابن أبي صعصعة عن أبيه أن أبا سعيد الخدري قال له: يا بني.

صحيح الإسناد موقوف.

وفيه:

- قول أبي سعيد لأبي صعصعة: يا بني.

باب لا يقل: خبثت نفسي

[٨٠٩] عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال: «لا يقولن أحدكم خبثت نفسي ولكن ليقل: لقست نفسي».

صحيح.

[٨١٠] عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن أبيه عن رسول الله ﷺ قال: «لا يقولن أحدكم: خبثت نفسي وليقل: لقست نفسي»، قال محمد: أسنده عقيل.

صحيح.

وفيهما:

- النهي عن قول: خبثت نفسي.
- وأن يقول بذل ذلك لقِست نفسي.
- وكراهة أن يضيف المؤمن إلى نفسه الخباثة وهي صفة من صفات الشيطان.

باب كنية أبي الحكم

[٨١١] عن هانئ بن يزيد رضي الله عنه أنه لما وفد إلى النبي ﷺ مع قومه فسمعهم النبي ﷺ وهم يكنونه بأبي الحكم فدعاه النبي ﷺ فقال: «إن الله هو الحكم وإليه الحكم فلم تكنيت بأبي الحكم؟» قال: لا ولكن قومي إذا اختلفوا في شيء أتوني فحكمت بينهم فرضي كلا الفريقين قال: «ما أحسن هذا» ثم قال: «مالك من الولد؟» قلت: لي شريح وعبد الله، ومسلم بنو هانئ، قال: «فمن أكبرهم؟» قلت: شريح قال: «فأنت أبو شريح» ودعا له ولولده، وسمع النبي ﷺ يسمون رجلا منهم عبد الحجر فقال النبي ﷺ: «ما اسمك؟» قال: عبد الحجر قال: «لا أنت عبد الله» قال شريح: وإن هانئا لما حضر رجوعه إلى بلاده أتى النبي ﷺ فقال: أخبرني بأي شيء يوجب لي الجنة؟ قال: «عليك بحسن الكلام وبذل الطعام».

الصحيحة.

وفيه:

- كراهة النبي ﷺ هذه الكنية.
- أن الله تعالى منه بداية الحكم وإليه نهايته ولا راد لحكمه ولا يخلو حمه عن حكمة.
- وإطلاق أبي الحكم على غيره تعالى يوهم الاشتراك في الحكم.
- وتغيير الكنية.
- وسؤال النبي ﷺ عن بنيه ليختار من الكنى ما يناسبه.
- والتكني بالأكبر.

باب كان النبي ﷺ يعجبه الاسم الحسن

[٨١٢] عن أبي حدرد رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «من يسوق إبلنا هذه أو قال من يبلغ إبلنا هذه؟» قال رجل: أنا فقال: «ما اسمك؟» قال: فلان قال: «اجلس» ثم قام آخر فقال: «ما اسمك؟» فقال: فلان، فقال: «اجلس» ثم قام آخر فقال: «ما اسمك؟» قال: ناجية . قال: «أنت لها فسقها».

ضعيف.

وفيه:

- سؤال النبي ﷺ عن أسمائهم.
- وتفضيل النبي ﷺ لناجية عليهم.
- وحسن اسم: ناجية.
- والظاهر أنه ﷺ أعجبه الاسم وتفاءل به فإن النبي ﷺ كان إذا خرج لحاجته يعجبه أن يسمع: يا نجيح يا راشد.

باب السرعة في المشي

[٨١٣] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: أقبل نبي الله ﷺ مسرعا ونحن قعود حتى أفزعنا سرعته إلينا فلما انتهى إلينا سلم ثم قال: «قد أقبلت إليكم مسرعا لأخبركم بليلة القدر فنسيتها فيما بيني وبينكم، فالتمسوها في العشر الأواخر».

صحيح لغيره دون سبب الحديث والإسراع.

وفيه:

- إسراع النبي ﷺ.
- واستحباب ذلك في المبادرة بالخير.

باب أحب الأسماء إلى الله عز وجل

[٨١٤] عن أبي وهب رضي الله عنه وكانت له صحبة عن النبي ﷺ قال: «تسموا بأسماء الأنبياء، وأحب الأسماء إلى الله عز وجل عبد الله، وعبد الرحمن، وأصدقها: حارث وهمام، وأقبحها: حرب ومرة».

صحيح، دون جملة الأنبياء.

وفيه:

- الحث على التسمي بأسماء الأنبياء.
- بيان أحب الأسماء إلى الله عز وجل.
- أصدق الأسماء.

[٨١٥] عن جابر رضي الله عنه قال: ولد لرجل منا غلام، فسماه القاسم، فقلنا: لا نكنيك أبا القاسم ولا كرامة، فأخبر النبي ﷺ، فقال: «سم ابنك عبد الرحمن».

صحيح.

وفيه:

- الحث على تسمية الولد عبد الرحمن.
- وفضله.
- وأن الرجل يكنى باسم ولده.

باب تحويل الاسم إلى الاسم

[٨١٦] عن سهل رضي الله عنه قال: أتي بالمنذر بن أبي أسيد إلى النبي ﷺ حين ولد، فوضعه على فخذه، وأبو أسيد جالس، فلهى النبي ﷺ بشيء بين يديه وأمر أبو أسيد بابنه فاحتمل من فخذ النبي ﷺ، فاستفاق النبي ﷺ، فقال: «أين الصبي؟» فقال أبو أسيد: قلبناه يا رسول الله. قال: «ما اسمه؟» قال: فلان. قال: «لا، لكن اسمه المنذر» فسماه يومئذ المنذر.

صحيح.

وفيه:

- رفض الاسم الأول.
- واختيار اسم المنذر.
- وعناية النبي ﷺ بهذا واهتمامه به.

باب أبغض الأسماء إلى الله عز وجل

[٨١٧] عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أخنى الأسماء عند الله رجل تسمى ملك الأملاك».

صحيح.

وفيه:

- التنفير من هذا الاسم.
- وبيان أنه أقبح الأسماء وأفجرها وأفحشها عند الله تعالى.
- ويستوي في ذلك أن يتسمى العبد به أو يسميه غيره فيرضى به ويستمر عليه.
- ومثله كل اسم بمعناه في كل لغة من اللغات.

باب من دعا آخر بتصغير اسمه

[٨١٨] عن طلق بن حبيب، قال: كنت أشد الناس تكذيبًا بالشفاعة، فسألت جابرًا فقال: يا طليق سمعت النبي ﷺ يقول: «يخرجون من النار بعد دخولها» ونحن نقرأ الذي تقرأ.

صحيح لغيره.

وفيه:

- تصغير الاسم.
- والنداء به مصغرًا.
- وأغراض التصغير: التقريب، والتقليل، والتحقير، وهذا من أولها.

باب يدعى الرجل بأحب الأسماء إليه

[٨١٩] عن حنظلة بن حذيم رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ يعجبه أن يدعى الرجل بأحب أسمائه إليه وأحب كناه.

ضعيف.

وفيه:

- الحث على نداء الشخص بأحب أسمائه وكناه إليه.

- وأن ذلك كان يعجبه ﷺ ويفعله.
- والاقتداء به ﷺ في ذلك.
- وأثره في إشاعة المحبة والمودة.

باب تحويل اسم عاصية

[٨٢٠] عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ غير اسم عاصية، وقال: «أنت جميلة».

صحيح.

وفيه:

- النهي عن اسم عاصية.
- وتحويله.
- وأثر ذلك في الشخص، وفيمن حوله، وفي هذا الفعل منه ﷺ.

[٨٢١] عن محمد بن عمرو بن عطاء أنه دخل على زينب بنت أبي سلمة، فسألته عن اسم أخت له عنده، قال: فقلت: اسمها برة، قالت: غير اسمها، فإن النبي ﷺ نكح زينب بنت جحش واسمها برة فغير اسمها إلى زينب، ودخل على أم سلمة حين تزوجها واسمي برة، فسمعها تدعوني برة، فقال: «لا تزكوا أنفسكن فإن الله هو أعلم بالبرة منكن والفاجرة، سميها زينب» فقالت: فهي زينب، فقلت لها: أسمّي. فقالت: غيّره إلى ما غير إليه رسول الله ﷺ، فسمّها زينب.

صحيح.

وفيه:

- كراهية اسم برة.
- وتغييره إلى زينب.

- ومثله كل اسم تضمن تزكية صاحبه.

باب الصرم

[٨٢٢] عن عبد الرحمن بن سعيد المخزومي ﵁ وكان اسمه الصرم -، فسماه النبي ﷺ سعيدًا، قال: حدثني جدي، قال: رأيت عثمان ﵁ متكئًا في المسجد.

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- ترك اسم الصرم.
- وتحويله إلى اسم سعيد.
- وملاحظة ما في الاسمين من المعاني.

[٨٢٣] عن علي ﵁ قال: لما ولد الحسن ﵁ سميته حربًا، فجاء النبي ﷺ فقال: «أروني ابني ما سميتموه؟» قلنا: حربا، قال: «بل هو حسن» فلما ولد الحسين ﵁ سميته حربا، فجاء النبي ﷺ فقال: «أروني ابني ما سميتموه؟» قلنا: حربا قال: «بل هو حسين» فلما ولد الثالث سميته حربا، فجاء النبي ﷺ فقال: «أروني ابني ما سميتموه؟» قلنا: حربا قال: «بل هو محسن» ثم قال: «إني سميتهم بأسماء ولد هارون، شبر، وشبير، ومشبر».

ضعيف

وفيه:

- ترك اسم حرب.
- وقبحه.
- وتغييره إلى الحسن والحسين ومحسن.

- وتسمية الأولاد بأسماء أولاد الأنبياء.

باب غراب

[٨٢٤] عن رائطة بنت مسلم عن أبيها قال: شهدت مع النبي ﷺ حنينًا فقال لي: «ما اسمك؟» قلت: غراب قال: «لا بل اسمك مسلم».

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- ترك اسم غراب.
- وتحويله إلى مسلم.
- وعناية النبي ﷺ بالسؤال عن اسم الصحابي.

باب شهاب

[٨٢٥] عن عائشة رضي الله عنها قالت: ذكر عند رسول الله ﷺ رجل يقال له شهاب، فقال رسول الله ﷺ: «بل أنت هشام».

حسن.

وفيه:

- ترك اسم شهاب.
- وتغييره إلى هشام.
- وما بينهما من تقارب اللفظ.

باب العاص

[٨٢٦]عن عبد الله بن مطيع قال: سمعت مطيعًا يقول: سمعت النبي ﷺ يقول يوم فتح مكة: «لا يقتل قرشي صبرًا بعد اليوم إلى يوم القيامة».

فلم يدرك الإسلام أحد من عصاة قريش غير مطيع كان اسمه العاص فسماه النبي ﷺ مطيعًا.

صحيح.

وفيه:

- ترك اسم العاص
- وتغييره إلى مطيع.
- وما بينهما من التقابل.

باب من دعا صاحبه فيختصر وينقص من اسمه شيئا

[٨٢٧] عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «يا عائش، هذا جبريل يقرئ عليك السلام» قالت: وعليه السلام ورحمة الله، قالت: وهو يرى ما لا أرى.

صحيح.

وفيه:

- نداء النبي ﷺ أم المؤمنين بقوله: «**يا عائش**».
- وهذا ترخيم، غرضه التقريب والتحبيب.
- وأثر ذلك العظيم.

[٨٢٨] عن كلثوم بنت ثمامة أنها قدمت حاجة، فإن أخاها المخارق بن ثمامة قال: ادخلي على عائشة وسليها عن عثمان بن عفان فإن الناس قد أكثروا فيه عندنا، قالت: فدخلت عليها فقلت: بعض بنيك يقريك السلام ويسألك عن عثمان بن

عفان قالت: وعليه السلام ورحمة الله قالت: أما أنا فأشهد على أني رأيت عثمان في هذا البيت في ليلة قائظة ونبي الله ﷺ وجبريل يوحي إليه والنبي ﷺ يضرب كفَّ أو كتفَ ابنِ عفان بيده: «اكتب عثم» فما كان الله ينزل تلك المنزلة من نبيه ﷺ إلا رجلا عليه كريما، فمن سب ابن عفان فعليه لعنة الله.

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- اختصار النبي ﷺ من اسم عثمان رضي الله عنه.
- وذلك الترخيم للتحبيب.
- وقد جمع بين الترخيم وبين التصغير، ففي لفظ: «**اكتب، عثيم**».

باب زحم

[٨٢٩] عن بَشير بن نُهيك رضي الله عنه قال: أتى النبي ﷺ فقال: «ما اسمك؟» قال: زحم، قال: «بل أنت بشير» فبينما أنا أماشي النبي ﷺ فقال: «يا بن الخصاصية، ما أصبحت تنقم على الله؟ أصبحت تماشي رسول الله ﷺ» قلت: بأبي أنت وأمي ما أنقم على الله شيئا، كل خير قد أصبت، فأتى على قبور المشركين، فقال: «لقد سبق هؤلاء خيرا كثيرا»، ثم أتى على قبور المسلمين فقال: «لقد أدرك هؤلاء خيرا كثيرا» فإذا رجل عليه سبتيتان يمشي بين القبور فقال: «يا صاحب السبتيتين ألق سبتيتك»، فخلع نعليه.

صحيح.

[٨٣٠] عن بشير بن الخصاصية رضي الله عنه وكان اسمه زحم فسماه النبي ﷺ بشيرًا.

صحيح.

وفيهما:

- ترك اسم زحم.
- وتغييره إلى بشير.
- ونداء النبي ﷺ بقوله: «**يا ابن الخصاصية**».

باب برة

[٨٣١] عن ابن عباس رضي الله عنهما أن اسم جويرية كان برة فسماها النبي ﷺ جويرية.

صحيح.

وفيه:

- ترك اسم برة.
- وتسمية البنت جويرية.

[٨٣٢] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان اسم ميمونة برة فسماها النبي ﷺ ميمونة.

شاذ

وفيه:

- ترك اسم برة.
- وكراهته.
- وتسمية البنت ميمونة.
- ما في اسم برة من تزكية.

باب أفلح

[٨٣٣] عن جابر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إن عشت نهيت أمتي إن شاء الله أن

يسمي أحدهم بركة، ونافعا وأفلح» ولا أدري قال: «رافع» أم لا يقال: ههنا بركة فيقال ليس ههنا» فقبض النبي ﷺ ولم ينه عن ذلك.

صحيح.

[٨٣٤] عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: أراد النبي ﷺ أن ينهى أن يسمى بيعلى وببركة ونافع ويسار وأفلح ونحو ذلك ثم سكت بعد عنها فلم يقل شيئا.

صحيح.

وفيهما:

- كراهة اسم بركة ونافع وأفلح ويعلى ويسار ونحو ذلك.
- وبيان سبب ذلك.
- وفاة النبي ﷺ قبل النهي عنه فيما يقول جابر.
- وقد روى مسلم النهي عنه عن سمرة.

[٨٣٥] عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: لما اعتزل النبي ﷺ نساءه فإذا أنا برباح غلام رسول الله ﷺ فناديت يا رباح استأذن لي على رسول الله ﷺ.

حسن.

وفيه:

- التسمية باسم رباح.
- وأنه كان غلام النبي ﷺ.
- وأن الكراهة للتنزيه.

باب أسماء الأنبياء

[٨٣٦] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي فإني أنا أبو القاسم».

صحيح.

[٨٣٧] عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ في السوق فقال رجل يا أبا القاسم فالتفت إليه النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إنما دعوت هذا، فقال النبي ﷺ: «تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي».

صحيح.

وفيهما:

- جواز التسمي بأسماء الأنبياء.
- وفضلها.
- والنهي عن التكني بكنيته.
- وكنيته ﷺ.

[٨٣٨] عن يوسف بن عبد الله بن سلام رضي الله عنهما قال: سماني النبي ﷺ يوسف وأقعدني على حجره ومسح على رأسي.

صحيح.

وفيه:

- تسمية النبي ﷺ له.
- وتسميته باسم يوسف نبي الله عليه السلام.
- وسبب اختيار اسم يوسف دون غيره.

[٨٣٩] عن شعبة عن سليمان ومنصور وفلان وفي الصحيح: وقتادة سمعوا سالم

ابن أبي الجعد، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: ولد لرجل منا من الأنصار غلام وأراد أن يسميه محمدا، قال شعبة في حديث منصور إن الأنصاري قال: حملته على عنقي فأتيت به النبي ﷺ، وفي حديث سليمان: ولد له غلام فأراد أن يسميه محمدا، قال: «تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي فإني إنما جعلت قاسما أقسم بينكم» وقال حصين: بعثت قاسمًا أقسم بينكم».

صحيح.

وفيه:

- حرص الأنصاري على تسمية ابنه باسم محمد، لأجل النبي ﷺ.
- مراجعته النبي ﷺ في ذلك قبل أن يفعله.
- وقول النبي ﷺ: «**تسموا باسمي**».

[٨٤٠] عن أبي موسى رضي الله عنه قال: ولد لي غلام فأتيت به النبي ﷺ فسماه إبراهيم فحنكه بتمرة ودعا له بالبركة ودفعه إلي، وكان أكبر ولد أبي موسى.

صحيح.

وفيه:

- تسمية النبي ﷺ ابن أبي موسى باسم إبراهيم.
- وأنه اسم نبي الله وخليله ﷺ.
- وأنه كان أكبر ولد أبي موسى.
- وأن التسمية كان يوم الولادة.

باب حزْن

[٨٤١] عن سعيد بن المسيب عن أبيه عن جده حزن رضي الله عنه أنه أتى النبي ﷺ

فقال: «ما اسمك؟» قال: حزن، قال: «أنت سهل» قال: لا أغير اسما سمانيه أبي. قال: ابن المسيب: فما زالت الحَزونة فينا بعد.

صحيح.

[٨٤١] عن عبد الحميد بن جبير بن شيبة قال: جلست إلى سعيد بن المسيب فحدثني أن جده حزنًا رضي الله عنه قدم على النبي ﷺ فقال: «ما اسمك؟» قال: اسمي حزن قال: «بل أنت سهل» قال: ما أنا بمغير اسما سمانيه أبي. قال: «ابن المسيب فما زالت فينا الحَزونة».

صحيح.

وفيهما:

- سؤال النبي ﷺ له عن اسمه.
- وكراهته اسم حزن.
- وتغييره باسم سهل.
- وما بين الاسمين من العلاقة.
- ورفض الصحابي رضي الله عنه تغيير اسمه.
- وإقرار النبي صلى الله عليه له على ذلك بما يفيد أن التغيير مستحب وليس بواجب.
- وأثر ذلك فيه وفي أبنائه من بعده.

باب اسم النبي ﷺ وكنيته

[٨٤٢] عن جابر رضي الله عنه قال: ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم فقالت الأنصار لا نكنيك أبا القاسم ولا ننعمك عينا، فأتى النبي ﷺ فقال له ما قالت الأنصار، فقال النبي ﷺ: «أحسنت الأنصار، تسموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي إنما أنا قاسم».

صحيح.

وفيه:

- تسمية الصحابي ولده القاسم.
- وموقف الأنصار من هذا.
- ورفعه الأمر إلى النبي ﷺ.
- وثناء النبي ﷺ على فعل الأنصار.
- وتجويزه ﷺ التسمي باسمه ومنعه من التكني بكنيته.
- وبيانه ﷺ سبب ذلك.

[٨٤٣] عن منذر قال: سمعت ابن الحنفية يقول: كانت رخصة لعلي رضي الله عنه قال يا رسول الله: إن ولد لي بعدك أسميه باسمك وأكنيه بكنيتك؟ قال: «نعم».

صحيح.

وفيه:

- سؤال علي رضي الله عنه النبي ﷺ إن ولد له بعده هل يسميه باسم ويكنيه بكنيته.
- وأن النبي ﷺ رخص له في ذلك.
- وبيان علة ذلك وهي مما يشترك فيه علي وغيره ولهذا كثر ذلك في أبناء الصحابة.

[٨٤٤] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ أن نجمع بين اسمه وكنيته وقال: «أنا أبو القاسم والله يعطي وأنا أقسم».

صحيح.

وفيه:

- نهي النبي ﷺ عن الجمع بين الاسم والكنية.
- وبيان سبب ذلك.
- ومفهومه أن من لم يجمع بينهما بأن تسمى فقط أو تكنى فقط جاز له ذلك، لكن الأخير ورد النهي عنه بعينه.
- وأن ذلك كله خاص بزمنه ﷺ.

[٨٤٥] عن أنس رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ في السوق فقال رجل: يا أبا القاسم، فالتفت النبي ﷺ فقال: دعوت هذا، فقال: «سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي».

صحيح.

وفيه:

- بيان سبب ورود الحديث.
- وبيان إحدى علل النهي.
- وأن النهي ورد بعد أن تكنى جمع من الصحابة بهذه الكنية.

باب هل يكنى المشرك؟

[٨٤٦] عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ بلغ مجلسا فيه عبد الله بن أبي بن سلول وذلك قبل أن يسلم عبد الله بن أبي فقال: لا تؤذينا في مجلسنا، فدخل النبي ﷺ على سعد بن عبادة فقال: «أي سعد ألا تسمع ما يقول أبو حباب» يريد عبد الله بن أبي بن سلول.

صحيح.

وفيه:

- أنه ﷺ ذكر ابن أبي قبل أن يسلم بهذه الكنية.

- والحامل على ذلك: التأليف، أو الاشتهار، أو تحصيل منفعة منهم.

باب الكنية للصبي

[٨٤٧] عن أنس رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ يدخل علينا ولي أخ صغير يكنى أبا عمير وكان له نغر يلعب به فمات، فدخل النبي ﷺ فرآه حزينا فقال: «ما شأنه؟» قيل له: مات نُغَره.

فقال: «يا أبا عمير ما فعل النغير».

صحيح.

وفيه:

- تكنية النبي ﷺ الصبي الصغير.
- وأن ذلك لا ينافي الصدق.
- والحامل على هذا: التودد والتحبب.

باب الكنية قبل أن يولد له

[٨٤٨] عن إبراهيم أن عبد الله كنى علقمة أبا شبل ولم يولد له.

صحيح الإسناد.

[٨٤٩] عن إبراهيم عن علقمة قال: كناني عبد الله قبل أن يولد لي.

صحيح الإسناد.

وفيهما:

- جواز تكنية من لم يولد له.
- وتكنية الشيخ طلابه.

- ومعرفة الأصحاب لذلك واشتهاره بالكنية بينهم.

باب كنية النساء

[٨٥٠] عن عائشة رضي الله عنها قالت: أتيت النبي ﷺ فقلت: يا رسول الله كنيت نساءك فاكنِني، فقال: «تكني بابن أختك عبد الله».

صحيح.

[٨٥١] عن عائشة رضي الله عنها قالت: يا نبي الله ألا تكنيني؟ فقال: «اكتني بابنك» يعني عبد الله بن الزبير فكانت تكنى أم عبد الله.

صحيح.

وفيه:

- طلب المرأة الكنية.
- وطلب الزوجة إياها من زوجها.
- وتكنية النبي صلى اله عليه وسلم لها.
- وأنها كنيت ولم يولد لها.
- وأنها تكنت بابن أختها.

باب من كنى رجلا بشيء هو فيه أو بأحدهم

[٨٥٢] عن سهل بن سعد أن كانت أحب أسماء علي رضي الله عنه إليه لأبو تراب وإن كان ليفرح أن يدعى بها وما سماه أبا تراب إلا النبي ﷺ، غاضب يوما فاطمة فخرج فاضطجع إلى الجدار إلى المسجد وجاءه النبي ﷺ يتبعه فقيل هو ذا مضطجع في الجدار فجاءه النبي ﷺ وقد امتلأ ظهره ترابا فجعل النبي ﷺ يمسح التراب عن ظهره ويقول: «اجلس أبا تراب».

صحيح.

وفيه:

- كنية عليه: أبو تراب.
- وكثرة كناه.
- وأنها كانت أحب أسمائه إليه.
- وفرحه عندما يدعى بها.
- وأن النبي ﷺ هو من كناه بها.
- وبيان سبب ذلك.
- وأنه كناه بشيء هو فيه.

باب كيف المشي مع الكبراء وأهل الفضل

[٨٥٣] عن أنس رضي الله عنه قال: بينما النبي ﷺ في نخل لنا نخل لأبي طلحة تبرز لحاجته وبلال يمشي وراءه يكرم النبي ﷺ أن يمشي إلى جنبه فمر النبي ﷺ بقبر فقام حتى تم إليه بلال فقال: «ويحك يا بلال هل تسمع ما أسمع؟» قال: ما أسمع شيئا. فقال: «صاحب القبر يعذب» فوجد يهوديا.

صحيح.

وفيه:

- مشي أنس مع النبي ﷺ.
- وأنه مشى وراءه ولم يمش إلى جنبه.
- وأنها صفة المشي مع الكبراء وأهل الفضل.

- ولا بأس إذا قربه الكبير وذو الفضل أن يقترب.

باب

[٨٥٤] عن قيس قال: سمعت معاوية يقول لأخ له صغير: أردف الغلام. فأبى فقال له معاوية: بئس ما أدَّبت. قال قيس: فسمعت أبا سفيان يقول: دع عنك أخاك.

صحيح.

وفيه:

- ركوب الصغير خلف الكبير.
- وطلب الكبير ذلك.
- وقول معاوية.
- ورد أبي سفيان.

[٨٥٥] عن عمرو بن العاص ﷺ قال: إذا كثر الأخلاء كثر الغرماء. قلت لموسى: وما الغرماء؟ قال: الحقوق.

صحيح.

وفيه:

- الحث على تقليل الأصحاب.
- وأن الحامل على ذلك: كثرة حقوقهم والعجز عن القيام بها.
- وأثر تسميتها «الحقوق» وتسميتهم «الغرماء».

باب من الشعر حكمة

[٨٥٦] عن خالد هو بن كيسان قال: كنت عند ابن عمر فوقف عليه إياس بن

خيثمة، قال: ألا أنشدك من شعري يا ابن الفاروق؟ قال: بلى ولكن لا تنشدني إلا حسنا، فأنشده حتى إذا بلغ شيئا كرهه ابن عمر قال له: أمسك.

ضعيف الإسناد

وفيه:

- عرض إنشاد الشعر.
- والإذن في ذلك.
- واشتراط كونه حسنًا.
- والإمساك عند كراهة شيء منه.
- وأن الحامل على ذلك التماس المنفعة والحكمة ونحوهما.

[٨٥٧] عن مطرف قال: صحبت عمران بن حصين من الكوفة إلى البصرة، فقل منزل ينزله إلا وهو ينشدني شعرا، وقال: إن في المعاريض لمندوحة عن الكذب.

صحيح موقوفًا.

وفيه:

- إنشاد الشعر.
- وكثرة ذلك.
- وحفظه.

[٨٥٨] عن أبي بن كعب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إن من الشعر حكمة».

صحيح.

وفيه:

- مدح بعض الشعر.
- وأن المدح لأجل ما فيه من حكمة.
- وذم ما كان على ضد ذلك.

[٨٥٩] عن الأسود بن سريع ﷺ قلت: يا رسول الله، إني مدحت ربي عز وجل بمحامد قال: «أما إن ربك يحب الحمد» ولم يزده على ذلك.

حسن.

وفيه:

- جواز مدح الله بمحامد وجعلها شعرًا.
- وعرض ذلك على الغير بغية سماعه.
- وإخبار النبي ﷺ بأن الله تعالى يحب ذلك.
- وعدم سماعه ﷺ لذلك من أسود ﷺ ربما كان لاشتغاله بشيء وقتها.

[٨٦٠] عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «لأن يمتلئ جوف رجل قيحا يريه خير من أن يمتلئ شعرا».

صحيح.

وفيه:

- التنفير من الشعر.
- وهو محمول على ما لم يجز شرعًا أو الانشغال بمباحه عن الحقوق والواجبات.

[٨٦١] عن الأسود بن سريع قال: كنت شاعرا فأتيت النبي ﷺ فقلت: ألا أنشدك محامد حمدت بها ربي؟ قال: «إن ربك يحب المحامد» ولم يزدني عليه.

حسن

وفيه:

- جواز نظم الشعر.
- وجواز قوله وإنشاده.
- ومدح رب العالمين سبحانه به.
- وإسماع ذلك للفضلاء وفي المحافل.
- ومدح فاعله.
- وترك سماعه لعارض.

[٨٦٢] عن عائشة ﵂ قالت: استأذن حسان بن ثابت رسول الله ﷺ في هجاء المشركين فقال رسول الله ﷺ: «فكيف بنسبتي؟» فقال: لأسلنك منهم كما تسل الشعرة من العجين.

صحيح.

وفيه:

- اشتغال حسان ﵁ بالشعر.
- وعزمه هجاء المشركين به.
- واستئذانه النبي ﷺ في ذلك.
- وإقرار النبي ﷺ له على ما عزم وإذنه له.
- والاحتراز لنسبه ﷺ.

[٨٦٣] وعن هشام عن أبيه قال: ذهبت أسب حسان عند عائشة فقالت: لا تسبه فإنه كان ينافح عن رسول الله ﷺ.

صحيح.

وفيه:

- نهي أم المؤمنين عن سب حسان.
- وخبرها عن سبب ذلك وأنه كان يدافع ويخاصم أعداء رسول الله ﷺ بهجائهم ومجازاتهم على أشعارهم.
- وأن تلك منقبة وحسنة تمحو سيئته.

باب الشعر حسنه كحسن الكلام ومنه قبيح

٨٦٤ عن أبي بن كعب رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «من الشعر حكمة».

صحيح.

وفيه:

- أن الشعر نوعان: ما هو حكمة وما ليس كذلك.
- وأن المدح الوارد في الشرع ينصرف للأول وأن الذم ينصرف للآخر.

[٨٦٥] عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «الشعر بمنزلة الكلام حسنه كحسن الكلام وقبيحه كقبيح الكلام».

صحيح لغيره.

وفيه:

- أن الشعر مثله مثل الكلام في الحسن والقبح.
- والحث على حسنه والتنفير من قبيحه.

[٨٦٦] عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تقول: الشعر منه حسن ومنه قبيح، خذ بالحسن ودع القبيح، ولقد رويت من شعر كعب بن مالك أشعارا منها القصيدة فيها أربعون بيتا ودون ذلك.

صحيح.

وفيه:

- تقسيم الشعر إلى حسن وقبيح.
- والأمر بالأخذ بالحسن وترك القبيح.
- ورواية عائشة رضي اله عنها للشعر.
- وأنه إذا حسن المعنى شرعًا فالكلام محكوم عليه شرعًا بالحسن ولو كان اللفظ غير فصيح وإذا قبح المعنى شرعًا لم يحكم عليه بالحسن وإن كان لفظه فصيحًا.
- وأن الوزن وفصاحة الكلام يزيد الحسن حسنًا كالحكمة ويزيد القبيح قبحًا كالهجو.
- وأن الكلام الفصيح أجدر أن يصغى له ويحفظ ويروى وهو أشد تأثيرًا في النفس.

[٨٦٧] عن المقدام بن شريح عن أبيه قال: قلت لعائشة رضي الله عنها: أكان رسول الله ﷺ يتمثل بشيء من الشعر؟ فقالت: كان يتمثل بشيء من شعر عبد الله بن رواحة ويأتيك بالأخبار من لم تزود.

صحيح.

وفيه:

- تمثل النبي ﷺ ببعض الشعر.
- وأن ذلك لا ينافي قوله تعالى: ﴿وَمَا عَلَّمْنَٰهُ ٱلشِّعْرَ وَمَا يَنۢبَغِى لَهُۥٓ﴾.

[٨٦٨]عن الأسود بن سريع رضي الله عنه قال: كنت شاعرا فقلت: يا رسول الله امتدحت ربي فقال: «أما إن ربك يحب الحمد» وما استزادني على ذلك.

حسن.

وفيه:

- اشتغال الصحابي بالشعر.
- وجواز التسمي بالشاعر.
- ومدح الله تعالى بالشعر.
- وجواز إسماع النبي ﷺ ذلك.

باب من استنشد الشعر

[٨٦٩] عن الشريد رضي الله عنه قال: استنشدني النبي ﷺ شعر أمية بن أبي الصلت وأنشدته، فأخذ النبي ﷺ يقول: «هيه هيه» حتى أنشدته مائة قافية فقال: «إن كاد ليسلم».

صحيح

وفيه:

- طلب النبي ﷺ إنشاد الشعر.
- وسماعه.
- وحفظه.
- وإنشاده.
- والاستزادة منه.
- ومدح الشعر الحسن ومنه شعر أمية.
- وجواز ذلك له ﷺ ولمن بعده.

باب من كره الغالب عليه الشعر

[٨٧٠] عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحا خير له من أن يمتلئ شعرا»

صحيح.

وفيه:

- التنفير من الشعر.
- وأن ذلك خاص بمن غلب عليه.
- قول الله عز وجل: ﴿وَٱلشُّعَرَآءُ يَتَّبِعُهُمُ ٱلْغَاوُۥنَ ﴿٢٢٤﴾﴾ [الشعراء: ٢٢٤]

[٨٧١] عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿وَٱلشُّعَرَآءُ يَتَّبِعُهُمُ ٱلْغَاوُۥنَ ﴿٢٢٤﴾ أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِى كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ ﴿٢٢٥﴾ وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ ﴿٢٢٦﴾﴾ فنسخ من ذلك واستثنى فقال: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ إلى قوله: ﴿يَنقَلِبُونَ﴾.

صحيح.

وفيه:

- الترهيب من الشعر.
- والترخيص فيما لم يشغل عن الذكر.

باب من قال: إن من البيان سحرا

[٨٧٢] عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رجلا أو أعرابيا أتى النبي ﷺ فتكلم بكلام بين فقال النبي ﷺ: «إن من البيان سحرا، وإن من الشعر حكمة».

صحيح.

وفيه:

- التنبيه على خطر البيان.
- والحث على تعلم البيان واستعماله في الحق والتحذير من استعماله في الباطل.

[٨٧٣] عن عمر بن سلام أن عبد الملك بن مروان دفع ولده إلى الشعبي يؤدبهم، فقال: علمهم الشعر يمجدوا ويُنجِدوا وأطعمهم اللحم تشتد قلوبهم وجز شعورهم تشتد رقابهم، وجالس بهم علية الرجال يناقضوهم الكلام».

ضعيف.

وفيه:

- الحث على تعلم البيان ومنه الشعر.
- والحث على مجالسة الكبار والفضلاء ومناقضتهم الكلام.
- وأن تعلم الشعر يصنع مجدًا ويرفع منزلة.

باب ما يكره من الشعر

[٨٧٤] عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال: «إن أعظم الناس جرما إنسان شاعر يهجو القبيلة من أسرها ورجل تنفى من أبيه».

صحيح.

وفيه:

- أن من الشعر ما يمدح ومنه ما يكره.
- وأن من ذلك المكروه: الهجو.
- ومن أعظمه: هجو القبيلة من أسرها.
- وهو حرام، كبيرة.

باب كثرة الكلام

[٨٧٥] عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قدم رجلان من المشرق خطيبان على عهد رسول الله ﷺ فقاما فتكلما ثم قعدا وقام ثابت بن قيس خطيب رسول الله ﷺ فتكلم فعجب

الناس من كلامهما فقام رسول الله ﷺ يخطب فقال: «يا أيها الناس قولوا قولكم، فإنما تشقيق الكلام من الشيطان» ثم قال رسول الله ﷺ: «إن من البيان سحرا».

صحيح.

وفيه:

- التنفير من تشقيق الكلام وتوسيعه وتوليد بعضه من بعض وتكثيره لما يؤدي إليه من الكذب والمبالغات.
- والنهي عنه وجعله من الشيطان.

[٨٧٦] عن أنس رضي الله عنه قال: خطب رجل عند عمر فأكثر الكلام، فقال عمر: إن كثرة الكلام في الخطب من شقاشق الشيطان.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- التنفير من كثرة الكلام وشقشقته في الخطب.
- وإنما يذم هذا إذا دعا إلى الكذب والباطل أو كان لا يبالي بما قال

[٨٧٧] عن أبي يزيد أو معن بن يزيد رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «اجتمعوا في مساجدكم وكلما اجتمع قوم فليؤذنوني، فأتانا أول من أتى فجلس فتكلم متكلم منا ثم قال: إن الحمد لله الذي ليس للحمد دونه مقصد ولا وراءه منفذ، فغضب، فقام، فتلاومنا بيننا فقلنا: أتانا أول من أتى فذهب إلى مسجد آخر فجلس فيه فأتيناه فكلمناه، فجاء معنا فقعد في مجلسه أو قريبا من مجلسه ثم قال: الحمد لله الذي ما شاء جعل بين يديه وما شاء جعل خلفه وإن من البيان سحرا» ثم أمرنا وعلمنا.

حسن الإسناد.

وفيه:

- التنفير من التكلف في الكلام.
- وغضب النبي ﷺ من قائله.
- ورد النبي ﷺ عليه بقوله: «**الحمد لله الذي ما شاء جعل بين يديه وما شاء جعل خلفه**».

باب التمني

[٨٧٨] عن عائشة رضي الله عنها قالت: أرق النبي ﷺ ذات ليلة فقال: «ليت رجلا صالحا من أصحابي يجيئني فيحرسني الليلة» إذ سمعنا صوت السلاح فقال: «من هذا؟» قيل: سعد، فقال سعد: يا رسول الله جئت أحرسك، فنام النبي ﷺ حتى سمعنا غطيطه.

صحيح.

وفيه:

- جواز التمني.
- وقوعه من النبي ﷺ.

باب يقال للرجل والشيء والفرس هو بحر

[٨٧٩] عن أنس بن مالك رضي الله عنهما قال: كان فزع بالمدينة فاستعار النبي ﷺ فرسا لأبي طلحة يقال له المندوب فركبه فلما رجع قال: «ما رأينا من شيء وإن وجدناه لبحرا».

صحيح.

وفيه:

- قوله ﷺ للفرس: «**إن وجدناه لبحرًا**»، أي: واسع الجري.
- وهي أصل في استعمال المجاز.

- وأولى منه المعاريض.
- وأثر هذه الكلمة على الفرس فكان بعد ذلك لا يجارى.

باب الضرب على اللحن

[٨٨٠] عن نافع قال: كان ابن عمر يضرب ولده على اللحن.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- وقوع اللحن من ولد ابن عمر.
- وضرب ابن عمر له على ذلك.
- وأهمية رعاية الولد في هذا الجانب.

[٨٨١] عن عبد الرحمن بن عجلان قال: مر عمر بن الخطاب ﵁ برجلين يرميان فقال أحدهما للآخر: أسبت، فقال: عمر سوء اللحن أشد من سوء الرمي.

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- سوء اللحن.
- والتنفير منه.
- وجعله أشد من سوء الرمي.
- والحث على العناية بأداء الكلام.

باب الرجل يقول ليس بشيء وهو يريد أنه ليس بحق

[٨٨٢] عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ قالت: سأل ناس النبي ﷺ عن الكهان فقال لهم: «ليسوا بشيء» فقالوا يا رسول الله: فإنهم يحدثون بالشيء يكون حقا، فقال النبي ﷺ: «تلك الكلمة يخطفها الشيطان فيقرقرها بأذني وليه كقرقرة الدجاجة فيخلطون فيها بأكثر من مائة كذبة»

صحيح.

وفيه:

- قوله ﷺ عن الكهان: «**ليسوا بشيء**».
- وأن ذلك لا ينافي الصدق، فإن المقصود: ليس بحق أو ليس بشيء يعتمد عليه ويرتكن إليه.

باب المعاريض

[٨٨٣] عن أنس بن مالك رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ في مسير له فحدا الحادي فقال النبي ﷺ: «ارفق يا أنجشة ويحك بالقوارير».

صحيح.

وفيه:

- استعمال النبي ﷺ المعاريض في قوله: «**أرفق بالقوارير**».
- وهذا أصل في جواز المعاريض واستعمالها فيما يجوز ويحل.
- وهو من المجاز، لكن لعل البخاري لما رأى ذلك جائزا قال: فالمعاريض التي هي حقيقة أولى.

[٨٨٤] عن الحسن بن عمر، قال: حدثنا معتمر قال: أبي، حدثنا ابن عمر عن عمر رضي الله عنه «فيما أرى، شك أبي» أنه قال: حسب امرئ من الكذب أن يحدث بكل

ما سمع. قال: وفيما أرى قال: قال عمر: أما في المعاريض ما يكفي المسلم الكذب!

صحيح موقوفًا.

وفيه:

- التنفير من الكذب.
- والنصح بالمعاريض إن احتاج إلى ذلك.
- والعجب من انصراف الناس عن المعاريض رغم سعتها.

[٨٨٥] عن مطرف بن عبد الله بن الشخير قال: صحبت عمران بن حصين إلى البصرة فما أتى علينا يوم إلا أنشدنا فيه الشعر، وقال: إن في معاريض الكلام لمندوحة عن الكذب.

صحيح موقوفًا.

وفيه:

- أن المعاريض باب من أبواب السلامة من الكذب.
- وهذا تنبيه على أهميته.
- وما دامت الحاجة إليه شديدة لعموم البلوى به فيجب على العبد أن يتعلمه.
- والأصل في المعاريض الكراهة، لأنه تغرير وخداع، فلا تستعمل إلا في الفرار من الكذب الذي يلجأ إليه، أو فيما فيه مصلحة راجحة.

باب إفشاء السر

[٨٨٦] عن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: عجبت من الرجل يفر من القدر وهو مواقعه، ويرى القذاة في عين أخيه ويدع الجذع في عينه، ويخرج الضغن من نفس أخيه ويدع الضغن في نفسه، وما وضعت سري عند أحد فلمته على إفشائه، وكيف

ألومه وقد ضقت به ذرعًا.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- التنفير من إفشاء السر.
- وهو حرام، كبيرة.
- والحث على حفظ المرء سر نفسه والترغيب في عدم إخراجه.

باب السخرية وقول الله ﷻ: ﴿لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ﴾

[٨٨٧] عن عائشة ﵂ قالت: مر رجل مصاب على نسوة فتضاحكن به يسخرن، فأصيب بعضهن.

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- النهي عن السخرية.
- والترهيب منها.
- وهي حرام، كبيرة.
- وأن الساخر قد يصاب بما يعيبه فيمن يسخر منه.

باب التؤدة في الأمور

[٨٨٨] عن الزهري عن رجل من بليٍّ قال: أتيت رسول الله ﷺ مع أبي فناجى أبي دوني قال: فقلت لأبي: ما قال لك؟ قال: إذا أردت أمرًا فعليك بالتؤدة حتى يريك الله منه المخرج، أو حتى يجعل الله لك مخرجًا.

ضعيف.

وفيه:

- نصح النبي ﷺ لهذا الأب بالتؤدة في الأمور.
- أن من طرق الخلاص من المشاق ونحوها: التأني وعدم العجلة.
- وأن لله عز وجل في الضائقات فتوحًا لمن صبر وتأنَّى.

[٨٨٩] عن محمد بن الحنفية قال: «ليس بحكيم من لا يعاشر بالمعروف من لا يجد من معاشرته بدًّا حتى يجعل الله له فرجًا أو مخرجًا».

صحيح الإسناد.

وفيه:

- الحث على الرفق والمداراة واللين وحسن الصحبة.

باب من هدى زقاقا أو طريقا

[٨٩٠] عن البراء بن عازب رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «من منح منيحة أو هدى زقاقا أو قال طريقا كان له عدل عتاق نسمة».

صحيح.

وفيه:

- الحث على الدلالة على الطريق.
- والترغيب في التعاون على الخير.
- وفضل ذلك.

[٨٩١] عن أبي ذر رضي الله عنه يرفعه قال: ثم قال بعد ذلك: لا أعلمه إلا رفعه قال:

«إفراغك من دلوك في دلو أخيك صدقة، وأمرك بالمعروف ونهيك عن المنكر صدقة، وتبسمك في وجه أخيك صدقة، وإماطتك الحجر والشوك والعظم عن طريق الناس لك صدقة، وهدايتك الرجل في أرض الضالة صدقة».

صحيح.

وفيه:

- الحث على هداية الضال.
- والترغيب في الدلالة على الصواب.
- وأن ذلك صدقة.

باب من كمَّه أعمى

[٨٩٢] عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «لعن الله من كمه أعمى عن السبيل».

حسن صحيح.

وفيه:

- الترهيب من إضلال الأعمى عن الطريق.
- وأنه كبيرة.
- ولعن النبي ﷺ فاعله.

باب البغي

[٨٩٣] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: بينما النبي ﷺ بفناء بيته بمكة جالس إذ مر به عثمان بن مظعون، فكشر إلى النبي ﷺ فقال له النبي ﷺ: «ألا تجلس»، قال: بلى، فجلس النبي ﷺ مستقبله، فبينما هو يحدثه إذ شخص النبي

ﷺ ببصره إلى السماء فقال: «أتاني رسول الله ﷺ آنفا وأنت جالس» قال: فما قال لك؟ قال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡبَغۡيِۚ يَعِظُكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ٩٠﴾ [النحل: ٩٠] قال عثمان: فذلك حين استقر الإيمان في قلبي وأحببت محمدًا.

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- النهي عن البغي بكل معانيه.
- وأنه كبيرة.
- ونزوله في هذه الآية الجامعة.

باب عقوبة البغي

[٨٩٤] عن عبيد الله بن أنس عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ قال: «من عال جاريتين حتى تدركا، دخلت أنا وهو في الجنة كهاتين» ، وأشار محمد بن عبد العزيز بالسبابة والوسطى.

[٨٩٥] «وبابان يعجلان في الدنيا البغي وقطيعة الرحم».

صحيح.

وفيهما:

- الترهيب من البغي.
- وأن صاحبه يعاقب.
- وأن من عقوبته ما يعجل في الدنيا قبل الآخرة.

باب الحسب

[٨٩٦] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إن الكريم بن الكريم بن الكريم، يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم».

صحيح.

وفيه:

- ذكر مأثرة يوسف ومآثر آبائه الكرام.
- وفي الحديث: «قيل: يا رسول الله من أكرم الناس؟ قال: **أتقاهم لله**، قالوا: ليس عن ذلك نسألك، قال: **يوسف نبي الله ابن نبي الله ابن خليل الله**..»

[٨٩٧] عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إن أوليائي يوم القيامة المتقون، وإن كان نسب أقرب من نسب فلا يأتيني الناس بالأعمال وتأتون بالدنيا تحملونها على رقابكم، فتقولون: يا محمد فأقول: هكذا وهكذا لا» وأعرض في كلا عِطفيه.

حسن.

وفيه:

- أن أكرم الناس أتقاهم، كما في الحديث: «قيل: يا رسول الله من أكرم الناس؟ قال: **أتقاهم لله**..».
- وأنهم أولياء رسول الله ﷺ.
- وأن من فاته الكرم بالنسب لحقه بالتقوى.
- وقد يدرك التقي بتقواه ما لا يدركه النسيب بنسبه.

[٨٩٨] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لا أرى أحدًا يعمل بهذه الآية ﴿يَٰٓأَيُّهَا

﴿ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ ١٣﴾ [الحجرات: ١٣] **فيقول الرجل للرجل: أنا أكرم منك فليس أحد أكرم من أحد إلا بتقوى الله.**

صحيح الإسناد.

وفيه:

- أن الحسب الحقيقي بالتقوى.
- وأنه ليس أحد أكرم من أحد إلا بتقوى الله.
- والحث على اعتبار ذلك والعمل به.
- وأن الناس قد تركوا العمل بهذه الآية من قديم.

[٨٩٩] عن يزيد بن الأصم قال: قال ابن عباس: ما تعدون الكرم؟ قد بين الله الكرم فأكرمكم عند الله أتقاكم. ما تعدون الحسب؟ أفضلكم حسبًا أحسنكم خلقًا.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- أكرم الناس أتقاهم.
- وأحسب الناس أحسنهم خلقًا.
- وأن الذي بين ذلك هو الله تعالى.

باب الأرواح جنود مجندة

[٩٠٠] عن عائشة ﵂ قالت: سمعت النبي ﷺ يقول: «الأرواح جنود مجندة، فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف».

[٩٠٠] عن عائشة ﵂ عن النبي ﷺ مثله.

صحيح.

[٩٠١] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الأرواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف».

صحيح.

وفيها:

- أن الأرواح أنواع مختلفة.
- وأن منها ما يأتلف ومنها ما يختلف.
- وأن كلًّا منها يميل إلى ما يوافقه وينصرف عما يخالفه.

باب قول الرجل عند التعجب سبحان الله

[٩٠٢] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «بينما راع في غنمه عدا عليه الذئب فأخذ منه شاة، فطلبه الراعي فالتفت إليه الذئب فقال: من لها يوم السبع ليس لها راع غيري» فقال الناس: سبحان الله. فقال رسول الله ﷺ: «فإني أؤمن بذلك أنا وأبو بكر وعمر».

صحيح.

وفيه:

- قول سبحان الله عند التعجب.
- ومعناه: تنزيه الحق عز وجل عن النقائص وما لا يليق بعظمته وكماله.

[٩٠٣] عن علي رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ في جنازة فأخذ شيئًا فجعل ينكت به في الأرض فقال: «ما منكم من أحد إلا قد كتب مقعده من النار ومقعده من الجنة» قالوا: يا رسول الله أفلا نتكل على كتابنا وندع العمل؟ قال: «اعملوا فكل ميسر لما خلق له»

قال: «أما من كان من أهل السعادة فسييسر لعمل السعادة، وأما من كان من أهل الشقاوة فسييسر لعمل الشقاوة» ثم قرأ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ۝٥ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ ۝٦﴾.

صحيح.

باب مسح الأرض باليد

[٩٠٤] عن أسيد بن أبي أسيد عن أمه قالت: قلت لأبي قتادة: مالك لا تحدث عن رسول الله ﷺ كما يحدث عنه الناس؟ فقال أبو قتادة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من كذب علي فليسهل لجنبه مضجعًا من النار» وجعل رسول الله ﷺ يقول ذلك ويمسح الأرض بيده.

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- مسح الأرض باليد.
- والتمثيل بالفعل أثناء الحديث.

باب الخَذْف

[٩٠٥] عن عبد الله بن مغفل المزني رضي الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ عن الخذْف وقال: «إنه لا يقتل الصيد ولا ينكي العدو، وإنه يفقأ العين ويكسر السن».

صحيح.

وفيه:

- النهي عن الخذف، وهو: الرمي بحصاة مثلًا -.
- بيان العلة: أنه لا ينفع بل يضر.

باب لا تسبوا الريح

[٩٠٦] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أخذت الناسَ الريح في طريق مكة وعمر حاج فاشتدت فقال عمر لمن حوله: ما الريح؟ فلم يرجعوا بشيء فاستحثت راحلتي فأدركته. فقلت: بلغني أنك سألت عن الريح، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الريح من روح الله، تأتي بالرحمة وتأتي بالعذاب، فلا تسبوها وسلوا الله خيرها وعوذوا من شرها».

حسن صحيح.

وفيه:

- أن الروح من روح الله وتفريجه عن عباده.
- وأنها تأتي بالرحمة وتأتي بالعذاب.
- والنهي عن سبها.
- وما يقول عند هبوبها.

باب قول الرجل: مطرنا بنوء كذا وكذا

[٩٠٧] عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه أنه قال: صلى لنا رسول الله ﷺ صلاة الصبح بالحديبية على أثر سماء كانت من الليل، فلما انصرف النبي ﷺ أقبل على الناس فقال: «هل تدرون ماذا قال ربكم؟» قالوا الله ورسوله أعلم قال: «أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر، فأما من قال مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب، وأما من قال بنوء كذا وكذا فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب».

صحيح

وفيه:

- الترهيب من قول: «**مطرنا بنوء كذا وكذا**».
- والإخبار بأنه من قول الكفار.
- والترغيب في قول: «**مطرنا بفضل الله ورحمته**».
- والإخبار بأنه من قول المؤمن.

باب ما يقول الرجل إذا رأى غيمًا

[٩٠٨] عن عائشة ﵂ قالت: «كان النبي ﷺ إذا رأى مخيلة دخل وخرج وأقبل وأدبر وتغير وجهه، فإذا مطرت السماء سُرِّيَ، فعرفته عائشة ذلك فقال النبي ﷺ: «وما أدري لعله كما قال الله عز وجل: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُّسْتَقْبِلَ أَوْدِيَتِهِمْ﴾.

صحيح.

وفيه:

- حال النبي ﷺ عند رؤية سحابة يخال فيها المطر.
- وبيان علة ذلك.

[٩٠٩] عن عبد الله بن مسعود ﵁ قال: قال النبي ﷺ: «الطيرة شرك وما منا ولكن الله يذهبه بالتوكل».

صحيح.

وفيه:

- أن خشية النبي ﷺ العذاب لا ينافي النهي عن الطيرة.

باب الطيرة

عن أبي هريرة ﵁ قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «لا طيرة وخيرها الفأل» قالوا: وما الفأل؟ قال: «كلمة صالحة يسمعها أحدكم».

صحيح.

وفيه:

- نهي النبي ﷺ عن الطيرة.
- وأن الكلمة الصالحة يسمعها الرجل فيتفاءل بها لا تنافي ذلك.

باب فضل من لم يتطير

[٩١١] عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «عرضت علي الأمم بالموسم أيام الحج فأعجبني كثرة أمتي قد ملأوا السهل والجبل قالوا: يا محمد أرضيت؟ قال نعم أي رب. قال: فإن مع هؤلاء سبعين ألفًا يدخلون الجنة بغير حساب، وهم الذين لا يسترقون ولا يكتوون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون».

قال عكاشة:

فقال رجل آخر ادع الله يجعلني منهم قال: «سبقك بها عكاشة».

حسن صحيح.

عن عبد الله عن النبي ﷺ.. وساق الحديث.

حسن صحيح.

وفيهما:

- التنفير من التطير.
- وفضل من لم يتطير.
- وأنه من التوكل.

باب الطيرة من الجن

[٩١٢] عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تُؤتى بالصبيان إذا وُلدوا فتدعو لهم بالبركة، فأُتيت بصبي فذهبت تضع وسادته فإذا تحت رأسه موسى، فسألتهم عن الموسى فقالوا: نجعلها من الجن، فأخذت الموسى فرمت بها ونهتهم عنها، وقالت: إن رسول الله ﷺ كان يكره الطيرة ويبغضها، وكانت عائشة تنهى عنها.

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- سبب وضعهم الموسى.
- ورمي أم المؤمنين به ونهيها عنه.
- وإخبارها أن النبي ﷺ كان يكره الطيرة ويبغضها.

باب الفأل

[٩١٣] عن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لا عدوى، ولا طيرة، ويعجبني الفأل الصالح: الكلمة الحسنة».

صحيح.

وفيه:

- إعجابه ﷺ بالفأل الصالح.
- وتفسيره له بالكلمة الحسنة.
- وما في ذلك من الرجاء والأمل في الله تعالى.

[٩١٤] عن حبة التميمي أن أباه حابس بن ربيعة رضي الله عنه أخبره أنه سمع النبي ﷺ يقول: «لا شيء في الهوام، وأصدق الطيرة الفأل، والعين حق».

صحيح لغيره.

وفيه:

- الإخبار عن الهوام، وأنها لا تضر بشيء.
- ومدح الفأل.

باب التبرك بالاسم الحسن

[٩١٥] عن عبد الله بن السائب ﵁ أن النبي ﷺ عام الحديبية حين ذكر عثمان بن عفان أن سهيلًا قد أرسله إليه قومه صالحوه على أن يرجع عنهم هذا العام ويخلوها لهم قابل ثلاثة، فقال النبي ﷺ حين أتى، فقيل: «أتى سهيل سهل الله أمركم» وكان عبد الله بن السائب أدرك النبي ﷺ

حسن لغيره.

وفيه:

- قول النبي ﷺ لما سمع باسم سهيل: «سهل الله أمركم».
- وأنه من الفأل الحسن والتماس البركة من الله تعالى عنده.

باب الشؤم في الفرس

[٩١٦] عن عبد الله بن عمر أن النبي ﷺ قال: «الشؤم في الدار والمرأة والفرس».

شاذ، والمحفوظ عن ابن عمر وغيره: «إن كان الشؤم في شيء ففي الدار».

[٩١٧] عن سهل بن سعد ﵁ أن رسول الله ﷺ قال: «إن كان الشؤم في شيء ففي المرأة والفرس والمسكن».

صحيح.

وفيهما:

- أن الشؤم قد يقع في هذه الثلاثة.
- وهي استثناء من الطيرة، فمن وقعت له المخالفة في شيء منها فليعمل على مفارقته.

[٩١٨] عن أنس بن مالك رضي الله عنهما قال: قال رجل يا رسول الله إنا كنا في دار كثر فيها عددنا وكثرت فيها أموالنا، فتحولنا إلى دار أخرى فقل فيها عددنا وقلت فيها أموالنا، قال رسول الله ﷺ: «ردها أو دعوها وهي ذميمة»، قال أبو عبد الله في إسناده نظر.

حسن.

وفيه:

- أن الشؤم قد يقع في الدار.
- وأن ما يقع في النفوس من ذلك لا ينافي التوحيد.
- وأن قطع مادته بمفارقتها أولى وأهدى.

باب العطاس

[٩١٩] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب، فإذا عطس فحمد الله فحق على كل مسلم سمعه أن يشمته، وأما التثاؤب فإنما هو من الشيطان فليرده ما استطاع، فإذا قال هاه ضحك منه الشيطان».

صحيح.

وفيه

- أن الله تعالى يحب العطاس.
- أدب من عطس: أن يحمد الله تعالى.
- أن تشميت العاطس الذي حمد الله حق.

باب ما يقول إذا عطس

[٩٢٠] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: إذا عطس أحدكم فقال الحمد لله. قال الملك: رب العالمين. فإذا قال: رب العالمين. قال الملك: يرحمك الله.

ضعيف الإسناد مرفوعًا.

وفيه:

- أن نقول عند العطاس: الحمد لله رب العالمين.
- وأن العبد لا يكتفي بقوله: الحمد لله.
- وأنه إذا اكتفى بذلك قال له الملك يذكره: رب العالمين.
- وأنه إذا أتمها شمته الملك.

[٩٢١] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إذا عطس فليقل الحمد لله، فإذا قال فليقل له أخوه أو صاحبه يرحمك الله، فإذا قال له: يرحمك الله، فليقل: يهديك الله ويصلح بالك» قال أبو عبد الله: أثبت ما يروى في هذا الباب هذا الحديث الذي يروى عن أبي صالح السمان.

صحيح.

وفيه:

- أن العاطس يقول: الحمد لله.
- وأن سامعه يقول له: يرحمك الله.
- وأن العاطس يرد عليه بقوله: يهديك الله ويصلح بالك.

باب تشميت العاطس

[٩٢٢] عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعُم الإفريقي قال: حدثني أبي أنهم كانوا غزاة في البحر زمن معاوية، فانضم مركبنا إلى مركب أبي أيوب الأنصاري، فلما حضر غداؤنا أرسلنا إليه فأتانا فقال دعوتموني وأنا صائم فلم يكن لي بد من أن أجيبكم لأني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن للمسلم على أخيه ست خصال واجبة إن ترك منها شيئا فقد ترك حقا واجبا لأخيه عليه يسلم عليه إذا لقيه، ويجيبه إذا دعاه، ويشمته إذا عطس، ويعوده إذا مرض، ويحضره إذا مات، وينصحه إذا استنصحه».

قال: وكان معنا رجل مزاح يقول لرجل أصاب طعامنا جزاك الله خيرا وبرا، فغضب عليه حين أكثر عليه فقال لأبي أيوب: ما ترى في رجل إذا قلت له جزاك الله خيرا وبرا غضب وشتمني. فقال أبو أيوب: إنا كنا نقول إن من لم يصلحه الخير أصلحه الشر، فاقلب عليه. فقال له حين أتاه: جزاك الله شرا وعسرا. فضحك ورضي. وقال: ما تدع مزاحك؟ فقال الرجل جزى الله أبا أيوب الأنصاري خيرا.

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- أن من حق المسلم على أخيه المسلم أن يشمته إذا عطس.

[٩٢٣]: عن أبي مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «أربع للمسلم على المسلم يعوده إذا مرض ويشهده إذا مات ويجيبه إذا دعاه ويشمته إذا عطس».

صحيح.

وفيه:

- أن تشميت العاطس هو حق للمسلم على المسلم.

[٩٢٤] عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال أمرنا رسول الله ﷺ بسبع ونهانا عن

سبع أمرنا: «بعيادة المريض، واتباع الجنائز، وتشميت العاطس، وإبرار المقسم، ونصر المظلوم، وإفشاء السلام، وإجابة الداعي، ونهانا عن: خواتيم الذهب، وعن آنية الفضة، وعن المياثر، والقَسِّيَّة، والاستبرق والديباج، والحرير».

صحيح.

وفيه:

- الأمر بتشميت العاطس.
- وأن ذلك واجب.

[٩٢٥] عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «حق المسلم على المسلم ست» قيل: ما هي يا رسول الله؟ قال: «إذا لقيته فسلم عليه وإذا دعاك فأجبه، وإذا استنصحك فانصح له، وإذا عطس فحمد الله فشمته، وإذا مرض فعده، وإذا مات فاتبعه».

صحيح.

وفيه:

- وجوب تشميت العاطس.
- وأن ذلك إذا سمعه يحمد الله تعالى.
- وأنه إذا عطس فم يحمد فلا يجب تشميته.

باب من سمع العطَسة يقول: الحمد لله

[٩٢٦] عن علي رضي الله عنه قال: من قال عند عطسة سمعها: الحمد لله رب العالمين على كل حال ما كان لم يجد وجع الضرس ولا الأذن أبدًا».

ضعيف موقوف، وروي مرفوعًا.

وفيه:

- أن يقول من يسمع العطسة: الحمد لله رب العالمين على كل حال ما كان.
- وفضل ذلك.

باب كيف تشميت من سمع العطسة

[٩٢٧] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله فإذا قال الحمد لله، فليقل له أخوه أو صاحبه يرحمك الله، وليقل هو يهديكم الله ويصلح بالكم».

صحيح.

فيه:

- أن العاطس يقول: الحمد لله.
- وأن سامعه يرد عليه بقوله: يرحمك الله.
- وأن العاطس يجيبه: هديكم الله ويصلح بالكم.

[٩٢٨] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب، وإذا عطس أحدكم وحمد الله كان حقا على كل مسلم سمعه أن يقول يرحمك الله، فأما التثاؤب فإنما هو من الشيطان، فإذا تثاءب أحدكم فليرده ما استطاع فإن أحدكم إذا تثاءب ضحك منه الشيطان».

صحيح.

وفيه:

- محبة رب العالمين للعطاس.
- وأن العاطس ينبغي أن يقول: الحمد لله.

▪ وأن حقًّا على كل مسلم سمعه أن يقول: يرحمك الله، وهو من المندوب المتأكد.

[٩٢٩] عن أبي جمرة قال: سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول إذا شُمِّت: عافانا الله وإياكم من النار، يرحمكم الله.

صحيح الإسناد.

وفيه:

▪ قول ابن عباس رضي الله عنهما لمن يشمته: عافانا الله وإياكم من النار، يرحمكم الله.

[٩٣٠] عن أبي هريرة ﵁ قال: كنا جلوسا عند رسول الله ﷺ فعطَس رجل فحمد الله، فقال له رسول الله ﷺ: «يرحمك الله» ثم عطس آخر فلم يقل له شيئا فقال يا رسول الله رددت على الآخر ولم تقل لي شيئا قال: «إنه حمد الله وسكت»

صحيح.

▪ قول النبي ﷺ يشمت العاطس الذي حمد الله تعالى: يرحمك الله.

▪ وتركه ﷺ الآخر.

باب إذا لم يحمد الله لا يشمت

[٩٣١] عن أنس ﵁ قال: عطس رجلان عند النبي ﷺ فشمت أحدهما ولم يشمت الآخر فقال شمت هذا ولم تشمتني؟ قال: «إن هذا حمد الله ولم تحمده».

صحيح.

وفيه:

▪ تشميت العاطس إذا حمد الله تعالى.

▪ ترك تشميت العاطس إذا لم يحمد الله تعالى.

- وسقوط حقه في ذلك.

[٩٣٢] عن أبي هريرة ﷺ قال: جلس رجلان عند النبي ﷺ أحدهما أشرف من الآخر فعطس الشريف منهما فلم يحمد الله ولم يشمته، وعطس الآخر فحمد الله فشمته النبي ﷺ. فقال الشريف عطست عندك فلم تشمتني وعطس هذا الآخر فشمته فقال «إن هذا ذكر الله فذكرته وأنت نسيت الله فنسيتك».

حسن.

وفيه:

- ما يقوله العاطس.
- وما يرد به عليه.
- وأنه إذا لم يقل لم يستحق الرد.
- وأن قول العاطس: الحمد لله ذكر.
- وفضل الذكر.
- ومغبة نسيانه.

باب كيف يبدأ العاطس

[٩٣٣] عن عبد الله بن عمر ﷺ أنه كان إذا عطس فقيل له: يرحمك الله. فقال: يرحمنا وإياكم ويغفر لنا ولكم.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- قول ابن عمر لمن شمته: يرحمنا وإياكم ويغفر لنا ولكم.

[٩٣٤] عن عبد الله ﷺ قال: إذا عطس أحدكم فليقل: الحمد لله رب العالمين،

وليقل من يرد: يرحمك الله وليقل هو يغفر الله لي ولكم.

صحيح الإسناد موقوفًا.

وفيه:

- أن العاطس يقول: الحمد لله رب العالمين.
- وأن من سمعه يقول له: يرحمك الله.
- وأن العاطس يجيبه بقول: يغفر الله لي ولكم.

[٩٣٥] عن إياس بن سلمة عن أبيه قال: عطس رجل عند النبي ﷺ فقال: «يرحمك الله» ثم عطس أخرى فقال النبي ﷺ: «هذا مزكوم».

صحيح.

وفيه:

- تشميت النبي ﷺ للعاطس مرة.
- وقوله له في الثانية: «هذا مزكوم».

باب من قال: يرحمك إن كنت حمدت الله

[٩٣٦] عن مكحول الأزدي قال: كنت إلى جنب ابن عمر فعطس رجل من ناحية المسجد فقال ابن عمر: يرحمك الله إن كنت حمدت الله».

ضعيف الإسناد موقوف.

وفيه:

- تشميت من لم يسمع تحميده.
- وأنه يقول له: يرحمك الله إن كنت حمدت الله.

- وحسن التعليم.

باب لا يقل آب

[٩٣٧] عن مجاهد أنه قال: عطس ابن لعبد الله بن عمر إما أبو بكر وإما عمر فقال: آب. فقال ابن عمر: وما آب؟ إن آب اسم شيطان من الشياطين جعلها بين العطسة والحمد.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- النهي عن قول العاطس: آب.
- وأنه اسم من أسماء الشياطين.
- وأن الشيطان جعلها بين العطسة والحمد.

باب إذا عطس مرارًا

[٩٣٨] عن إياس بن سلمة قال حدثني أبي قال: كنت عند النبي ﷺ فعطس رجل فقال: «يرحمك الله» ثم عطس أخرى فقال النبي ﷺ: «هذا مزكوم».

صحيح.

وفيه:

- تشميت النبي ﷺ العاطس.
- وقوله له: «**يرحمك الله**».
- ولا تكرر عطاسه قال عنه: «**هذا مزكوم**».

[٩٣٩] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: شمّته واحدة، وثنتين وثلاثا، فما كان بعد هذا فهو زكام».

صحيح.

وفيه:

- الأمر بالتشميت.
- وتكرار ذلك ثنتين وثلاثًا.
- وأنه لا يشمت فيما بعدهن.

باب إذا عطس اليهودي

[٩٤٠] عن أبي موسى رضي الله عنه قال: كان اليهود يتعاطسون عند النبي ﷺ رجاء أن يقول لهم يرحمكم الله فكان يقول: «يهديكم الله ويصلح بالكم».

صحيح.

[٩٤٠] حدثنا أبو حفص بن علي قال حدثنا يحيى قال حدثنا سفيان قال حدثني حكيم بن الديلم قال حدثني أبو بردة عن أبيه مثله.

وفيه:

- تعاطس اليهود عند النبي ﷺ دلالة على تصديقهم له.
- رجاؤهم أن يدعو لهم النبي ﷺ.
- كيفية تشميت النبي ﷺ لهم.

باب تشميت الرجل المرأة

[٩٤١] عن أبي بردة رضي الله عنه قال: دخلت على أبي موسى وهو في بيت أم الفضل بن العباس فعطست فلم يشمتني، وعطست فشمتها فأخبرت أمي فلما أتاها وقعت به. وقالت: عطس ابني فلم تشمته وعطست فشمتها فقال لها: إني سمعت النبي ﷺ يقول: «إذا عطس أحدكم فحمد الله فشمتوه، وإن لم يحمد الله فلا تشمتوه» وإن ابني

عطس فلم يحمد الله. فلم أشمته وعطست فحمدت الله فشمتها. فقالت: أحسنت.

صحيح

وفيه :

- تشميت أبي موسى لأم الفضل ابن العباس رضي الله عنهم لما حمدت الله تعالى.
- وترك تشميت ولده لما لم يفعل.
- وأنها السنة.

باب التثاؤب

[٩٤٢] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إذا تثاءب أحدكم فليكظم ما استطاع».

صحيح.

وفيه:

- الأمر بكظم التثاؤب.
- وأن يفعل ذلك قدر جهده.

باب من يقول: لبيك، عند الجواب.

[٩٤٣] عن أنس عن معاذ رضي الله عنهما قال: كنت رديف النبي ﷺ فقال «يا معاذ» قلت لبيك وسعديك. ثم قال مثله ثلاثا: «هل تدري ما حق الله على العباد؟ أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئا» ثم سار ساعة فقال: «يا معاذ» قلت لبيك وسعديك قال: «هل تدري ما حق العباد على الله عز وجل إذا فعلوا ذلك؟ أن لا يعذبهم».

صحيح.

وفيه:

- أن النبي ﷺ نادى معاذًا فأجابه بقول: لبيك وسعديك.
- وتكرار ذلك.

باب قيام الرجل لأخيه

[٩٤٤] عن كعب بن مالك رضي الله عنه يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله ﷺ عن غزوة تبوك فتاب الله عليه وآذن رسول الله ﷺ بتوبة الله علينا حين صلى صلاة الفجر فتلقاني الناس فوجا فوجا يهنئوني بالتوبة يقولون لتهنك توبة الله عليك حتى دخلت المسجد فإذا برسول الله ﷺ حوله الناس فقام إلي طلحة بن عبيد الله يهرول حتى صافحني وهناني والله ما قام إلي رجل من المهاجرين غيره لا أنساها لطلحة.

صحيح.

وفيه:

- جواز قيام الرجل للقادم.
- وأن ذلك مما لا يدخل في النهي.

[٩٤٥] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن ناسا نزلوا على حكم سعد بن معاذ فأرسل إليه فجاء على حمار فلما بلغ قريبا من المسجد قال النبي ﷺ: «ائتوا خيركم أو سيدكم» قال: «يا سعد إن هؤلاء نزلوا على حكمك» فقال سعد: أحكم فيهم أن تقتل مقاتلتهم وتسبى ذريتهم فقال النبي ﷺ «حكمت بحكم الله أو قال -: حكمت بحكم الملك».

صحيح.

وفيه:

- أمر النبي ﷺ القوم بالقيام إلى سعد رضي الله عنه.

[٩٤٦] عن أنس ﷺ قال: ما كان شخص أحب إليهم رؤية من النبي ﷺ وكانوا إذا رأوه لم يقوموا إليه لما يعلمون من كراهيته لذلك.

صحيح.

وفيه:

- كراهية النبي ﷺ قيام الجالسين له.
- ترك الصحابة القيام له ﷺ لأجل ذلك.

[٩٤٧] عن عائشة أم المؤمنين ﷺ قالت: ما رأيت أحدا من الناس كان أشبه بالنبي ﷺ كلاما ولا حديثا ولا جلسة من فاطمة قالت: وكان النبي ﷺ إذا رآها قد أقبلت رحب بها ثم قام إليها فقبلها ثم أخذ بيدها فجاء بها حتى يجلسها في مكانه. وكانت إذا أتاها النبي ﷺ رحبت به ثم قامت إليه فقبلته وأنها دخلت على النبي ﷺ في مرضه الذي قبض فيه فرحب وقبلها وأسر إليها فبكت ثم أسر إليها فضحكت فقلت: للنساء إن كنت لأرى أن لهذه المرأة فضلا على النساء. فإذا هي من النساء بينما هي تبكي إذا هي تضحك فسألتها ما قال لك؟ قالت: إني إذا لبذرة فلما قبض النبي ﷺ فقالت: أسر إلي فقال: «إني ميت» فبكيت ثم أسر إلي فقال: «إنك أول أهلي بي لحوقًا» فسررت بذلك وأعجبني.

صحيح.

وفيه:

- قيام النبي ﷺ للترحيب بابنته فاطمة ﷺ عند قدومها.
- قيام فاطمة ﷺ لرسول الله ﷺ تستقبله إذا قدم.

باب قيام الرجل للرجل القاعد

[٩٤٨] عن جابر ﷺ قال اشتكى النبي ﷺ فصلينا وراءه وهو قاعد وأبو بكر

يسمع الناس تكبيره فالتفت إلينا فرآنا قياما فأشار إلينا فقعدنا فصلينا بصلاته قعودا فلما سلم قال: «إن كدتم لتفعلوا فعل فارس والروم، يقومون على ملوكهم وهم قعود فلا تفعلوا ائتموا بأئمتكم إن صلى قائما فصلوا قياما وإن صلى قاعدا فصلوا قعودا».

صحيح.

وفيه:

- النهي عن القيام على سبيل الإعظام.
- وأمر القائم خلف الإمام القاعد بالقعود في بدء الأمر، ثم نسخ.

باب إذا تثاءب فليضع يده على فيه

[٩٤٩] عن أبي سعيد رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إذا تثاءب أحدكم فليضع يده بفيه فإن الشيطان يدخل فيه».

صحيح.

وفيه:

- أمر من تثاءب أن يضع يده على فيه.
- وأن يرد التثاؤب جهده.
- والخبر بأن الشيطان يدخله فاه.

[٩٥٠] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: إذا تثاءب فليضع يده على فيه فإنما هو من الشيطان.

صحيح الإسناد موقوفا.

وفيه:

- الأمر بوضع اليد على الفم عند التثاؤب.
- وبيان أن التثاؤب من الشيطان.

[٩٥١] عن أبي سعيد الخدري ﷺ أن النبي ﷺ قال: «إذا تثاءب أحدكم فليمسك بيده فمه فإن الشيطان يدخله».

صحيح.

[٩٥١] عن أبي سعيد الخدري ﷺ أن النبي ﷺ قال: «إذا تثاءب أحدكم فليمسك بيده فمه فإن الشيطان يدخله».

صحيح.

وفيهما:

- الأمر بإمساك الفم باليد عند التثاؤب.
- أن الشيطان يدخل الفم إذا لم يفعل.

باب هل يفلي أحد رأس غيره؟

[٩٥٢] عن أنس بن مالك ﷺ قال: كان النبي ﷺ يدخل على أم حرام بنت ملحان فتطعمه وكانت تحت عبادة بن الصامت فأطعمته وجعلت تفلي رأسه فنام ثم استيقظ يضحك.

صحيح.

وفيه:

- فلي أم حرام رأس رسول الله ﷺ وهي من محارمه، كانت خالة لرسول الله ﷺ.
- وملامسة المرأة ما ليس بعورة من محرمها.

[٩٥٣] عن قيس بن عاصم السعدي قال: أتيت رسول الله ﷺ فقال: «هذا سيد أهل الوبر» فقلت يا رسول الله ما المال الذي ليس علي فيه تبعة من طالب ولا من ضيف؟ فقال رسول الله: «نعم المال أربعون والكثرة ستون وويل لأصحاب المئين إلا من أعطى الكريمة ومنح الغزيرة ونحر السمينة فأكل وأطعم القانع والمعتر» قلت يا رسول الله: ما أكرم هذه الأخلاق لا يحل بواد أنا فيه من كثرة نعمي. فقال: «كيف تصنع بالعطية؟» قلت: أعطي البكر وأعطي الناب قال: «كيف تصنع في المنيحة؟» قال: إني لأمنح المائة قال: «كيف تصنع في الطروقة؟» قال: يغدو الناس بحبالهم ولا بوزع رجل من جمل يختطمه فيمسك ما بدا له حتى يكون هو يرده فقال النبي ﷺ: «فمالك أحب إليك أم مال مواليك؟» قال: مالي قال «فإنما لك من مالك ما أكلت فأفنيت أو أعطيت فأمضيت وسائره لمواليك» فقلت: لا جرم لئن رجعت لأقلن عددها.

فلما حضره الموت جمع بنيه. فقال: يا بني خذوا عني فإنكم لن تأخذوا عن أحد هو أنصح لكم مني لا تنوحوا علي فإن رسول الله ﷺ لم ينح عليه وقد سمعت النبي ﷺ ينهى عن النياحة وكفنوني في ثيابي التي كنت أصلي فيها وسودوا أكابركم فإنكم إذا سودتم أكابركم لم يزل لأبيكم فيكم خليفة. وإذا سودتم أصاغركم هان أكابركم على الناس وزهدوا فيكم. وأصلحوا عيشكم فإن فيه غنى عن طلب الناس وإياكم والمسألة فإنها آخر كسب المرء وإذا دفنتموني فسووا علي قبري فإنه كان يكون شيء بيني وبين هذا الحي من بكر بن وائل خماشات فلا آمن سفيها أن يأتي أمرا يدخل عليكم عيبا في دينكم».

صحيح لغيره.

باب تحريك الرأس وعض الشفتين عند التعجب

[٩٥٤] عن عبد الله بن الصامت قال: سألت خليلي أبا ذر فقال: أتيت النبي

ﷺ بوضوء فحرك رأسه وعض على شفتيه قلت: بأبي أنت وأمي آذيتك قال: «لا ولكنك تدرك أمراء أو أئمة يؤخرون الصلاة لوقتها» قلت: فما تأمرني؟ قال: «صل الصلاة لوقتها، فإن أدركت معهم فصله ولا تقولن صليت فلا أصلي»

صحيح.

وفيه :

- تحريك النبي ﷺ رأسه وعضه شفتيه عند التعجب.
- والاقتداء به ﷺ في ذلك.

باب ضرب الرجل يده على فخذه عند التعجب أو الشيء

[٩٥٥] عن علي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ طرقه وفاطمة بنت النبي ﷺ فقال: «ألا تصلون؟» فقلت: يا رسول الله إنما أنفسنا عند الله فإذا شاء أن يبعثنا بعثنا فانصرف النبي ﷺ ولم يرجع إلي شيئا، ثم سمعت وهو مدبر يضرب فخذه، يقول «وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ أَكْثَرَ شَىْءٍ جَدَلًا ﴿٥٤﴾» [الكهف: ٥٤]

صحيح.

وفيه :

- ضرب النبي ﷺ يده على فخذه عند التعجب أو التأسف.
- وجواز ذلك.

[٩٥٦] عن أبي رزين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: رأيته يضرب جبهته بيده ويقول: «يا أهل العراق أتزعمون أني أكذب على رسول الله ﷺ. أيكون لكم المهنأ وعلي المأثم؟ أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا انقطع شسع أحدكم فلا يمشي في نعله الأخرى حتى يصلحه»

صحيح.

وفيه:

- ضرب أبي هريرة رضي الله عنه جبهته بيده عند التعجب.
- وجواز ذلك.

باب إذا ضرب الرجل فخذ أخيه ولم يرد به سوءًا

[٩٥٧] عن أبي العالية البراء قال: مر بي عبد الله بن الصامت فألقيت له كرسيا فجلس فقلت له: إن ابن زياد قد أخر الصلاة فما تأمر فضرب فخذي ضربة أحسبه قال: حتى أثر فيها، ثم قال: سألت أبا ذر كما سألتني فضرب فخذي كما ضربت فخذك، فقال: صل الصلاة لوقتها فإن أدركت معهم فصل ولا تقل قد صليت فلا أصلي.

صحيح

وفيه:

- ضرب أبي ذر رضي الله عنه فخذ عبد الله بن الصامت ضربة أثر فيها.
- واقتداء عبد الله بن الصامت به في ذلك مع أبي العالية.
- وجواز ذلك إذا لم يرد سوءًا.

[٩٥٨] عن عبد الله بن عمر أن عمر بن الخطاب انطلق مع رسول الله ﷺ في رهط من أصحابه قبل ابن صياد حتى وجدوه يلعب مع الغلمان في أطم بني مغالة وقد قارب ابن صياد يومئذ الحلم فلم يشعر حتى ضرب النبي ﷺ ظهره بيده ثم قال: «أتشهد أني رسول الله؟» فنظر إليه فقال: أشهد أنك رسول الأميين قال ابن صياد: فتشهد أني رسول الله؟ . فرضه النبي ﷺ ثم قال: «آمنت بالله وبرسوله» ثم قال لابن صياد: «ماذا ترى؟» فقال ابن صياد يأتيني صادق وكاذب. فقال النبي ﷺ: «خلط

عليك الأمر» قال النبي ﷺ: «إني خبأت لك خبيئًا» قال: هو الدخ: قال: «اخسأ فلم تعد قدرك» . قال عمر: يا رسول الله أتأذن لي فيه أن أضرب عنقه؟ فقال النبي ﷺ: «إن يك هو لا تسلط عليه وإن لم يك هو فلا خير لك في قتله».

قال سالم: وسمعت عبد الله بن عمر يقول: انطلق بعد ذلك النبي ﷺ هو وأبي بن كعب الأنصاري يوما إلى النخل التي فيها ابن صياد حتى إذا دخل النبي ﷺ طفق النبي ﷺ يتقي بجذوع النخل وهو يسمع من ابن صياد شيئا قبل أن يراه وابن صياد مضطجع على فراشه في قطيفة له فيها زمزمة، فرأت أم ابن صياد النبي ﷺ وهو يتقي بجذوع النخل فقالت لابن صياد: أي صاف - وهو اسمه - هذا محمد فتناهى ابن صياد قال النبي ﷺ: «لو تركته لبين».

قال سالم: قال عبد الله: قام النبي ﷺ في الناس فأثنى على الله بما هو أهله ثم ذكر الدجال فقال: «إني أنذركموه وما من نبي إلا وقد أنذر به قومه، لقد أنذر نوح قومه ولكن سأقول لكم فيه قولا لم يقله نبي لقومه تعلمون أنه أعور وأن الله ليس بأعور».

صحيح.

وفيه :

- ضرب النبي ﷺ ظهر ابن صياد.
- وجواز ذلك.

[٩٥٩] عن جابر رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ إذا كان جنبا يصب على رأسه ثلاث حفنات من ماء. قال الحسن بن محمد أبا عبد الله إن شعري أكثر من ذاك قال وضرب جابر بيده على فخذ الحسن. فقال يا ابن أخي كان شعر النبي ﷺ أكثر من شعرك وأطيب.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- ضرب جابر بيده على فخذ الحسن.
- وجواز ذلك إذا لم يرد بأخيه سوءًا.

باب من كره أن يقعد ويقوم له الناس

[٩٦٠] عن جابر رضي الله عنه قال: صرع رسول الله ﷺ من فرس بالمدينة على جذع نخلة، فانفكت قدمه فكنا نعوده في مشربة لعائشة رضي الله عنها فأتيناه وهو يصلي قاعدا فصلينا قياما. ثم أتيناه مرة أخرى وهو يصلي المكتوبة قاعدا فصلينا خلفه قياما فأومأ إلينا أن اقعدوا فلما قضى الصلاة قال: «إذا صلى الإمام قاعدا فصلوا قعودا، وإذا صلى قائما فصلوا قياما، ولا تقوموا والإمام قاعد كما تفعل فارس بعظمائهم».

صحيح.

[٩٦١] قال: وولد لغلام من الأنصار غلام فسماه محمدا فقالت الأنصار: لا نكنيك برسول الله حتى نسأله عن الساعة؟ فقال: «جئتموني تسألوني عن الساعة؟» قلنا: نعم. قال: «ما من نفس منفوسة يأتي عليها مائة سنة»، قلنا: ولد لغلام من الأنصار غلام فسماه محمدا فقالت الأنصار لا نكنيك برسول الله قال: «أحسنت الأنصار سموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي».

وفيه:

- كراهية النبي ﷺ قيام الناس عليه وهو قاعد.
- وبيانه علة هذه الكراهة: ظهور الكبر ووضوح العظمة.
- نهيه عن ذلك في الصلاة أول الأمر، ثم نسخ النهي وبقي الجواز في آخر حياته ﷺ.

باب

[٩٦٢] عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ مر في السوق داخلا من بعض العالية - والناس كنفيه - فمر بجدي أسك ميت فتناوله فأخذ بأذنه ثم قال: «أيكم يحب أن هذا له بدرهم؟» فقالوا: ما نحب أنه لنا بشيء، وما نصنع به؟ قال: «أتحبون أنه لكم؟» قالوا: لا. قال: ذلك لهم ثلاثًا فقالوا: ولا والله لو كان حيا لكان عيبا فيه أنه أسك «والأسك الذي ليس له أذنان» فكيف وهو ميت؟ قال: «فوالله للدنيا أهون على الله من هذا عليكم».

صحيح.

وفيه:

- بيان حقارة الدنيا وما فيها.
- وأن التكبر والتعاظم بامتلاكها مذموم.
- وهو علاقته بما قبله.

[٩٦٣] عن عتي بن ضمرة قال: رأيت عند أبي رجلا تعزى بعزاء الجاهلية فأعضه أبي ولم يكنه فنظر إليه أصحابه قال: كأنكم أنكرتموه؟ فقال: إني لا أهاب في هذا أحدا أبدا إني سمعت النبي ﷺ يقول: «من تعزى بعزاء الجاهلية فأعضوه ولا تكنوه».

صحيح.

[٩٦٣] حدثنا عثمان قال حدثنا المبارك عن الحسن عن عتي مثله.

وفيه:

- التنفير من سنة الجاهلية.

- وعلاقته بما قبله: إبطال الإسلام سنن الجاهلية ومنها سنة فارس والروم في القيام على ملوكهم تعظيمًا وتكبرًا.

باب ما يقول الرجل إذا خدرت رجله

[٩٦٤] عن عبد الرحمن بن سعد قال: خدرت رجل ابن عمر، فقال له رجل: اذكر أحب الناس إليك، فقال: محمد.

ضعيف.

وفيه:

- قول الرجل لابن عمر لما خدرت رجله: اذكر أحب الناس إليك.
- وقول ابن عمر: محمد.
- وجواز ذلك.
- ذكر المحبوب ينشط المرء.

باب

[٩٦٥] عن أبي موسى ﷺ أنه كان مع النبي ﷺ في حائط من حيطان المدينة وفي يد النبي ﷺ عود يضرب به من الماء والطين، فجاء رجل يستفتح، فقال النبي ﷺ: «افتح له وبشره بالجنة» فذهبت فإذا أبو بكر ﷺ ففتحت له وبشرته بالجنة، ثم استفتح رجل آخر فقال: «افتح له وبشره بالجنة» فإذا عمر ﷺ ففتحت له وبشرته بالجنة، ثم استفتح رجل آخر وكان متكئا فجلس وقال: «افتح له وبشره بالجنة على بلوى تصيبه، أو تكون» فذهبت فإذا عثمان ففتحت له فأخبرته بالذي قال، قال: الله المستعان».

صحيح.

وفيه:

- ما يقوله من توقع حصول مصيبة.
- وعلاقته بما قبله أن عثمان قال: الله المستعان فيما أصابه، كما قال ابن عمر ما قاله فيما أصابه.

باب مصافحة الصبيان

[٩٦٦] عن سلمة بن وردان قال: رأيت أنس بن مالك يصافح الناس فسألني من أنت؟ فقلت: مولى لبني ليث فمسح على رأسي ثلاثا. وقال: بارك الله فيك.

حسن الإسناد.

وفيه:

- مصافحة أنس سلمة وهو صبي ومسح رأسه والدعاء له.
- وما يدل عليه ذلك من أخلاق.

باب المصافحة

[٩٦٧] عن أنس بن مالك ﷺ قال: لما جاء أهل اليمن قال النبي ﷺ: «قد أقبل أهل اليمن، وهم أرق قلوبا منكم» فهم أول من جاء بالمصافحة.

صحيح.

وفيه:

- مشروعية المصافحة.
- وأن أول من جاء بها أهل اليمن.
- وفضلهم.

- ذكرهم بما فيهم من خير.

[٩٦٨] عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: من تمام التحية أن تصافح أخاك.

صحيح ـ الإسناد موقوفًا.

وفيه:

- الحث على تحية الأخ لأخيه.
- وتتميمها بالمصافحة.

باب مسح المرأة رأس الصبي

[٩٦٩] عن إبراهيم بن مرزوق الثقفي قال: حدثني أبي - وكان لعبد الله بن الزبير فأخذه الحجاج منه - قال: كان عبد الله بن الزبير بعثني إلى أمه أسماء بنت أبي بكر فأخبرها بما يعاملهم حجاج وتدعو لي وتمسح رأسي. وأنا يومئذ وصيف.

ضعيف الإسناد موقوف.

وفيه:

- مسح أسماء رأس مرزوق ودعاؤها له وكان صبيًّا.
- وجواز ذلك.

باب المعانقة

[٩٧٠] عن ابن عقيل، أن جابر بن عبد الله حدثه، أنه بلغه حديث عن رجل من أصحاب النبي ﷺ فابتعت - فابتاع - بعيرا فشددت إليه رحلي شهرا حتى قدمت الشام، فإذا عبد الله بن أنيس فبعثت إليه أن جابرا بالباب فرجع الرسول فقال: جابر بن عبد الله؟ فقلت: نعم فخرج فاعتنقني. قلت: حديث بلغني لم أسمعه خشيت أن أموت أو تموت قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «يحشر الله العباد - أو الناس - عراة

غرلا بهما» قلنا: ما بهما؟ قال: «ليس معهم شيء» فيناديهم بصوت يسمعه من بعد - أحسبه قال كما يسمعه من قرب - أنا الملك لا ينبغي لأحد من أهل الجنة يدخل الجنة وأحد من أهل النار يطلبه بمظلمة ولا ينبغي لأحد من أهل النار يدخل النار وأحد من أهل الجنة يطلبه بمظلمة» قلت: وكيف وإنما نأتي الله عراة بهما؟ قال: «بالحسنات والسيئات».

صحيح.

وفيه:

- معانقة عبد الله لجابر رضي الله عنهما.
- وهي جائزة لمن لقي أخاه قدم من سفر ونحوه.

باب الرجل يقبل ابنته

[٩٧١] عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت ما رأيت أحدا كان أشبه حديثا وكلاما برسول الله ﷺ من فاطمة. وكانت إذا دخلت عليه قام إليها فرحب بها وقبلها وأجلسها في مجلسه وكان إذا دخل عليها قامت إليه فأخذت بيده فرحبت وقبلته وأجلسته في مجلسها فدخلت عليه في مرضه الذي توفي فرحب بها وقبلها.

صحيح.

وفيه:

- تقبيل النبي ﷺ فاطمة.
- وتقبيل فاطمة النبي صلى الله عليهما وسلم.
- وجواز ذلك بين الأب وابنته.

باب تقبيل اليد

[٩٧٢] عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كنا في غزوة فحاص الناس حيصة قلنا كيف نلقى النبي ﷺ وقد فررنا فنزلت: ﴿إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ﴾ فقلنا لا نقدم المدينة فلا يرانا أحد فقلنا لو قدمنا، فخرج النبي ﷺ من صلاة الفجر قلنا: نحن الفرارون قال: «أنتم العكارون - العكارون: أي: الكرارون على الحرب والعطافون نحوها.» فقبلنا يده قال: «أنا فئتكم».

ضعيف.

وفيه:

- تقبيلهم يد النبي ﷺ.
- وإقراره ﷺ لهم على ذلك.
- وجوازه مع مثل العالم والصالح والأب.
- وشرط جوازه: عدم الفتنة.

[٩٧٣] عن عبد الرحمن بن رزين قال: مررنا بالربذة فقيل لنا: ها ههنا سلمة بن الأكوع فأتيته فسلمنا عليه فأخرج يديه فقال: بايعت بهاتين نبي الله ﷺ. فأخرج كفا له ضخمة كأنها كف بعير فقمنا إليها فقبلناها.

حسن الإسناد.

وفيه:

- تقبيلهم يد سلمة.
- وإقراره لهم على ذلك.
- وجوازه للمعنى المذكور بالشرط الآنف.

[٩٧٤] عن ثابت أنه قال: لأنس أمسست النبي ﷺ بيدك؟ قال: نعم. فقبلها.

ضعيف الإسناد موقوف.

وفيه:

- تقبيل ثابت يد أنس لما ذكره.
- وعدم امتناع أنس منه أو إنكاره عليه.

باب تقبيل الرجل

[٩٧٥] عن الوازع بن عامر رضي الله عنه قال قدمنا فقيل: ذاك رسول الله فأخذنا بيديه ورجليه نقبلها.

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- تقبيلهم يد وقدم النبي ﷺ.

باب قيام الرجل للرجل تعظيمًا

[٩٧٧] عن معاوية رضي الله عنه قال النبي ﷺ: «من سره أن يمثل له عباد الله قياما فليتبوأ بيتا من النار».

صحيح.

وفيه:

- الترهيب من القيام على هذا النحو.
- والإيماء إلى جوازه إذا ما لم يكن كذلك.
- وينبغي كراهة المفعول له وامتناع الفاعل.

باب بدء السلام

[٩٧٨] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «خلق الله آدم عليه السلام وطوله ستون ذراعا، قال: اذهب فسلم على أولئك نفر من الملائكة جلوس فاستمع ما يجيبونك فإنها تحيتك وتحية ذريتك فقال: السلام عليكم. فقالوا: السلام عليك ورحمة الله. فزادوه ورحمة الله، فكل من يدخل الجنة على صورته فلم يزل ينقص الخلق حتى الآن».

صحيح.

وفيه:

- قوله عز وجل لآدم عليه السلام: اذهب فسلم على أولئك.. وهو بدء أمر السلام.
- أن السلام تحية آدم وذريته.
- ولفظ السلام.
- وجوابه.

باب إفشاء السلام

[٩٧٩] عن البراء رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «أفشوا السلام تسلموا».

حسن.

وفيه:

- الأمر بإفشاء السلام.
- وفضله.
- وآثاره.

[٩٨٠] عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: «لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا ألا أدلكم على ما تحابون به؟» قالوا: بلى يا رسول الله قال: «أفشوا السلام بينكم».

صحيح.

وفيه:

- الحث على إفشاء السلام.
- والترغيب فيه.
- وفضله.

[٩٨١] عن عبد الله بن عمرو ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «اعبدوا الرحمن، وأطعموا الطعام، وأفشوا السلام تدخلوا الجنان».

صحيح.

وفيه:

- الحث على إفشاء السلام.
- وفضله.

باب من بدأ بالسلام

[٩٨٢] عن بشير بن يسار قال: ما كان أحد يبدأ أو يبدر ابن عمر بالسلام.

صحيح.

وفيه:

- الحث على البدء بالسلام.

- حرص ابن عمر على ذلك.

[٩٨٣] عن جابر ﷺ قال: «يسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد والماشيان أيهما يبدأ بالسلام فهو أفضل».

صحيح الإسناد موقوفا، وصح مرفوعا

وفيه:

- أمر الراكب أن يسلم على الماشي والماشي على القاعد.
- وبيان أن الماشيين يستويان.
- وأن أفضلهما البادئ بالسلام.

[٩٨٤] عن نافع أن ابن عمر ﷺ أخبره أن الأغر ﷺ - وهو رجل من مزينة وكانت له صحبة مع النبي ﷺ - كانت له أوسق من تمر على رجل من بني عمرو بن عوف اختلف إليه مرارًا، قال: فجئت إلى النبي ﷺ فأرسل معي أبا بكر الصديق، قال: فكل من لقينا سلموا علينا، فقال أبو بكر: ألا ترى الناس يبدأونك بالسلام فيكون لهم الأجر، ابدأهم بالسلام يكن لك الأجر.

يحدث هذا ابن عمر عن نفسه.

حسن.

وفيه:

- حرص الصحابة رضوان الله عليهم على إفشاء السلام.
- وعنايتهم بإحراز المبادرة والمبادأة.
- تعليم أبي بكر هذه المسألة للأغر ﷺ.
- وتبيينه فضلها.

[٩٨٥] عن أبي أيوب ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «لا يحل لامرئ مسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث فيلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام».

صحيح.

وفيه:

- فضل البدء بالسلام.
- والحث عليه خاصة عند الخصام.

باب فضل السلام

[٩٨٦] عن أبي هريرة ﷺ أن رجلًا مر على رسول الله ﷺ وهو في مجلس فقال: السلام عليكم، فقال: «عشر حسنات» فمر رجل آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله فقال: «عشرون حسنة» فمر رجل آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. فقال: «ثلاثون حسنة» فقام رجل من المجلس ولم يسلم فقال رسول الله ﷺ: «ما أوشك ما نسي صاحبكم إذا جاء أحدكم المجلس فليسلم فإن بدا له أن يجلس فليجلس وإذا قام فليسلم ما الأولى بأحق من الآخرة»

صحيح.

وفيه:

- فضل السلام.
- وتفاوت أجره على النحو المذكور.

[٩٨٧] عن ابن عمر ﷺ قال: كنت رديف أبي بكر فيمر على القوم فيقول: السلام عليكم، فيقولون: السلام عليكم ورحمة الله ويقول: السلام عليكم ورحمة الله، فيقولون: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. فقال أبو بكر: فضلنا الناس اليوم بزيادة كثيرة.

صحيح.

- عن زيد قال حدثنا عمر مثله.

وفيه :

- بدء أبي بكر بالسلام.
- وفضل ذلك.
- وما كان يقوله ويردون عليه.
- وتنويع ذلك.

[٩٨٨] عن عائشة رضي الله عنها عن رسول الله ﷺ: «ما حسدكم اليهود على شيء ما حسدوكم على السلام والتأمين».

صحيح.

وفيه:

- فضل السلام.
- وأثره.
- وتفريط يهود فيه.
- وتمسك أمتنا به.
- وحسدهم لها عليه.

باب السلام اسم من أسماء الله عز وجل

[٩٨٩] عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن السلام اسم من أسماء الله تعالى وضعه الله في في الأرض فأفشوا السلام بينكم».

حسن.

وفيه:

- أن السلام اسم من أسماء الله تعالى.
- وأن الله تعالى وضعه في الأرض.
- وعظم قدر السلام بذلك.
- والأمر بإفشائه.

[٩٩٠] عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: كانوا يصلون خلف النبي ﷺ قال القائل: السلام على الله. فلما قضى النبي ﷺ صلاته قال: «من القائل السلام على الله؟ إن الله هو السلام، ولكن قولوا: التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله» قال: وقد كانوا يتعلمونها كما يتعلم أحدكم السورة من القرآن.

صحيح.

وفيه:

- قولهم في أول الأمر: السلام على الله.
- ونهي النبي لهم عن ذلك وتعليمهم ما يقولونه، ومنه: «**التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين**».

باب حق المسلم على المسلم أن يسلم عليه إذا لقيه

[٩٩١] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «حق المسلم على المسلم

خمس؟» قيل وما هي؟ قال: «إذا لقيته فسلم عليه وإذا دعاك فأجبه وإذا استنصحك فانصح له وإذا عطس فحمد الله فشمته وإذا مرض فعده وإذا مات فاصحبه».

صحيح.

وفيه:

- أن السلام حق للمسلم على المسلم.
- وأمره إذا لقيه أن يسلم عليه.

باب يسلم الماشي على القاعد

[٩٩٢] عن عبد الرحمن بن شبل رضي الله عنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «ليسلم الراكب على الراجل، وليسلم الراجل على القاعد وليسلم الأقل على الأكثر فمن أجاب السلام فهو له ومن لم يجب فلا شيء له».

صحيح.

وفيه:

- الأمر بالتسليم.
- وإشاعته.
- وبيان من يبدأ به.
- وأن من أجاب السلام فهو له ومن لم يجب فلا شيء له من الأجر.
- وأنه يجزئ رد البعض.
- وأن البعض الآخر لا يأثم لكن حرم الفضل.

[٩٩٣] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «يسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد والقليل على الكثير».

صحيح.

وفيه:

- الأمر بالتسليم.
- والحث على إشاعته.
- وبيان من يبدأ به.

[٩٩٤] عن جابر رضي الله عنه قال: الماشيان إذا اجتمعا فأيهما بدأ بالسلام فهو أفضل.

صحيح.

وفيه:

- فيه تساوي الماشيين في البدء بالتسليم.
- وحث كل منهما على البدء.
- وأن البادئ منهما هو الأفضل.

باب تسليم الراكب على القاعد

[٩٩٥] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «يسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد والقليل على الكثير».

صحيح.

[٩٩٦] عن فضالة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «يسلم الفارس على القاعد، والقليل على الكثير».

صحيح.

وفيهما:

- أن الراكب هو من يسلم على الماشي والقاعد.
- وأمر الراكب بهذا.
- وعكسه خلاف السنة.

باب هل يسلم الماشي على الراكب

[٩٩٧] عن حصين عن الشعبي أنه لقي فارسًا فبدأه بالسلام فقلت: تبدأه بالسلام؟ قال: رأيت شريحا ماشيا يبدأ بالسلام.

صحيح.

وفيه:

- أن الشعبي وشريحًا بدءا الراكب بالسلام.
- وهو خلاف ظاهر الأحاديث المتقدمة فلعل ذلك لمصلحة اقتضته.

باب يسلم القليل على الكثير

[٩٩٨] عن فضالة بن عبيد رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «يسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد والقليل على الكثير».

صحيح.

[٩٩٩] عن فضالة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال «يسلم الفارس على الماشي والماشي على القائم والقليل على الكثير».

صحيح.

وفيهما:

- أن القليل هم من يسلمون على الكثير.

- وأن ذلك على الاستحباب.

باب يسلم الصغير على الكبير

[١٠٠٠] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد والقليل على الكثير».

صحيح.

[١٠٠١] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يسلم الصغير على الكبير والماشي على القاعد والقليل على الكثير»

صحيح.

وفيهما:

- أن الصغير هو من يسلم على الكبير.
- وأن المفضول عمومًا بنوع ما يبدأ الفاضل بالسلام.
- وإجلال الصغير للكبير وتوقيره.
- ورعاية السن في هذا وأمثاله.
- ولا بأس بسلام الكبير على الصغير لمصلحة تقتضيه كالتعليم وغيره وقد ثبت عن النبي ﷺ.

باب منتهى السلام

[١٠٠١] عن أبي الزناد قال: كان خارجة بن زيد بن ثابت يكتب على كتاب زيد إذا سلم قال: السلام عليك يا أمير المؤمنين ورحمة الله وبركاته ومغفرته وطيب صلواته.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- إرسال السلام كتابة.
- وما ينتهي إليه، وعن ابن عباس ﷺ: إن السلام انتهى إلى البركة.

باب من سلم إشارة

[١٠٠٢] عن ابن بسام أبو قرة الخراساني قال: رأيت أنسًا يمر علينا فيومئ بيده إلينا فيسلم، وكان به وضح، ورأيت الحسن يخضب بالصفرة وعليه عمامة سوداء.

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- السلام بالإشارة.
- وجوازه مع النطق باللسان.
- وبغيرها يكره.

«٠٠٠» وقالت: أسماء ألوى النبي ﷺ بيده إلى النساء بالسلام.

صحيح ـ وهو معلق.

وفيه:

- التسليم على النساء.
- والإشارة به باليد إليهن.
- والجمع بين اللفظ والإشارة كما في رواية أبي داود.

[١٠٠٣] عن سعد أنه خرج مع عبد الله ابن عمر ومع القاسم بن محمد حتى إذا نزلا سرفا مر عبد الله بن الزبير فأشار إليهم بالسلام فردا عليه.

ضعيف الإسناد موقوف.

وفيه:

- إشارة عبد الله إلى سعد ومن معه بالسلام.
- وردهم عليه.
- وإقرارهم له.

[١٠٠٤] - «ث ٢٣٤» عن عطاء بن أبي رباح قال: كانوا يكرهون التسليم باليد، أو قال: كان يكره التسليم باليد.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- كراهة الصحابة التسليم باليد.
- وهذا إذا لم يقترن به اللفظ.
- ويجوز في حال الشغل عن اللفظ كمن كان في الصلاة أو الحمام ونحوهما أن يشير بلا لفظ ولا يكره.

باب يسمع إذا سلم

[١٠٠٥] عن ثابت بن عبيد قال: أتيت مجلسا فيه عبد الله بن عمر فقال: إذا سلمت فأسمع فإنها تحية من عند الله مباركة طيبة.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- الحث على إسماع السلام.

- وأنه الأصل إلا إذا دعت حاجة إلى خلافه كعدم التشويش على نائم أو مصل أو قارئ ونحو ذلك.
- وفضل التسليم.

باب من خرج يسلم ويسلم عليه

[١٠٠٦] عن الطفيل بن أبي بن كعب أنه كان يأتي عبد الله بن عمر فيغدو معه إلى السوق، قال: فإذا غدونا إلى السوق لم يمر عبد الله بن عمر على سقاط، ولا صاحب بيعة، ولا مسكين، ولا أحد إلا يسلم عليه.

قال الطفيل: فجئت عبد الله بن عمر يوما، فاستتبعني إلى السوق، فقلت: ما تصنع بالسوق وأنت لا تقف على البيع، ولا تسأل عن السلع، ولا تسوم بها، ولا تجلس في مجالس السوق؟ فاجلس بنا هاهنا نتحدث، فقال لي عبد الله: يا أبا بطن، وكان الطفيل ذا بطن، إنما نغدو من أجل السلام، نسلم على من لقينا.

صحيح.

وفيه:

- تسليم ابن عمر على كل من لقيهم.
- وأنه ما كان يخرج إلا لذلك.
- وفضل ذلك.
- وتعليمه.

باب التسليم إذا جاء المجلس

[١٠٠٧] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا جاء أحدكم المجلس فليسلم، فإن رجع فليسلم فإن الأخرى ليست بأحق من الأولى».

صحيح.

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ مثله.

صحيح.

وفيه:

- الأمر بالتسليم إذا جاء المجلس.
- والأمر به إذا قام منه.
- وأنهما سواء في الطلب.

باب التسليم إذا قام من المجلس

[١٠٠٨] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إذا جاء الرجل المجلس فليسلم فإن جلس ثم بدا له أن يقوم قبل أن يتفرق المجلس فليسلم فإن الأولى ليست بأحق من الأخرى».

صحيح.

وفيه:

- التسليم في المجيء إلى المجلس والذهاب منه.
- استواؤهما في الأحقية.

٤٦٤- باب حق من سلم إذا قام

[١٠٠٩] عن معاوية بن قرة قال: قال لي أبي: يا بني، إن كنت في مجلس ترجو خيره فعجلت بك حاجة فقل: سلام عليكم فإنك تشركهم فيما أصابوا في ذلك المجلس وما من قوم يجلسون مجلسا فيتفرقون عنه لم يذكر الله إلا كأنما تفرقوا عن جيفة حمار.

صحيح موقوف.

وفيه:

- إذا عجل بالقيام من مجلس يسلم عند قيامه.
- وفضل ذلك.
- وإذا قاموا أجمعون سلموا للافتراق.

[١٠١٠] عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمعه يقول: «من لقي أخاه فليسلم عليه فإن حالت بينهما شجرة أو حائط ثم لقيه فليسلم عليه».

صحيح موقوفًا، وصح مرفوعًا.

وفيه:

- الأمر بالسلام عند اللقاء.
- وكذا عند التلاقي بعد الافتراق ولو لحين قصير كما في الصورة المذكورة في الحديث.

[١٠١١] عن أنس بن مالك رضي الله عنهما أن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كانوا يكونون مجتمعين فتستقبلهم الشجرة فتنطلق طائفة منهم عن يمينها وطائفة عن شمالها فإذا التقوا سلم بعضهم على بعض.

صحيح.

وفيه:

- حرص الصحابة على إفشاء السلام.
- وفعلهم هذا عند اللقاء من قريب.
- وأهمية ذلك.

باب من دهن يده للمصافحة

[١٠١٢] عن ثابت البناني أن أنسا كان إذا أصبح دهن يده بدهنٍ طيِّب لمصافحة إخوانه.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- دهن اليد بدهن طيب من أجل المصافحة.
- وتعظيم قدرها.
- والدراية بآثارها.
- والحرص عليها في أعظم صوره.

باب التسليم بالمعرفة وغيرها

[١٠١٣] عن عبد الله بن عمرو أن رجلا قال: يا رسول الله أي الإسلام خير قال: «تطعم الطعام وتقرئ السلام على من عرفت ومن لم تعرف».

صحيح.

وفيه:

- الحث على السلام على من عرفت ومن لم تعرف.
- وفضل ذلك.

٤٦٧- باب

[١٠١٤] عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ نهى عن الأفنية والصعدات أن يجلس فيها فقال المسلمون: لا نستطيعه، لا نطيقه، قال أما لا فأعطوا حقها قالوا

وما حقها؟ قال: غض البصر وإرشاد بن السبيل وتشميت العاطس إذا حمد الله ورد التحية.

صحيح.

وفيه:

- من حق الطريق: رد التحية.
- سلام المار على الجالسين.

[١٠١٥] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أبخل الناس من بخل بالسلام والمغبون من لم يرده وإن حالت بينك وبين أخيك شجرة فإن استطعت أن تبدأه بالسلام لا يبدأك فافعل.

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- أن من بخل بالسلام كان أبخل الناس.
- وأن المغبون الخاسر من لم يرد التحية.
- والحث على البدء بالسلام ولو من قريب.
- ومشروعية التسليم إذا حالت بينهما شجرة ثم التقيا.

[١٠١٦] عن سالم مولى عبد الله بن عمرو قال: وكان ابن عمرو إذا سلم عليه فرد زاد، فأتيته وهو جالس فقلت: السلام عليكم. فقال: السلام عليكم ورحمة الله، ثم أتيته مرة أخرى فقلت: السلام عليكم ورحمة الله. قال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. ثم أتيته مرة أخرى فقلت: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وطيب صلواته.

ضعيف موقوفًا.

وفيه:

- جواب السلام بأزيد منه.
- ومنه الصور المذكورة.
- وجواز الزيادة عن البركة.

٤٦٨- باب لا يسلم على فاسق

[١٠١٧] عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: لا تسلموا على شراب الخمر.

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- عدم التسليم على الفاسق.
- وعدم الرد عليه.
- وهذا من باب الزجر والهجر إذا كانت فيه المصلحة.

[١٠١٨] عن قتادة عن الحسن قال: ليس بينك وبين الفاسق حرمة.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- سقوط حق الفاسق في أمور، ومنها: السلام.

[١٠١٩] عن أبي رزيق أنه سمع علي بن عبد الله يكره الاسبرنج ويقول: لا تسلموا على من يلعب بها وهي من الميسر.

ضعيف الإسناد مقطوع.

وفيه:

- النهي عن التسليم على من يلعب بفرس الشطرنج.
- وكذا من كان على مثلها من المعاصي.
- وهذا على أنها من الميسر كما هنا، وهذا متحقق في بعض صورها.

٤٦٩- باب من ترك السلام على المتخلق وأصحاب المعاصي

[١٠٢٠] عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: مر النبي ﷺ على قوم فيهم رجل متخلق بخلوق فنظر إليهم وسلم عليهم وأعرض عن الرجل فقال: الرجل أعرضت عني؟ قال: «بين عينيك جمرة».

حسن.

وفيه:

- ترك السلام على المتخلق بطيب النساء.

[١٠٢١] عن عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل السهمي عن أبيه عن جده أن رجلا أتى النبي ﷺ وفي يده خاتم من ذهب فأعرض النبي ﷺ عنه فلما رأى الرجل كراهيته ذهب فألقى الخاتم وأخذ خاتما من حديد فلبسه وأتى النبي ﷺ قال: «هذا شر هذا حلية أهل النار» فرجع فطرحه ولبس خاتما من ورق فسكت عنه النبي ﷺ.

حسن.

وفيه:

- ترك رد السلام على مرتكب المعصية.

[١٠٢٢] عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: أقبل رجل من البحرين إلى النبي ﷺ فسلم

عليه فلم يرد - وفي يده خاتم من ذهب وعليه جبة حرير - فانطلق الرجل محزونا فشكا إلى امرأته فقالت: لعل برسول الله جبتك وخاتمك فألقهما ثم عد ففعل فرد السلام فقال: جئتك آنفا فأعرضت عني قال: «كان في يدك جمر من نار» فقال لقد جئت إذا بجمر كثير قال: «إن ما جئت به ليس بأجزأ عنا من حجارة الحرة ولكنه متاع الحياة الدنيا» قال فبماذا أتختم؟ قال: «بحلقة من ورق أو صفر أو حديد».

ضعيف.

وفيه:

- عدم رد السلام على مرتكب الكبيرة.
- والرد عليه إذا تركها.

باب التسليم على الأمير

[١٠٢٣] - «ث ٢٤٥» عن ابن شهاب أن عمر بن عبد العزيز سأل أبا بكر بن سليمان بن أبي حثمة: لم كان أبو بكر يكتب من أبي بكر خليفة رسول الله؟ ثم كان عمر يكتب بعده من عمر بن الخطاب خليفة أبي بكر، من أول من كتب أمير المؤمنين؟

فقال: حدثتني جدتي الشفاء - وكانت من المهاجرات الأول، وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه إذا هو دخل السوق دخل عليها - قالت: كتب عمر بن الخطاب إلى عامل العراقين أن ابعث إلي برجلين جلدين نبيلين أسألهما عن العراق وأهله، فبعث إليه صاحب العراقين بلبيد بن ربيعة وعدي بن حاتم، فقدما المدينة فأناخا راحلتيهما بفناء المسجد ثم دخلا المسجد، فوجدا عمرو بن العاص، فقالا له: يا عمرو استأذن لنا على أمير المؤمنين عمر، فوثب عمرو فدخل على عمر فقال: السلام عليك يا أمير المؤمنين، فقال له: عمر ما بدا لك في هذا الاسم يا ابن العاص؟ لتخرجن مما قلت. قال: نعم قدم لبيد بن ربيعة وعدي بن حاتم فقالا لي: استأذن

لنا على أمير المؤمنين، فقلت: أنتما والله أصبتما اسمه، وإنه الأمير ونحن المؤمنون، فجرى الكتاب من ذلك اليوم.

صحيح الإسناد.

وفيه :

- التسليم على الأمير بقول: السلام عليك يا أمير المؤمنين.

[١٠٢٤] - «ث ٢٤٦» عن عبيد الله بن عبد الله قال: قدم معاوية حاجا حجته الأولى وهو خليفة فدخل عليه عثمان بن حنيف الأنصاري فقال: السلام عليك أيها الأمير ورحمة الله، فأنكرها أهل الشام وقالوا من هذا المنافق الذي يقصر بتحية أمير المؤمنين فبرك عثمان على ركبته ثم قال يا أمير المؤمنين إن هؤلاء أنكروا علي أمرا أنت أعلم به منهم فوالله لقد حييت بها أبا بكر وعمر وعثمان فما أنكره منهم أحد فقال: معاوية لمن تكلم من أهل الشام على رسلكم فإنه قد كان بعض ما يقول ولكن أهل الشام لما حدثت هذه الفتن قالوا: لا تقصر عندنا تحية خليفتنا فإني إخالكم يا أهل المدينة تقولون لعامل الصدقة أيها الأمير.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- قول عثمان لمعاوية رضي الله عنهما: السلام عليك أيها الأمير ورحمة الله.
- واستحباب تخصيص الأمير بزيادة التحية والتقدير.

[١٠٢٥] - «ث ٢٤٧» عن محمد بن المنكدر عن جابر رضي الله عنه قال: دخلت على الحجاج فما سلمت عليه.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- ترك جابر السلام على الحجاج لجوره وظلمه.

[١٠٢٦] - «ث ٢٤٨» عن تميم بن حذلم قال: إني لأذكر أول من سلم عليه بالإمرة بالكوفة خرج المغيرة بن شعبة من باب الرحبة فجاءه رجل من كندة زعموا أنه أبو قرة الكندي فسلم عليه، فقال: السلام عليك أيها الأمير ورحمة الله السلام عليكم فكرهه فقال: السلام عليكم أيها الأمير ورحمة الله السلام عليكم هل أنا إلا منهم أم لا؟ قال سماك: ثم أقر بها بعد.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- كراهية المغيرة تخصيص بالتحية من بين المسلمين.
- ثم إقراره بها.

[١٠٢٧] - «ث ٢٤٩» عن زياد بن عبيد الرعيني بطن من حمير قال: دخلنا على رويفع وكان أميرا على أنطابلس فجاء رجل فسلم عليه فقال: السلام على الأمير، وعن عبدة فقال: السلام عليك أيها الأمير. فقال له رويفع: لو سلمت علينا لرددنا عليك السلام ولكن إنما سلمت على مسلمة بن مخلد - وكان مسلمة على مصر - اذهب إليه فليرد عليك السلام. قال زياد: وكنا إذا جئنا فسلمنا وهو في المجلس قلنا: السلام عليكم.

ضعيف الإسناد موقوف.

وفيه:

- كراهية رويفع هذا النوع من التسليم.

باب التسليم على النائم

[١٠٢٨] عن المقداد بن الأسود رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ يجيء من الليل فيسلم تسليمًا لا يوقظ نائمًا ويسمع اليقظان.

صحيح.

وفيه:

- التسليم على أهل البيت عند الدخول.
- خفض الصوت به.
- تقييد هذا الحديث مطلق الحديث السابق في إسماع السلام.

باب حياك الله

[١٠٢٩] «ث ٢٥٠» عن الشعبي أن عمر رضي الله عنه قال: لعدي بن حاتم حياك الله من معرفة.

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- قول عمر لعدي: حياك الله.

باب مرحبا

[١٠٣٠] عن عائشة رضي الله عنها قالت: أقبلت فاطمة تمشي كأن مشيتها مشي النبي ﷺ فقال: مرحبا بابنتي ثم أجلسها عن يمينه أو عن شماله.

صحيح.

وفيه:

- من السنة قول: مرحبًا للقادم.
- وأثرها في نفسه.
- وما ينبغي أن يكون عليه القائل مع ذلك.

[١٠٣١] عن علي ﷺ قال: استأذن عمار على النبي ﷺ فعرف صوته فقال: مرحبا بالطيب المطيب.

صحيح.

وفيه:

- قول النبي ﷺ لعمار ﷺ: مرحبا بالطيب المطيب.
- وأثر تلقي القادم بها.

باب كيف رد السلام

[١٠٣٢] عن عبد الله بن عمرو ﷺ قال: بينما نحن جلوس عند النبي ﷺ في ظل شجرة بين مكة والمدينة إذ جاء أعرابي من أجلف الناس وأشدهم فقال: السلام عليكم فقالوا: وعليكم.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- قول الرجل: السلام عليكم.
- وجواب النبي ﷺ بقوله: وعليكم.
- وهو كاف.
- ولعل ذلك من باب التأديب والزجر عما عرف به من الشدة.

[١٠٣٣] - «ث ٢٥١» عن أبي جمرة قال: سمعت ابن عباس ﷺ إذا يسلم عليه يقول: وعليك ورحمة الله.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- جواز الاكتفاء في الرد بهذا، لم يعد لفظ السلام.

[١٠٣٤] قال أبو عبد الله: وقالت قيلة: قال: رجل السلام عليك يا رسول الله قال: وعليك السلام ورحمة الله.

حسن صحيح.

وفيه:

- قوله: السلام عليك، يا رسول الله.
- رد النبي ﷺ التحية عليه بأحسن منها.

[١٠٣٥] عن أبي ذر ﷺ قال: أتيت النبي ﷺ حين فرغ من صلاته فكنت أول من حياه بتحية الإسلام فقال: وعليك ورحمة الله ممن أنت؟ قلت: من غفار.

صحيح.

وفيه:

- أن أبا ذر ﷺ أول من ألقى على رسول الله ﷺ تحية الإسلام.
- وإجابة النبي ﷺ له بقوله: وعليك ورحمة الله.

[١٠٣٦] - عن عائشة ﷺ قالت: قال رسول الله ﷺ: يا عايش هذا جبريل وهو يقرأ عليك السلام قالت: فقلت: وعليه السلام ورحمة الله وبركاته ترى ما لا أرى. تريد بذلك رسول الله ﷺ.

صحيح.

وفيه:

- قراءة جبريل ﷺ السلام على عائشة رضي الله عنها.
- ومنقبة ذلك.
- وجوابها بقول: وعليه السلام ورحمة الله وبركاته.
- ومشروعية بعث السلام.
- وما يقول من يحمله.
- وما يجيب به من يبلغه.

[١٠٣٧] «ث ٢٥٢» عن معاوية بن قرة قال: قال لي أبي: يا بني، إذا مر بك الرجل فقال: السلام عليكم. فلا تقل: وعليك كأنك تخصه بذلك وحده فإنه ليس وحده ولكن قل: السلام عليكم.

صحيح.

وفيه:

- تعليم الأب ولده آداب السلام.
- وأنه يقول في الجواب: وعليك.
- وليقل: وعليكم السلام.
- والرد بالأحسن.
- والرد بالجمع.
- وأن ذلك يشمله وغيره، ومنهم ملكاه.

باب من لم يرد السلام

[١٠٣٨] - «ث ٢٥٣» عن عبد الله بن الصامت قال: قلت: لأبي ذر: مررت بعبد الرحمن بن أم الحكم فسلمت فما رد علي شيئًا. فقال: يا ابن أخي ما يكون عليك من ذلك رد عليك من هو خير منه ملك عن يمينه.

صحيح الإسناد موقوفا على أبي ذر ـ وصح مرفوعا عن غيره.

وفيه:

- أن المسلم عليه إذا لم يرد رد ملكه على من سلم عليه.
- وأن ذلك يكون خيرًا له من رد المسلم عليه.
- والترغيب في المداومة على إلقاء السلام وعدم الانقطاع.

[١٠٣٩] - «ث ٢٥٤» عن عبد الله رضي الله عنه قال: إن السلام اسم من أسماء الله وضعه الله في الأرض فأفشوه بينكم، إن الرجل إذا سلم على القوم فردوا عليه كانت له عليهم فضل درجة لأنه ذكرهم السلام، وإن لم يرد عليه رد عليه من هو خير منه وأطيب.

صحيح موقوفا وصح مرفوعًا.

وفيه:

- أن السلام اسم من أسماء الله تعالى.
- وأنه سبحانه وضعه في الأرض.
- والأمر بإفشائه.
- والحث على المبادأة بالسلام.
- وفضل ذلك من جهتين.

- وإنه إن لم يرد عليه المسلم عليهم رد عليه من هو خير منهم وأطيب.

[١٠٤٠] «ث ٢٥٥» عن الحسن قال: التسليم تطوع والرد فريضة.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- استحباب إلقاء السلام وفوز من فعله باثواب.
- ووجوب الرد وإثم من تركه.

باب من بخل بالسلام

[١٠٤١] - «ث ٢٥٦» عن عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ قال: الكذوب من كذب على يمينه، والبخيل من بخل بالسلام، والسروق من سرق الصلاة.

ضعيف الإسناد موقوف، والجملة الثانية صحت مرفوعة.

وفيه:

- أن من بخل بالسلام فهو البخيل.
- والتنفير من الإمساك عنه.
- وذم فاعله.

[١٠٤٢] - «ث ٢٥٧» عن أبي هريرة ﷺ قال: أبخل الناس الذي يبخل بالسلام وإن أعجز الناس من عجز بالدعاء.

صحيح الإسناد موقوفًا، وصح مرفوعًا.

وفيه:

- أن أبخل الناس الذي يبخل بالسلام.

- والحث على ترك ذلك.
- وذم من يفعله.
- والتنفير من فعله.

باب السلام على الصبيان

[١٠٤٣] عن أنس بن مالك ﷺ أنه مر على صبيان فسلم عليهم، وقال كان النبي ﷺ يفعله بهم.

صحيح.

وفيه:

- تسليم النبي ﷺ على الصبيان.
- واقتداء أنس ﷺ به في ذلك.
- وأن ذلك تقييد لمطلق الأمر بعكسه في الأحاديث السابقة.

[١٠٤٤] «ث ٢٥٨» عن عنبسة قال: رأيت ابن عمر يسلم على الصبيان في الكتاب.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- تسليم ابن عمر على الصبيان في الكتاب.

باب تسليم النساء على الرجال

[١٠٤٥] عن أم هانئ ﷺ قالت: ذهبت إلى النبي ﷺ وهو يغتسل فسلمت عليه، فقال: «من هذه؟» قلت: أم هانئ قال: «مرحبا».

صحيح.

وفيه:

- تسليم أم هانئ على النبي ﷺ.
- وقول النبي ﷺ لها: مرحبا.
- وجواز تسليم المرأة على الرجل إذا أمنت الفتنة.

[١٠٤٦] «ث ٢٥٩» عن الحسن قال: كن النساء يسلمن على الرجال في عهد رسول الله ﷺ.

ضعيف الإسناد لجهالة عنبسة.

وفيه:

- تسليم النساء على الرجل في زمان النبوة بالشرط المذكور.

باب التسليم على النساء

[١٠٤٧] عن أسماء رضي الله عنها أن النبي ﷺ مر في المسجد، وعصبة من النساء قعود، قال بيده إليهن بالسلام، فقال: «إياكن وكفران المنعمين، إياكن وكفران المنعمين» ، قالت إحداهن: نعوذ بالله، يا نبي الله، من كفران نعم الله، قال: « بلى إن إحداكن تطول أيمتها، ثم تغضب الغضبة فتقول: والله ما رأيت منه ساعة خيرا قط، فذلك كفران نعم الله، وذلك كفران نعم المنعمين» .

صحيح.

[١٠٤٨] عن أسماء ابنة يزيد الأنصارية رضي الله عنها قالت: مر بي النبي ﷺ وأنا في جوار أتراب لي فسلم علينا، وقال: «إياكن وكفر المنعمين» وكنت من أجرأهن على مسألته فقلت: يا رسول الله، وما كفران المنعمين؟ قال: «لعل إحداكن تطول أيمتها

بين أبويها ثم يرزقها الله زوجًا ويرزقها منه ولدًا، فتغضب الغضبة فتكفر فتقول: ما رأيت منك خيرًا قط».

صحيح

وفيهما:

- مشروعية تسليم الرجل على جماعة النساء.
- والجمع بين اللفظ والإشارة في ذلك.

باب من كره تسليم الخاصة

[١٠٤٩] عن طارق قال: كنا عند عبد الله جلوسا فجاء آذنه قد قامت الصلاة، فقام وقمنا معه فدخلنا المسجد فرأى الناس ركوعا في مقدم المسجد فكبر وركع ومشينا وفعلنا مثل ما فعل، فمر رجل مسرع، فقال: عليكم السلام يا أبا عبد الرحمن فقال: صدق الله وبلغ رسوله فلما صلينا رجع فولج على أهله وجلسنا في مكاننا ننتظره حتى يخرج فقال: بعضنا لبعض أيكم يسأله؟ قال طارق: أنا أسأله، فسأله، فقال: عن النبي ﷺ قال: «بين يدي الساعة تسليم الخاصة وفشو التجارة حتى تعين المرأة زوجها على التجارة وقطع الأرحام وفشو العلم وظهور الشهادة بالزور وكتمان شهادة الحق».

صحيح.

وفيه:

- قول الرجل: عليكم السلام يا أبا عبد الرحمن.
- وأن هذا تسليم الخاصة الذي أشار النبي ﷺ أنه يكون بين يدي الساعة، وهو أن يسلم على أناس مخصوصين يعرفهم.
- وذم ذلك، الحث على تعميم السلام.

- وأثره وأهميته في المجتمع.

[١٠٥٠] عن عبد الله بن عمرو ﷺ أن رجلًا سأل رسول الله ﷺ أي الإسلام خير؟ قال: «تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف».

صحيح.

وفيه:

- فضل السلام.
- وطلبه.
- والترغيب في إفشائه على من عرفت ومن لم تعرف.

باب كيف نزلت آية الحجاب

[١٠٥١] عن أنس ﷺ أنه كان ابن عشر سنين مقدم رسول الله ﷺ المدينة فكن أمهاتي يوطِّوَنَّني على خدمته فخدمته عشر سنين وتوفي وأنا بن عشرين.

فكنت أعلم الناس بشأن الحجاب فكان أول ما نزل ما ابتنى رسول الله ﷺ بزينب بنت جحش أصبح بها عروسا فدعا القوم فأصابوا من الطعام ثم خرجوا وبقي رهط عند النبي ﷺ فأطالوا المكث فقام فخرج وخرجت لكي يخرجوا فمشى فمشيت معه حتى جاء عتبة حجرة عائشة ثم ظن أنهم خرجوا فرجع ورجعت حتى دخل على زينب فإذا هم جلوس فرجع ورجعت حتى بلغ عتبة حجرة عائشة وظن أنهم خرجوا فرجع ورجعت معه فإذا هم قد خرجوا فضرب النبي ﷺ بيني وبينه الستر وأنزل الحجاب.

صحيح.

وفيه:

- نزول آية الحجاب.
- وبيان وقت ذلك وظرفه.

باب العورات الثلاث

[١٠٥٢] عن ثعلبة بن أبي مالك القرظي أنه ركب إلى عبد الله بن سويد أخي بني حارثة بن الحارث يسأله عن العورات الثلاث وكان يعمل بهن، فقال: ما تريد؟ فقلت: أريد أن أعمل بهن، فقال: إذا وضعت ثيابي من الظهيرة لم يدخل علي أحد من أهلي بلغ الحلم إلا بأذني إلا أن أدعوه فذلك إذنه، ولا إذا طلع الفجر وتحرك الناس حتى تصلى الصلاة، ولا إذا صليت العشاء ووضعت ثيابي حتى أنام.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- بيان العورات الثلاث.
- والحرص على العمل بهن.
- والرحلة في طلب العلم بذلك.

باب أكل الرجل مع امرأته

[١٠٥٣] عن عائشة رضي الله عنها قالت: كنت آكل مع النبي ﷺ حيسا فمر عمر فدعاه فأكل فأصابت يده إصبعي فقال: «حس لو أطاع فيكن ما رأتكن عين» فنزل الحجاب.

صحيح.

وفيه:

- أكل النبي ﷺ وعائشة رضي الله عنها.

- وأكل عمر ﷺ معهما بدعوة منه ﷺ.

- وأن الآية المذكورة نزلت في هذا الموقف وذاك، ولا بأس بنزولها بسببهما جميعًا.

[١٠٥٤] عن خولة ﷺ قالت: اختلفت يدي ويد رسول الله ﷺ في إناء واحد.

صحيح .

وفيه:

- أكل خولة ﷺ مع النبي ﷺ.

- وأن ذلك كان في إناء واحد يغترفان منه.

باب إذا دخل بيتًا غير مسكون

[١٠٥٥] عن نافع أن عبد الله بن عمر ﷺ قال: إذا دخل البيت غير المسكون فليقل: السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين.

حسن الإسناد.

وفيه:

- أدب دخول البيت الخالي.

- وأهميته.

[١٠٥٦] عن ابن عباس ﷺ قال: ﴿لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَ بُيُوتِكُمۡ حَتَّىٰ تَسۡتَأۡنِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهۡلِهَا﴾ [النور: ٢٧]، **واستثنى من ذلك فقال:** ﴿لَّيۡسَ عَلَيۡكُمۡ جُنَاحٌ أَن تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَ مَسۡكُونَةٖ فِيهَا مَتَٰعٞ لَّكُمۡۚ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ مَا تُبۡدُونَ وَمَا تَكۡتُمُونَ ٢٩﴾ [النور: ٢٩].

صحيح الإسناد.

وفيه:

- النهي عن دخول بيوت الغير بغير إذنهم.
- وكذا بيت هو له أجره أو أعاره وكذا لغيره.
- ويستثنى من ذلك البيوت العامة والخالية فلا حرج في دخولها دون استئذان.

باب ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم

[١٠٥٧] عن نافع عن ابن عمر: «ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم» قال: هي للرجال دون النساء.

ضعيف الإسناد موقوف.

وفيه:

- تخصيص ابن عمر رضي الله عنهما الآية بالرجال دون النساء.
- واختار الطبري العموم للرجال والنساء؛ لأن الله عمَّم ولم يخصص منهم ذكرًا ولا أنثى، فذلك على جميع من عمَّه ظاهر التنزيل.

باب قول الله ﴿وَإِذَا بَلَغَ ٱلْأَطْفَٰلُ مِنكُمُ ٱلْحُلُمَ﴾

[١٠٥٨] عن نافع عن ابن عمر أنه كان إذا بلغ بعض ولده الحلم عزله فلم يدخل عليه إلا بإذن.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- يختلف حكم الولد بعد الحلم عما قبله.
- ومن الواجب عليه بعد الحلم أن يستأذن في الدخول في جميع الأوقات.
- وهذا بخلاف المملوكين كما في الآية التي قبلها.

باب يستأذن على أمه

[١٠٥٩] عن علقمة قال: جاء رجل إلى عبد الله قال: أأستأذن على أمي؟ فقال: ما على كل أحيانها تحب أن تراها.

صحيح الإسناد.

[١٠٦٠] عن مسلم بن نذير يقول: سأل رجل حذيفة فقال: أستأذن على أمي؟ فقال: إن لم تستأذن عليها رأيت ما تكره.

صحيح الإسناد.

وفيهما:

- الاستئذان على الأم.
- وعموم ذلك جميع الأوقات.
- والحكمة منه.

باب يستأذن على أبيه

[١٠٦١] عن موسى بن طلحة قال: دخلت مع أبي على أمي فدخل فاتبعته فالتفت فدفع في صدري حتى أقعدني على استي ثم قال: أتدخل بغير إذن.

ضعيف الإسناد موقوف.

وفيه:

- استئذان الولد على أبويه.
- ووجوب ذلك.
- والعقاب على تركه.

باب يستأذن على أبيه وولده

[١٠٦٢] عن جابر رضي الله عنه قال: يستأذن الرجل على ولده وأمه وإن كانت عجوزا وأخيه وأخته وأبيه.

ضعيف الإسناد موقوف.

وفيه:

- استئذان الرجل على أبيه وأمه.
- واستئذانه على أخيه وأخنه.
- واستئذانه على ابنه وابنته.

باب يستأذن على أخته

[١٠٦٣] عن عطاء قال: سألت ابن عباس فقلت: أستأذن على أختي؟ فقال: نعم فأعدت فقلت: أختان في حجري وأنا أمونهما وأنفق عليهما أستأذن عليهما؟ قال: نعم أتحب أن تراهما عريانتين. ثم قرأ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِيَسۡتَـٔۡذِنكُمُ ٱلَّذِينَ مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ وَٱلَّذِينَ لَمۡ يَبۡلُغُواْ ٱلۡحُلُمَ مِنكُمۡ ثَلَٰثَ مَرَّٰتٖۚ مِّن قَبۡلِ صَلَوٰةِ ٱلۡفَجۡرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُم مِّنَ ٱلظَّهِيرَةِ وَمِنۢ بَعۡدِ صَلَوٰةِ ٱلۡعِشَآءِۚ ثَلَٰثُ عَوۡرَٰتٖ لَّكُمۡ﴾ قال: فلم يؤمر هؤلاء بالإذن إلا في هذه العورات الثلاث. قال: ﴿وَإِذَا بَلَغَ ٱلۡأَطۡفَٰلُ مِنكُمُ ٱلۡحُلُمَ فَلۡيَسۡتَـٔۡذِنُواْ كَمَا ٱسۡتَـٔۡذَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡۚ﴾ قال ابن عباس: فالإذن واجب. زاد بن جريج على الناس كلهم.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- الاستئذان على الأخت.

- وأنه واجب.
- وبيان الحكمة من ذلك.

باب يستأذن على أخيه

[١٠٦٤] عن عبد الله رضي الله عنه قال: يستأذن الرجل على أبيه وأمه وأخيه وأخته.

ضعيف الإسناد موقوف.

وفيه:

- الاستئذان على الأخ.

باب الاستئذان ثلاثا

[١٠٦٥] عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أنه استأذن على عمر بن الخطاب فلم يؤذن له وكأنه كان مشغولا فرجع أبو موسى ففرغ عمر فقال: ألم أسمع صوت عبد الله بن قيس إيذنوا له. قيل: قد رجع فدعاه فقال: كنا نؤمر بذلك. فقال تأتيني على ذلك بالبينة فانطلق إلى مجلس الأنصار فسألهم فقالوا: لا يشهد لك على هذا إلا أصغرنا أبو سعيد الخدري فذهب بأبي سعيد فقال عمر: أخفي علي من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ألهاني الصفق بالأسواق. يعني الخروج إلى التجارة.

صحيح.

وفيه:

- الاستئذان قبل الدخول.
- وتكريره ثلاثًا.
- وأنه لا يزاد فيه على ذلك.
- وانتظار الإذن به.

- وأنه لا حرج في عدم الإذن.

باب الاستئذان غير السلام

[١٠٦٦] عن أبي هريرة رضي الله عنه فيمن يستأذن قبل أن يسلم قال: لا يؤذن له حتى يبدأ بالسلام.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- أن الاستئذان غير السلام.
- وأن السلام يسبق الاستئذان.
- وأن من لم يبدأ بالسلام لا يؤذن له.

[١٠٦٧] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: إذا دخل ولم يقل السلام عليكم فقل: لا حتى يأتي بالمفتاح السلام.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- أن من دخل ولم يسلم لا يؤذن له في الدخول.
- وأن السلام مفتاح الدخول.

باب إذا نظر بغير إذن تفقأ عينه

[١٠٦٨] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لو اطلع رجل في بيتك فخذفته بحصاة ففقأت عينه ما كان عليك جناح».

صحيح.

وفيه:

- حرمة النظر بغير إذن.
- والتنفير من فعله.
- وأنه مستحق للعقوبة والزجر والتأديب.
- وأن صاحب البيت لا يغرم شيئًا إن عاقبه فآذاه.
- وأنه لا يأثم.

[١٠٦٩] عن أنس رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ قائمًا يصلي فاطلع رجل في بيته فأخذ سهمًا من كنانته فسدد نحو عينيه.

صحيح.

وفيه:

- هم النبي ﷺ بهذا يدل على حرمته.
- وجواز فعله.

باب الاستئذان من أجل النظر

[١٠٧٠] عن سهل بن سعد أن رجلا اطلع من جحر في باب النبي ﷺ ومع النبي ﷺ مدرى يحك به رأسه فلما رآه النبي ﷺ قال: «لو أعلم أنك تنظرني لطعنت به في عينك».

صحيح.

[١٠٧١] وقال النبي ﷺ: «إنما جعل الإذن من أجل البصر».

صحيح.

وفيهما:

- تحريم النظر في البيوت.
- والحكمة منه.
- ومساواته دخول البيت بغير إذن.
- واستحقاق فاعله العقوبة.

[١٠٧٢] عن أنس رضي الله عنه قال: اطلع رجل من خلل في حجرة النبي ﷺ فسدد رسول الله ﷺ بمشقص فأخرج الرجل رأسه.

صحيح.

وفيه:

- أن ما فعله الرجل غير مشروع.
- وزجر النبي ﷺ له حتى انتهى.

باب إذا سلم الرجل على الرجل في بيته

[١٠٧٣] عن أبي موسى قال: استأذنت على عمر فلم يؤذن لي ثلاثا فأدبرت فأرسل إلي فقال يا عبد الله اشتد عليك أن تحتبس على بابي اعلم أن الناس كذلك يشتد عليهم أن يحتبسوا على بابك. فقلت: بل استأذنت عليك ثلاثا فلم يؤذن لي فرجعت وكنا نؤمر بذلك فقال: ممن سمعت هذا؟ فقلت سمعته من النبي ﷺ فقال أسمعت من النبي ﷺ ما لم نسمع؟ لئن لم تأتني على هذا ببينة لأجعلنك نكالا. فخرجت حتى أتيت نفرا من الأنصار جلوسا في المسجد فسألتهم فقالوا أو يشك في هذا أحد فأخبرتهم ما قال عمر فقالوا: لا يقوم معك إلا أصغرنا فقام معي أبو سعيد الخدري أو أبو مسعود إلى عمر فقال: خرجنا مع النبي ﷺ وهو يريد سعد بن عبادة حتى أتاه فسلم فلم يؤذن له ثم سلم الثانية ثم الثالثة فلم يؤذن له فقال: «قضينا ما

علينا» ثم رجع فأدركه سعد فقال: يا رسول الله والذي بعثك بالحق ما سلمت من مرة إلا وأنا أسمع وأرد عليك ولكن أحببت أن تكثر من السلام علي وعلى أهل بيتي فقال: أبو موسى والله إن كنت لأمينًا على حديث رسول الله ﷺ فقال: أجل ولكن أحببت أن أستثبت.

صحيح.

وفيه:

- استئذان أبي موسى رضي الله عنه.
- وعدم إذن عمر رضي الله عنه له.
- وتكريره الاستئذان ثلاثًا.
- وإدباره بعد الثالثة.
- وحصول ذلك مع النبي ﷺ وجماعة من الصحابة رضي الله عنهم.
- وتقديم النبي ﷺ السلام قبل الاستئذان.
- ورد سعد في سره رجاء بركة سلامه ﷺ.

باب دعاء الرجل إذنه

[١٠٧٤] عن عبد الله رضي الله عنه قال: إذا دعي الرجل فقد أذن له.

صحيح موقوف.

وفيه:

- أن الدعوة إذن.
- وهذا فيما يحتمل ذلك.

[١٠٧٥] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إذا دعي أحدكم فجاء مع الرسول فهو إذنه».

صحيح.

وفيه:

- أن المدعو إذا جاء مع رسول الداعي فليس عليه إذن.

[١٠٧٦] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «رسول الرجل إلى الرجل إذنه».

صحيح.

وفيه:

- أن المدعو مأذون له بنفس وصول الدعوة إليه بواسطة رسول الداعي.

[١٠٧٧] عن أبي العلانية قال: أتيت أبا سعيد الخدري فسلمت فلم يؤذن لي ثم سلمت فلم يؤذن لي ثم سلمت الثالثة. فرفعت صوتي وقلت: السلام عليكم يا أهل الدار فلم يؤذن لي فتنحيت ناحية فقعدت فخرج إلي غلام فقال: ادخل فدخلت فقال لي أبو سعيد: أما إنك لو زدت لم يؤذن لك فسألته عن الأوعية فلم أسله عن شيء إلا قال: حرام حتى سألته عن الجف؟ فقال: حرام.

صحيح.

وفيه:

- الاستئذان إلى ثلاث.
- ولا تشرع الزيادة عليها.
- والإغلاظ عليه بعدم الإذن إن زاد.

باب كيف يقوم عند الباب؟

[١٠٧٨] عن عبد الله بن بسر صاحب النبي ﷺ أن النبي ﷺ إذا أتى بابا يريد أن يستأذن لم يستقبله جاء يمينا وشمالا فإن أذن له وإلا انصرف.

حسن صحيح.

وفيه:

- أن المستأذن لا يستقبل الباب وإنما يقف عن يمينه أو شماله.
- وأنه إذا لم يؤذن له ينصرف.

باب إذا استأذن فقال حتى أخرج، أين يقعد؟

[١٠٧٩] عبد الرحمن بن معاوية بن حديج عن أبيه قال: قدمت على عمر بن الخطاب رضي الله عنه فاستأذنت عليه فقالوا لي: مكانك حتى يخرج إليك فقعدت قريبا من بابه قال: فخرج إلي فدعا بماء فتوضأ ثم مسح على خفيه فقلت: يا أمير المؤمنين أمن البول هذا؟ قال من البول أو من غيره.

حسن الإسناد.

وفيه:

- الاستئذان قبل الدخول.
- جواز مطالبته بالانتظار.
- وأنه يقعد قريبًا من الباب.

باب قرع الباب

[١٠٨٠] عن أنس بن مالك رضي الله عنهم إن أبواب النبي ﷺ كانت تقرع بالأظافير.

صحيح.

وفيه:

- مشروعية قرع الباب.
- واستعمال الأظافير في هذا.
- وأن ذلك كان المعتاد في أبواب رسول الله ﷺ.

باب إذا دخل ولم يستأذن

[١٠٨١] عن كلدة بن حنبل أن صفوان بن أمية بعثه إلى النبي ﷺ في الفتح بلبن وجداية وضغابيس قال: أبو عاصم يعني البقل والنبي ﷺ بأعلى الوادي ولم أسلم ولم أستأذن فقال: «ارجع فقل السلام عليكم أأدخل؟» وذلك بعد ما أسلم صفوان قال: عمرو وأخبرني أمية بن صفوان بهذا عن كلدة ولم يقل سمعته من كلدة.

صحيح.

وفيه:

- أمر من لم يستأذن ويسلم بالرجوع.
- وتعليمه ذلك.
- والرفق بمن لم يعلم إلى أن يعلم.

[١٠٨٢] عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال «إذا أدخل البصر فلا إذن له».

ضعيف.

وفيه:

- أن الإذن يكون قبل النظر في البيت.

- وبيان الحكمة من الاستئذان.
- والزجر عن النظر بغير إذن.
- وأن فاعله يأثم.

باب إذا قال أدخل ولم يسلم

[١٠٨٣] عن عطاء قال: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول: إذا قال أأدخل ولم يسلم فقل: لا حتى تأتي بالمفتاح. قلت: السلام؟ قال: نعم.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- تقديم السلام على الاستئذان.
- وأن من فعل ذلك لا يؤذن له حتى يسلم قبله.
- وأن السلام مفتاح الاستئذان.

[١٠٨٤] عن ربعي بن حراش قال: حدثني رجل من بني عامر جاء إلى النبي ﷺ فقال: أألج؟ فقال النبي ﷺ للجارية «اخرجي فقولي له قل السلام عليكم أأدخل، فإنه لم يحسن الاستئذان» قال: فسمعتها قبل أن تخرج إلي الجارية فقلت: السلام عليكم أأدخل؟ فقال: «وعليك ادخل» قال: فدخلت فقلت: بأي شيء جئت؟ فقال: «لم آتكم إلا بخير أتيتكم لتعبدوا الله وحده لا شريك له وتدعوا عبادة اللات والعزى وتصلوا في الليل والنهار خمس صلوات وتصوموا في السنة شهرا وتحجوا هذا البيت وتأخذوا من مال أغنيائكم فتردوها على فقرائكم» قال: فقلت له هل من العلم شيء لا تعلمه؟ قال: «لقد علم الله خيرا وإن من العلم ما لا يعلمه إلا الله، الخمس لا يعلمهن إلا الله ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلۡمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلۡغَيۡثَ وَيَعۡلَمُ مَا فِي ٱلۡأَرۡحَامِۖ وَمَا تَدۡرِي نَفۡسٞ مَّاذَا تَكۡسِبُ غَدٗاۖ وَمَا تَدۡرِي نَفۡسُۢ بِأَيِّ أَرۡضٖ تَمُوتُۚ﴾ [لقمان: ٣٤].

صحيح.

وفيه:

- استئذان الرجل قبل السلام وعدم الإذن له.
- وأن ذلك من عدم إحسان الاستئذان.
- وأمر النبي ﷺ بتعليمه الصواب.
- وفطنته لذلك وفعله بنفسه.
- وردّ النبي ﷺ عليه السلام وإذنه له في الدخول.

باب كيف الاستئذان؟

[١٠٨٥] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: استأذن عمر على النبي ﷺ فقال: السلام على رسول الله السلام عليكم أيدخل عمر؟

صحيح الإسناد.

وفيه:

- تسليم عمر على النبي ﷺ خاصة وعلى من في البيت عامة وطلب الإذن بالدخول.
- وتسمية نفسه في ذات الجملة.

باب من قال: من ذا؟ فقال: أنا

[١٠٨٦] عن جابر رضي الله عنه قال: أتيت النبي ﷺ في دَين كان على أبي فدققت الباب فقال: «من ذا؟» فقلت: أنا. قال: «أنا، أنا» كأنه كرهه.

صحيح.

وفيه:

- دق المستأذن الباب.
- وسؤال صاحب البيت له: من؟
- وكراهية قول الطارق: أنا، بل يفصح عن نفسه.
- ومن عرف شخصه من صوته لا بأس بإبهام بعض ذلك، والله أعلم.

[١٠٨٧] عن بريدة رضي الله عنه قال: خرج النبي ﷺ إلى المسجد وأبو موسى يقرأ فقال: «من هذا؟» فقلت: أنا بريدة جعلت فداك. فقال: «قد أعطي هذا مزمارا من مزامير آل داود».

صحيح.

وفيه:

- سؤال النبي ﷺ من هذا؟
- وجوابه بقول: أنا، ولم يكره جوابه.
- وتصريحه باسمه، ولعل هذا هو السبب في عدم الإنكار، فلم يكن ثمت مدخل للظن به في كبره أو نحوه.
- ودعاؤه مع الرد.

باب إذا استأذن فقال ادخل بسلام

[١٠٨٨] عن عبد الرحمن بن جدعان قال: كنت مع عبد الله بن عمر فاستأذن على أهل بيت فقيل: ادخل بسلام فأبى أن يدخل عليهم.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- الاستئذان.
- وجعله قبل السلام.
- وانتظار إذن صاحب البيت.
- وقول صاحب البيت: ادخل بسلام.
- ولعل ابن عمر سلم، وهو المظنون في حقه، ويكون رفضه الدخول لمصلحة أخرى فقد قيل: مثل ابن عمر لا يمكن أن تخفى عليه سنة الاستئذان بالسلام، وعليه فلا بد أن يكون قد سلم عند الاستئذان، فلما قيل له: «ادخل بسلام»، فيكون هذا الأمر والحالة هذهلا معنى له، بل لعله إلى الاستهزاء أقرب، ولذلك لم يدخل عليهم، ولعله مما يؤيد هذا التأويل ما أخرجه ابن أبي شيبة في«مصنفه» بسند آخر صحيح بلفظ: عن أبي مجلز قال: كان ابن عمر إذا استأذن، فقيل له: ادخل بسلام، رجع قال: لا أدري أدخل بسلام أم بغير سلام.

باب النظر في الدور

[١٠٨٩] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دخل البصر فلا إذن».

ضعيف.

وفيه:

- حرمة النظر في الدور قبل الإذن.
- وبيان الحكمة من الإذن.

[١٠٩٠] عن مسلم بن نذير قال: استأذن رجل على حذيفة فاطلع وقال: أدخل؟ قال: حذيفة أما عينك فقد دخلت وأما استك فلم تدخل.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- ذم النظر في البيت بغير إذن.
- والتغليظ على من فعله.

[١٠٩٠]- «ث ٢٧٨» وقال رجل: أستأذن على أمي؟ قال: إن لم تستأذن رأيت ما يسوؤك.

حسن الإسناد.

وفيه:

- أن الرجل يستأذن على أمه.
- وبيان الحكمة من ذلك.
- وأن ذلك واجب.

[١٠٩١] عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن أعرابيًّا أتى بيت رسول الله ﷺ فألقم عينه خصاصة الباب فأخذ سهما أو عودا محددا فتوخى الأعرابي ليفقأ عين الأعرابي فذهب فقال: «أما إنك لو ثبت لفقأت عينك».

صحيح.

وفيه:

- المنع من النظر من خلل الباب.
- وتحريمه.
- واستحقاق فاعله العقوبة.
- وتعريفه بسوء صنيعه وما يستوجبه من عقوبة.

[١٠٩٢] عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: من ملأ عينه من قاعة بيت قبل أن يؤذن

له فقد فسق.

ضعيف الإسناد موقوف.

وفيه:

- تحريم الاطلاع في البيت قبل الإذن.
- وأنه كبيرة.
- وأن فاعله يفسق.

[١٠٩٣] عن ثوبان ﷺ مولى رسول الله ﷺ أن النبي ﷺ قال: «لا يحل لامرئ مسلم أن ينظر إلى جوف بيت حتى يستأذن، فإن فعل فقد دخل، ولا يؤم قوما فيخص نفسه بدعوة دونهم حتى ينصرف، ولا يصلي وهو حاقن حتى يتخفف».

قال أبو عبد الله: أصح ما يروى في هذا الباب هذا الحديث.

صحيح دون جملة الإمامة.

وفيه:

- تحريم النظر في جوف البيت قبل أن يؤذن له.
- وأن فعله يساوي الدخول.

باب فضل من دخل بيته بسلام

[١٠٩٤] عن أبي أمامة ﷺ قال: قال النبي ﷺ: «ثلاثة كلهم ضامن على الله إن عاش كفي وإن مات دخل الجنة، من دخل بيته بسلام فهو ضامن على الله عز وجل ومن خرج إلى المسجد فهو ضامن على الله، ومن خرج في سبيل الله فهو ضامن على الله».

صحيح.

وفيه:

- استحباب السلام عند دخول البيت.
- وفضله.
- وأن ذلك يحصل في كل مرة.

[١٠٩٥] عن جابر رضي الله عنه قال: إذا دخلت على أهلك فسلم عليهم تحية من عند الله مباركة طيبة قال: ما رأيته إلا يوجبه قوله: «وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها».

صحيح الإسناد.

وفيه:

- الأمر بالسلام على الأهل.
- والإتيان بالسلام كله.
- وفضل ذلك.
- وأن رد السلام واجب.
- وتفسير الآية.

باب إذا لم يذكر الله عند دخوله البيت، يبيت فيه الشيطان

[١٠٩٦] عن جابر رضي الله عنه أنه سمع النبي ﷺ يقول: «إذا دخل الرجل بيته فذكر الله عز وجل عند دخوله وعند طعامه قال: الشيطان لا مبيت لكم ولا عشاء، وإذا دخل فلم يذكر الله عند دخوله قال: الشيطان أدركتم المبيت وإن لم يذكر الله عند طعامه قال: الشيطان أدركتم المبيت والعشاء».

صحيح.

وفيه:

- الحث على الذكر عند دخول البيت.
- وفضله.
- وأثره.
- وشؤم تركه.

باب ما لا يستأذن فيه

[١٠٩٧] عن أعين الخوارزمي قال: أتينا أنس بن مالك رضي الله عنه وهو قاعد في دهليزه وليس معه أحد فسلم عليه صاحبي وقال: أدخل؟ فقال أنس: ادخل هذا مكان لا يستأذن فيه أحد. فقرب إلينا طعاما فأكلنا فجاء بعس نبيذ حلو فشرب وسقانا.

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- إلقاء السلام
- وتقديمه على الاستئذان.
- وأن المكان العام لا يحتاج إلى إذن.

باب الاستئذان في حوانيت السوق

[١٠٩٨] عن مجاهد قال كان ابن عمر لا يستأذن على بيوت السوق.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- ترك الاستئذان في الأماكن العامة، ومنها الأسواق.

[١٠٩٩] عن عطاء قال: كان بن عمر يستأذن في ظلة البزاز.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- الاستئذان في مكان به بضاعة ونحوها.
- والحكمة من هذا ظاهرة.

باب كيف يستأذن على الفرس؟

[١١٠٠] عن أبي عبد الملك - مولى أم مسكين بنت عمر بن عاصم بن عمر بن الخطاب - قال: أرسلتني مولاتي إلى أبي هريرة، فجاء معي، فلما قام بالباب قال: أندراييم؟ قالت: أندرون، فقالت: يا أبا هريرة إنه يأتيني الزَّور بعد العتمة فأتحدث؟ قال: تحدثي ما لم توتري فإذا أوترت فلا حديث بعد الوتر.

ضعيف الإسناد موقوف.

وفيه:

- الاستئذان بالفارسية، ومعناه: أأدخل؟
- والإذن بها، ومعناه: ادخل.
- واستعمال لغة من أتيته في الاستئذان إن عرفتها ولم يعرف هو لغتك لتحصيل المقصود.
- وربما كان هذا من أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ توسعًا ومزاحًا.
- والاستئذان على المسلم وغيره سواء.

٥١٢- باب إذا كتب الذمي فسلم يرد عليه

[١١٠١] عن أبي عثمان النهدي قال: كتب أبو موسى إلى دهقان يسلم عليه في

كتابه فقيل له أتسلم عليه وهو كافر؟ قال: إنه كتب إلي فسلم علي فرددت عليه.

صحيح.

وفيه:

- رد السلام.
- رده على الذمي.
- وأنه يكون بمثله، فيما يظهر، والله أعلم.

٥١٣- باب لا يبدأ أهل الذمة بالسلام

[١١٠٢] عن أبي بصرة الغفاري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إني راكب غدا إلى يهود فلا تبدأوهم بالسلام فإذا سلموا عليكم فقولوا: وعليكم».

صحيح.

[١١٠٢] وعن ابن إسحاق مثله وزاد سمعت النبي ﷺ.

صحيح.

وفيهما:

- نهي النبي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام.
- وأنهم إذا سلموا يرد عليهم.
- وأنه يقال في الرد: وعليكم.

[١١٠٣] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «أهل الكتاب لا تبدأوهم بالسلام، واضطروهم إلى أضيق الطريق».

صحيح.

وفيه:

- النهي عن بدء أهل الكتاب بالسلام.
- وإذا سلموا يرد عليهم.

٥١٤- باب من سلم على الذمي إشارة

[١١٠٤] عن علقمة قال: إنما سلم عبد الله على الدهاقين إشارة.

صحيح.

وفيه:

- تسليم عبد الله بن مسعود على رؤساء القرى ونحوهم.
- وذلك إشارة.
- والفرق في ذلك بين الذمي والحربي أن الحربي لا يسلم عليه ألبتة.

[١١٠٥] عن أنس رضي الله عنه قال: مر يهودي على النبي ﷺ فقال السام عليكم فرد أصحابه السلام فقال: «قال: السام عليكم» فأخذ اليهودي فاعترف قال: «ردوا عليه ما قال».

صحيح.

وفيه:

- قول اليهودي.
- ورد الصحابة عليه السلام.
- وظنهم الحسن به.
- وفطنة النبي ﷺ لقوله.

- والأمر برد السلام عليه بمثل ما قال.

٥١٥- باب كيف الرد على أهل الذمة؟

[١١٠٦] عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن اليهود إذا سلم عليكم أحدهم فإنما يقول: السام عليك. فقولوا: وعليك».

صحيح.

وفيه:

- بيان ما تتعمد يهود قوله للمسلمين موضع السلام.
- وبيان كيفية الرد عليهم.
- والاكتفاء بقول: عليك، في الرد، دون الواو، ودون الزيادة.

[١١٠٧] عن ابن عباس قال: ردوا السلام على من كان يهوديًّا أو نصرانيًّا أو مجوسيًّا ذلك بأن الله يقول: «وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها».

حسن.

وفيه:

- وجوب رد السلام على كل من ألقاه.
- واستواء المجوسي باليهودي والنصراني في هذا.
- ودخوله في قوله تعالى: «وإذا حييتم».

٥١٦- باب التسليم على مجلس فيه المسلم والمشرك

[١١٠٨] عن أسامة بن زيد أن النبي ﷺ ركب على حمار على إكاف على قطيفة فدكية، وأردف أسامة بن زيد وراءه، يعود سعد بن عبادة، حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن أبي بن سلول وذلك قبل أن يسلم عدو الله فإذا في المجلس أخلاط من

المسلمين والمشركين وعبدة الأوثان فسلم عليهم.

صحيح.

وفيه:

- مشروعية التسليم على مجلس يختلط فيه المسلمون وغيرهم.
- ويسوق التسليم بلفظ العموم.
- ويقصد به المسلمين.
- ويقاس على المشركين وعبدة الأوثان غيرهم من أهل الكتاب والمبتدعة والعصاة، بل هم أولى.

٥١٧- باب كيف يكتب إلى أهل الكتاب؟

[١١٠٩] عن عبد الله بن عباس أن أبا سفيان بن حرب أرسل إليه هرقل ملك الروم، ثم دعا بكتاب رسول الله ﷺ الذي مع دحية الكلبي إلى عظيم بصرى، فدفعه إلي هرقل، فقرأه فإذا فيه: «بسم الله الرحمن الرحيم من محمد عبد الله ورسوله إلى هرقل عظيم الروم، سلام على من اتبع الهدى، أما بعد فإني أدعوك بدعاية الإسلام أسلم تسلم يؤتك الله أجرك مرتين، فإن توليت فإن عليك إثم الأريسيين و: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٦٤﴾﴾».

صحيح

وفيه:

- افتتاح النبي ﷺ الكتاب بالسلام.
- وبدؤه النصراني بالسلام.

- وبيان ما قال: السلام على من اتبع الهدى.
- وبدؤه بنفسه.

٥١٨- باب إذا قال أهل الكتاب: السام عليكم

[١١١٠] عن جابر رضي الله عنه قال: سلم ناس من اليهود على النبي ﷺ فقالوا السام عليكم قال: «وعليكم» فقالت عائشة رضي الله عنها وغضبت ألم تسمع ما قالوا؟ قال «بلى قد رددت عليهم، نجاب عليهم ولا يجابون فينا».

صحيح.

وفيه:

- سلام اليهود على النبي ﷺ.
- وقولهم: السام عليكم.
- وجوابهم بقوله: وعليكم.
- وأن السلام دعاء.
- وأنه لا يستجاب من الكافر.
- وأنه يستجاب من المؤمن الصادق.

٥١٩- باب يضطر أهل الكتاب في الطريق إلى أضيقها

[١١١١] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إذا لقيتم المشركين في الطريق فلا تبدأوهم بالسلام واضطروهم إلى أضيقها».

شاذ بهذا السياق في الشطر الأول.

وفيه:

- إذا لقي المسلم الكافر ألجأه إلى أضيقها
- وعدم بدئه بالسلام.

٥٢٠- باب كيف يدعو للذمي

[١١١٢] عن عقبة بن عامر الجهني ﷺ أنه مر برجل هيأته هيأة مسلم فسلم فرد عليه وعليك ورحمة الله وبركاته. فقال له الغلام: إنه نصراني. فقام عقبة فتبعه حتى أدركه فقال: إن رحمة الله وبركاته على المؤمنين، لكن أطال الله حياتك وأكثر مالك وولدك.

حسن.

وفيه:

- إلقاء الرجل السلام على عقبة ﷺ السلام.
- وجواب عقبة ﷺ بقوله: وعليك ورحمة الله وبركاته.
- وتنبيه الغلام له.
- وحرص عقبة على تصحيح مقالته.
- وقوله: إن رحمة الله وبركاته على المؤمنين، لكن أطال الله حياتك وأكثر مالك وولدك.

[١١١٣] عن ابن عباس قال: لو قال لي فرعون: بارك الله فيك. قلت: وفيك، وفرعون قد مات.

صحيح.

وفيه:

- وجوب رد السلام والدعاء لمن فعله.

- وأن جميع الناس سواء في ذلك.
- ومبالغته في هذا حتى مثل بفرعون.

[١١١٤] عن أبي موسى رضي الله عنه قال كان اليهود يتعاطسون عند النبي ﷺ رجاء أن يقول لهم: «يرحمكم الله» فكان يقول: «يهديكم الله ويصلح بالكم».

صحيح.

وفيه:

- توصل يهود إلى دعاء النبي ﷺ بالحيلة.
- ودعاء النبي ﷺ لهم.
- وقوله لهم: يهديكم الله ويصلح بالكم.
- وإمساكه عن قول: يرحمك الله.

٥٢١- باب إذا سلم على النصراني ولم يعرفه

[١١١٥] عن عبد الرحمن قال: مر ابن عمر بنصراني فسلم عليه فرد عليه فأخبر أنه نصراني. فلما علم رجع إليه فقال: رد علي سلامي.

حسن.

وفيه:

- تسليم ابن تمر على النصراني.
- وأنه رده عليه.
- تعريف الناس حاله لابن عمر.
- وقوله له: رد علي سلامي.

- واختلاف السلف في هذا.

٥٢٢- باب إذا قال: فلان يقرئك السلام

[١١١٦] عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال لها: «جبريل يقرأ عليك السلام» فقالت: وعليه السلام ورحمة الله.

صحيح.

وفيه:

- تحمل السلام وأداؤه.
- وقراءة جبريل عليه السلام على أم المؤمنين.

٥٢٣- باب جواب الكتاب

[١١١٧] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: إني لأرى لجواب الكتاب حقا كرد السلام.

حسن.

وفيه:

- وجوب رد السلام.
- واستواء القول والكتاب في ذلك.

٥٢٤- باب الكتابة إلى النساء وجوابهن

[١١١٨] عن عائشة بنت طلحة قالت: قلت لعائشة - وأنا في حجرها، وكان الناس يأتونها من كل مصر، فكان الشيوخ ينتابوني لمكاني منها، وكان الشباب يتأخوني، فيهدون إلي ويكتبون إلي من الأمصار، فأقول لعائشة -: يا خالة، هذا كتاب فلان وهديته، فتقول لي عائشة: أي بنية فأجيبيه وأثيبيه، فإن لم يكن عندك

ثواب أعطيتك، فقالت فتعطيني.

حسن.

وفيه:

- مشروعية الكتابة إلى النساء بالخير.
- ومشروعية رد ذلك.
- وأنه واجب.

٥٢٥- باب كيف يكتب صدر الكتاب؟

[١١١٩] عن عبد الله بن دينار أن عبد الله بن عمر كتب إلى عبد الملك بن مروان يبايعه فكتب إليه: بسم الله الرحمن الرحيم لعبد الملك أمير المؤمنين من عبد الله بن عمر سلام عليك فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو وأقر لك بالسمع والطاعة على سنة الله وسنة رسوله فيما استطعت.

صحيح.

وفيه:

- البدء بالبسملة.
- وتقديم ذكر المرسل إليه لمصلحة تقتضي ذلك، وهو جائز.
- وذكر لقبه من باب التوقير والتقدير.
- والتسليم عليه.
- وتنكير السلام.
- والحمد قبل الدخول في الغرض.

- وذكر المقصود بإيجاز.

٥٢٦- باب أما بعد

[١١٢٠] عن زيد بن أسلم قال: أرسلني أبي إلى ابن عمر فرأيته يكتب بسم الله الرحمن الرحيم أما بعد.

صحيح.

وفيه:

- كتابة أما بعد في الكتاب.
- وموضعها بعد التبرك ببسملة وحمد ونحوهما وقبل الشروع في الغرض.
- وقولها وكتابتها سنة.
- وأهميتها.
- وأثرها.

[١١٢١] عن هشام بن عروة قال رأيت رسائل من رسائل النبي ﷺ كلما انقضت قصة قال: «أما بعد».

صحيح.

وفيه:

- كتابة أما بعد في الرسائل.
- وأنها سنة.
- ومحافظة النبي ﷺ على كتابتها.
- وتكرارها.

٥٢٧- باب صدر الرسائل: بسم الله الرحمن الرحيم

[١١٢٢] عن خارجة بن زيد عن كبراء آل زيد بن ثابت أن زيد بن ثابت كتب بهذه الرسالة: بسم الله الرحمن الرحيم لعبد الله معاوية أمير المؤمنين من زيد بن ثابت سلام عليك أمير المؤمنين ورحمة الله فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو أما بعد.

حسن.

وفيه:

- البدء بالبسملة.
- وكتابتها كاملة.
- والفصل بين البدء الحقيقي بها والبدء الإضافي بالحمد ونحوه.

[١١٢٣] عن أبي مسعود الجُريري قال: سأل رجل الحسن عن قراءة بسم الله الرحمن الرحيم قال: تلك صدور الرسائل.

صحيح.

وفيه:

- كتابة البسملة في صدر الرسالة.
- والتزام ذلك في الرسائل.
- وشيوع ذلك وانتشاره.

٥٢٨- باب بمن يبدأ في الكتاب

[١١٢٤] عن نافع قال: كانت لابن عمر حاجة إلى معاوية فأراد أن يكتب إليه

فقالوا: ابدأ به فلم يزالوا به حتى كتب: بسم الله الرحمن الرحيم إلى معاوية.

صحيح.

وفيه:

- البدء بذكر المرسل إليه في الكتاب.
- وأن ذلك خلاف الأولى.
- وهو جائز إن كانت فيه مصلحة.

[١١٢٥] عن أنس بن سيرين قال: كتبت لابن عمر فقال: اكتب بسم الله الرحمن الرحيم أما بعد إلى فلان.

صحيح.

وفيه:

- ترتيب الرسالة: البسملة، أما بعد، ذكر اسم المرسل إليه.
- وأن ذلك جائز.

[١١٢٦] عن أنس بن سيرين قال: كتب رجل بين يدي ابن عمر بسم الله الرحمن الرحيم لفلان فنهاه ابن عمر وقال: قل: بسم الله هو له.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- نهيه أن يكتب لفلان بعد البسملة لما توهمه من معنى غير مراد.
- وإرشاده أن يكتب بسم الله هو لفلان، بدل ذلك؛ ليجتنب هذا اللبس، والله أعلم.

[١١٢٧] عن خارجة بن زيد عن كبراء آل زيد أن زيدًا كتب بهذه الرسالة: لعبد

الله معاوية أمير المؤمنين من زيد بن ثابت سلام عليك أمير المؤمنين ورحمة الله فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو أما بعد.

حسن الإسناد.

وفيه:

- بدء زيد رضي الله عنه بذكر معاوية رضي الله عنه قبل نفسه.

[١١٢٨] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «إن رجلا من بني إسرائيل» وذكر الحديث وكتب إليه صاحبه من فلان إلى فلان.

ضعيف.

وفيه:

- البدء بذكر نفسه قبل المرسل إليه.

٥٢٩- باب كيف أصبحت

[١١٢٩] عن محمود بن لَبيد قال: لما أصيب أكحل سعد يوم الخندق فثقل حولوه عند امرأة يقال لها رُفيدة وكانت تداوي الجرحى فكان النبي ﷺ إذا مر به يقول: «كيف أمسيت» وإذا أصبح: «كيف أصبحت» فيخبره.

صحيح.

وفيه:

- سؤال النبي ﷺ لسعد كيف أصبحت؟ كيف أمسيت؟
- وتكرار ذلك في كل صباح ومساء.
- وجواب المسؤول.
- والاقتداء بذلك.

[١١٣٠] عن عبد الله بن كعب بن مالك الأنصاري قال - وكان كعب بن مالك أحد الثلاثة الذين تيب عليهم -: أن ابن عباس أخبره أن علي بن أبي طالب ﷺ خرج من عند رسول الله ﷺ في وجعه الذي توفي فيه فقال الناس: يا أبا الحسن، كيف أصبح رسول الله ﷺ؟ قال: أصبح بحمد الله بارئا.

قال: فأخذ عباس بن عبد المطلب بيده فقال: أرأيتك فأنت والله بعد ثلاث عبد العصا وإني والله لأرى رسول الله ﷺ سوف يتوفى في مرضه هذا، إني أعرف وجوه بني عبد المطلب عند الموت، فاذهب بنا إلى رسول الله ﷺ فلنسأله فيمن هذا الأمر، فإن كان فينا علمنا ذلك وإن كان في غيرنا كلمناه فأوصى بنا، فقال علي: إنا والله إن سألناه فمنعَناها لا يعطيناها الناس بعده أبدًا وإني والله لا أسألها رسول الله ﷺ أبدًا.

صحيح.

وفيه:

- سؤال الناس علي بن أبي طالب كيف أصبح رسول الله ﷺ؟
- وجوابه: أصبح بحمد الله بارئًا.
- والاقتداء بذلك في سؤال أهل المريض وجوابهم.

٥٣٠- باب من كتب آخر الكتاب

[١١٣١] عن ابن أبي الزناد قال: حدثني أبي أنه أخذ هذه الرسالة من خارجة بن زيد ومن كبراء آل زيد: بسم الله الرحمن الرحيم لعبد الله معاوية أمير المؤمنين من زيد بن ثابت سلام عليك أمير المؤمنين ورحمة الله، فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو، أما بعد فإنك تسألني عن ميراث الجد والإخوة فذكر الرسالة، ونسأل الله الهدى والحفظ والتثبت في أمرنا كله ونعوذ بالله أن نضل أو نجهل أو نتكلف ما ليس لنا به علم، والسلام عليك أمير المؤمنين ورحمة الله وبركاته ومغفرته وكتب وهيب

يوم الخميس لثنتي عشرة بقيت من رمضان سنة اثنتين وأربعين.

حسن الإسناد.

وفيه:

- كتابة الدعاء.
- وجعله متعلقًا بموضوع الكتاب.
- وكتابة السلام.
- وكتابة اسم الكاتب.
- وكتابة تاريخ الكتاب.

٥٣١- باب كيف أنت

[١١٣٢] عن أنس بن مالك ﷺ أنه سمع عمر بن الخطاب ﷺ وسلم عليه رجل فرد السلام ثم سأل عمر الرجل: كيف أنت؟ فقال: أحمد الله إليك. فقال عمر: هذا الذي أردت منك.

صحيح موقوفا، وثبت مرفوعًا.

وفيه:

- سؤال عمر ﷺ الرجل: كيف أنت؟
- وجواب الرجل.
- وحسنه.
- وثناء عمر على جوابه.
- والاقتداء بذلك.

٥٣٢- باب كيف يجيب إذا قيل له كيف أصبحت؟

[١١٣٣] عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قيل للنبي ﷺ: كيف أصبحت؟ قال: «بخير من قوم لم يشهدوا جنازة ولم يعودوا مريضا».

حسن لغيره.

وفيه:

- سؤالهم النبي ﷺ: كيف أصبحت.
- وجوابه ﷺ.
- والاقتداء بذلك.

[١١٣٤] عن مهاجر - هو الصائغ - قال: كنت أجلس إلى رجل من أصحاب النبي ﷺ ضخم من الحضرميين، فكان إذا قيل له: كيف أصبحت قال: لا نشرك بالله.

حسن الإسناد موقوف.

وفيه:

- سؤال الرجل صاحبه: كيف أصبحت.
- وجواب هذا الصحابي رضي الله عنه.
- والتماس المجيب وجه خير أو صورة بر في جوابه.

[١١٣٥] عن سيف بن وهب قال: قال لي أبو الطفيل كم أتى عليك؟ قلت: أنا ابن ثلاث وثلاثين. قال: أفلا أحدثك بحديث سمعته من حذيفة بن اليمان؟ إن رجلًا من محاربِ خصَفة يقال له عمرو بن صليع، وكانت له صحبة وكان بسني يومئذ وأنا بسنك اليوم، أتينا حذيفة في مسجد، فقعدت في آخر القوم فانطلق عمرو حتى

قام بين يديه قال: كيف أصبحت أو كيف أمسيت يا عبد الله؟ قال: أحمد الله. قال: ما هذه الأحاديث التي تأتينا عنك؟ قال: وما بلغك عني يا عمرو؟ قال: أحاديث لم أسمعها. قال: إني والله لو أحدثكم بما أسمع ما انتظرتم بي جنح هذا الليل، ولكن يا عمرو بن صليع إذا رأيت قيسا توالت بالشام فالحذر الحذر، فوالله لا تدع قيس عبدا لله مؤمنا إلا أخافته أو قتلته، والله ليأتين عليهم زمان لا يمنعون فيه ذَنَب تَلْعة. قال: ما ينصبك على قومك يرحمك الله؟ قال: ذلك إليّ ثم قعد.

ضعيف الإسناد، سيف ضعيف، وقد صح منه مرفوعا جملة التحذير وما بعدها إلى «ذنب تلعة».

وفيه:

- سؤال عمرو لحذيفة رضي الله عنه: كيف أصبحت أو كيف أمسيت يا عبد الله؟
- وجواب حذيفة رضي الله عنه قال: أحمد الله.

٥٣٣- باب خير المجالس أوسعها

[١١٣٦] عن عبد الرحمن بن أبي عمرة الأنصاري قال: أوذن أبو سعيد الخدري رضي الله عنه بجنازة، قال: فكأنه تخلف حتى أخذ القوم مجالسهم ثم جاء بعد فلما رآه القوم تسرعوا عنه وقام بعضهم ليجلسه في مجلسه فقال: لا، إنس سمعت رسول الله ﷺ يقول: «خير المجالس أوسعها»، ثم تنحى فجلس في مجلس واسع.

صحيح.

وفيه:

- أن خير المجالس أوسعها.
- وأن المتقدم أولى بالمجلس.
- وأن المتأخر لا يزاحمه فيه بل يجلس في مكان غيره.

٥٣٤- باب استقبال القبلة

[١١٣٧] عن سفيان بن منقذ عن أبيه قال: كان أكثر جلوس عبد الله بن عمر وهو مستقبل القبلة فقرأ يزيد بن عبد الله بن سليط سجدة بعد طلوع الشمس فسجد وسجدوا إلا عبد الله بن عمر فلما طلعت الشمس حل عبد الله حبوته ثم سجد. وقال: ألم تر سجدة أصحابك إنهم سجدوا في غير حين صلاة.

ضعيف الإسناد موقوف، لكن صح عن ابن عمر النهي عن السجدة.

وفيه:

- الجلوس مستقبل القبلة.
- والإكثار منه.
- وفضله على غيره.

٥٣٥- باب إذا قام ثم رجع إلى مجلسه

[١١٣٨] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ: «إذا قام أحدكم من مجلسه ثم رجع إليه فهو أحق به».

صحيح.

وفيه:

- أن من سبق إلى مجلس فهو له.
- وأنه لا يزاحم فيه.
- وأنه إذا ثم قام منه ثم رجع إليه فهو أحق به.

٥٣٦- باب الجلوس على الطريق

[١١٣٩] عن أنس رضي الله عنه أتانا رسول الله ﷺ ونحن صبيان فسلَّم علينا وأرسلني في حاجة وجلس في الطريق ينتظرني حتى رجعت إليه، قال: فأبطأت على أم سليم. فقالت: ما حبسك؟ فقلت: بعثني النبي ﷺ في حاجة. قالت: ما هي؟ قلت: إنها سر؟ قالت: فاحفظ سر رسول الله ﷺ.

صحيح.

وفيه:

- جلوس النبي ﷺ في الطريق ينتظر أنسًا.
- وأن ذلك كان لحاجة.
- والاقتداء به ﷺ في ذلك.
- ودلالته على التواضع.
- والتزام آدابه التي دلت عليها الأحاديث الأخرى.

٥٣٧- باب التوسع في المجلس

[١١٤٠] عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال النبي ﷺ: «لا يقيمن أحدكم الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه ولكن تفسحوا وتوسعوا».

صحيح.

وفيه:

- النهي عن إقامة أحد من مجلسه وجلوسه فيه.
- وكذا لو لم يجلس وأجلس غيره أو لم يفعل.

- والأمر بالتفسح والتوسع.
- وأثر ذلك الفعل وعكسه في النفس البشرية.

٥٣٨- باب يجلس الرجل حيث انتهى

[١١٤١] عن جابر بن سمرة ﷺ قال: كنا إذا أتينا النبي ﷺ جلس أحدنا حيث انتهى.

صحيح لغيره.

وفيه:

- من آداب المجلس أن يجلس الرجل حيث انتهى به المجلس.

٥٣٩- باب لا يفرق بين اثنين

[١١٤٢] عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو أن النبي قال «لا يحل لرجل أن يفرق بين اثنين إلا بإذنهما».

حسن.

وفيه:

- النهي عن التفريق بين اثنين بغير إذنهما.
- وأن ذلك حرام.
- وأنه جائز إذا أذنا فيه.

[١١٢٤] باب يتخطى إلى صاحب المجلس

٤٥٠- عن ابن عباس ﷺ قال: لما طعن عمر ﷺ كنت فيمن حمله حتى أدخلناه الدار فقال لي: يا ابن أخي اذهب فانظر من أصابني ومن أصاب معي.

فذهبت فجئت لأخبره فإذا البيت ملآن فكرهت أن أتخطى رقابهم وكنت حديث السن، فجلست.

وكان يأمر إذا أرسل أحدًا بالحاجة أن يخبره بها، وإذا هو مسجى وجاء كعب فقال: والله لئن دعا أمير المؤمنين ليبقينه الله وليرفعنه لهذه الأمة حتى يفعل فيها كذا وكذا حتى ذكر المنافقين فسمى وكنى، قلت: أبلغه ما تقول؟ قال: ما قلت إلا وأنا أريد أن تبلغه فتشجعت فقمت فتخطأت رقابهم حتى جلست عند رأسه قلت: إنك أرسلتني بكذا وأصاب معك كذا ثلاثة عشر وأصاب كليبا الجزار وهو يتوضأ عند المهراس وإن كعبا يحلف بالله بكذا. فقال: ادعو كعبا فدعي. فقال: ما تقول؟ قال: أقول كذا وكذا. قال: لا والله لا أدعو ولكن شقي عمر إن لم يغفر الله له.

ضعيف الإسناد موقوف.

وفيه:

- أن الأصل عدم جواز تخطي الرقاب.
- وأن يجلس الرجل حيث انتهى إليه المجلس.
- ويستثنى من ذلك ما كان إليه حاجة شديدة.

[١١٤٤] عن الشعبي قال: جاء رجل إلى عبد الله بن عمرو - وعنده القوم جلوس - يتخطى إليه، فمنعوه، فقال: اتركوا الرجل، فجاء حتى جلس إليه، فقال: أخبرني بشيء سمعته من رسول الله ﷺ، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه».

صحيح.

وفيه:

- حرمة المسلم.

- وحرمة أذيته بقول أو فعل.
- وفضل الإمساك عن ذلك.
- اجتناب ما نهى الله عنه.
- وفضل فعل ذلك.
- وأن من ذلك تخطي رقاب الجلوس.

[١١٤٥] عن ابن عباس ﷺ قال: أكرم الناس علي جليسي.

صحيح الإسناد.

[١١٤٦] عن ابن عباس ﷺ قال: أكرم الناس علي جليسي؛ أن يتخطى رقاب الناس حتى يجلس إلي.

ضعيف الإسناد.

وفيهما:

- توقير العالم جليسه الحريص على علمه.
- وأنه أكرم الجلوس عليه.

باب: هل يقدم الرجل رجله بين يدي جليسه

[١١٤٧] عن كثير بن مرة قال: دخلت المسجد يوم الجمعة فوجدت عوف بن مالك الأشجعي جالسًا في حلقة، مدَّ رجليه بين يديه فلما رآني قبض رجليه، ثم قال لي: تدري لأي شيء مددت رجلي؟ ليجيء رجل صالح فيجلس.

حسن الإسناد.

وفيه:

- جواز مد الرجلين في المجلس بين الطلاب.
- وقبضها لحضور من حضره من العلماء والصلحاء.
- وقبضها ليجلسه مكانها.

باب الرجل يكون في القوم فيبزق

[١١٤٨] عن الحارث بن عمرو السهمي قال: أتيت النبي ﷺ وهو بمنى أو بعرفات وقد أطاف به الناس ويجيء الأعراب فإذا رأوا وجهه قالوا هذا وجه مبارك قلت: يا رسول الله استغفر لي، فقال: «اللهم اغفر لنا»، فدرت فقلت: استغفر لي قال: «اللهم اغفر لنا» فدرت فقلت استغفر لي فقال: «اللهم اغفر لنا» فذهب يبزق فقال بيده فأخذ بها بزاقه ومسح به نعله كره أن يصيب أحدا من حوله.

حسن.

وفيه:

- تقدير أهل المجلس.
- وتكريمهم.
- وتجنيبهم الأذى.

باب مجالس الصعدات

[١١٤٩] عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ نهى عن المجالس بالصعدات فقالوا يا رسول الله ليشق علينا الجلوس في بيوتنا قال: «فإن جلستم فأعطوا المجالس حقها» قالوا: وما حقها يا رسول الله؟ قال: «إدلال السائل ورد السلام وغض الأبصار والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر».

صحيح.

[١١٥٠] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إياكم والجلوس في الطرقات» قالوا يا رسول الله: ما لنا بد من مجالسنا نتحدث فيها فقال رسول الله ﷺ: «أما إذا أبيتم فأعطوا الطريق حقه؟» قالوا: وما حق الطريق يا رسول الله. قال «غض البصر وكف الأذى والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر».

صحيح.

وفيهما:

- النهي عن الجلوس في الطرقات.
- وجواز ذلك بالآداب المذكورة.
- وأنها حقوق لها.

باب من أدلى رجليه إلى البئر إذا جلس وكشف عن الساقين

[١١٥١] عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: خرج النبي ﷺ يوما إلى حائط من حوائط المدينة لحاجته وخرجت في أثره فلما دخل الحائط جلست على بابه وقلت لأكونن اليوم بواب النبي ﷺ ولم يأمرني فذهب النبي فقضى حاجته وجلس على قف البئر وكشف عن ساقيه ودلاهما في البئر فجاء أبو بكر رضي الله عنه ليستأذن عليه ليدخل فقلت: كما أنت حتى أستأذن لك فوقف وجئت النبي ﷺ فقلت يا رسول الله أبو بكر يستأذن عليك. فقال: «ائذن له وبشره بالجنة» فدخل فجاء عن يمين النبي ﷺ فكشف عن ساقيه ودلاهما في البئر فجاء عمر فقلت: كما أنت حتى أستأذن لك. فقال النبي ﷺ: «ائذن له وبشره بالجنة» فجاء عمر عن يسار النبي ﷺ فكشف عن ساقيه ودلاهما في البئر فامتلأ القف فلم يكن فيه مجلس ثم جاء عثمان فقلت: كما أنت حتى أستأذن لك فقال النبي ﷺ: «ائذن له وبشره بالجنة معها بلاء يصيبه» فدخل فلم يجد معهم مجلسا فتحول حتى جاء مقابلهم على شفة البئر فكشف عن ساقيه ثم دلاهما في البئر فجعلت أتمنى أن يأتي أخ لي وأدعو الله أن يأتي به فلم يأت

حتى قاموا قال: ابن المسيب فأولت ذلك قبورهم اجتمعت ها هنا وانفرد عثمان.

صحيح.

وفيه:

- جواز الجلوس على حافة البئر.
- وإدلاء الرجلين فيها مع كشف الساقين.
- وجلوس الأصحاب حوله على هذه الهيئة.

[١١٥٢] عن أبي هريرة رضي الله عنه خرج النبي ﷺ في طائفة من النهار لا يكلمني ولا أكلمه حتى أتى سوق بني قينقاع فجلس بفناء بيت فاطمة، فقال: «أثم لكع؟ أثم لكع؟» فحبسته شيئًا فظننت أنها تلبسه سخابًا أو تغسله فجاء يشتد حتى عانقه وقبله وقال: «اللهم أحببه وأحبب من يحبه».

صحيح.

وفيه:

- جلوس النبي ﷺ بفناء البيت.

٥٤٦- باب إذا قام له رجل من مجلسه لم يقعد فيه

[١١٥٣] عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: نهى النبي ﷺ أن يقيم الرجل من المجلس ثم يجلس فيه.

- وكان ابن عمر إذا قام له رجل من مجلسه لم يجلس فيه.

صحيح.

وفيه:

- النهي عن أن يقيم الرجل الرجل من المجلس ثم يجلس فيه.

- وورع ابن عمر ﷺ أن يجلس في مجلس من يقوم له.
- والعمل بهما.

٥٤٧- باب الأمانة

[١١٥٤] عن أنس - ﷺ -: خدمت رسول الله ﷺ يوما حتى إذا رأيت أني قد فرغت من خدمته قلت: يقيل النبي ﷺ فخرجت من عنده فإذا غلمة يلعبون فقمت أنظر إليهم إلى لعبهم فجاء النبي ﷺ فانتهى إليهم، فسلم عليهم ثم دعاني فبعثني إلى حاجة فكان في فَيء حتى أتيته وأبطأت على أمي، فقالت: ما حبسك قلت بعثني النبي ﷺ إلى حاجة. قالت: ما هي؟ قلت: إنه سر للنبي ﷺ. فقالت: احفظ على رسول الله ﷺ سره. فما حدثت بتلك الحاجة أحدا من الخلق فلو كنت محدثا حدثتك بها.

صحيح الإسناد

وفيه:

- حفظ أنس سر رسول الله ﷺ.
- وأمر أمه له بذلك.
- وحفظ أنس له عن جميع الخلق.
- وأنه أمانة.

٥٤٨- باب إذا التفت التفت جميعًا

[١١٥٥]- عن أبي هريرة ﷺ يصف رسول الله ﷺ كان ربعة وهو إلى الطول أقرب شديد البياض أسود شعر اللحية حسن الثغر أهدب أشفار العينين بعيد ما بين المنكبين مفاض الخدين [الجبين] يطأ بقدمه جميعًا ليس لها أخمص يقبل جميعًا ويدبر جميعا لم أر مثله قبل ولا بعد.

حسن لغيره.

وفيه:

- أنه ﷺ كان يلتفت بكله، وهذا شأن من لا يسارق النظر أو يلوي عنقه إذا نظر يمنة أو يسرة.
- واقتداء المسلم به ﷺ في ذلك.

٥٤٩- باب إذا أرسل رجلا إلى رجل في حاجة فلا يخبره

[١١٥٦] عبد الله بن زيد بن أسلم عن أبيه عن جده قال: قال لي عمر: إذا أرسلتك إلى رجل فلا تخبره بما أرسلتك إليه فإن الشيطان يعد له كذبة عند ذلك.

ضعيف الإسناد موقوف.

وفيه:

- أن رسول الرجل إلى أخيه لا يخبره بما أرسل إليه من أجله.
- ووصية عمر أسلم بذلك.
- وشفقة عمر على الرعية.

٥٥٠- باب هل يقول: من أين أقبلت؟

[١١٥٧] عن مجاهد قال: كان يُكره أن يحد الرجل النظر إلى أخيه أو يتبعه بصره إذا قام من عنده أو يسأله من أين جئت؟ وأين تذهب؟

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- أن من أخلاق الصحابة رضوان الله عليهم ترك تحديق النظر وإتباع البصر وسؤال من أين جئت وأين تذهب.

- والاقتداء بهم في ذلك بتعويد النفس عليه.

[١١٥٨] عن مالك بن زبيد قال: مررنا على أبي ذر بالربذة فقال: من أين أقبلتم؟ قلنا من مكة أو من البيت العتيق. قال: هذا عملكم؟ قلنا: نعم. قال: أما معه تجارة ولا بيع؟ قلنا: لا قال: استأنفوا العمل.

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- جواز سؤال الأخ أخاه عن مجيئه وعمله وغير ذلك من أجل الاطمئنان عليه أو له أو نفعه بتوجيه ونصيحة ونحوهما.

٥٥١- باب من استمع إلى حديث قوم وهم له كارهون

[١١٥٩] عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال «من صور صورة كلف أن ينفخ فيه وعذب ولن ينفخ فيه، ومن تحلم كلف أن يعقد بين شعيرتين وعذب ولن يعقد بينهما، ومن استمع إلى حديث قوم يفرون منه صب في أذنيه الآنك».

صحيح.

وفيه:

- النهي عن استماع حديث القوم يكرهون استماعه.
- والترهيب من ذلك.
- وأنه كبيرة.

٥٥٢- باب الجلوس على السرير

[١١٦٠] عن العريان بن الهيثم قال: وفد أبي إلى معاوية وأنا غلام فلما دخل عليه قال مرحبا مرحبا ورجل قاعد معه على السرير، قال: يا أمير المؤمنين من هذا

الذي ترحب به؟ قال: هذا سيد أهل المشرق وهذا الهيثم بن الأسود. قلت: من هذا؟ قالوا: هذا عبد الله بن عمرو بن العاص. قلت له: يا أبا فلان من أين يخرج الدجال؟ قال: ما رأيت أهل بلد أسأل عن بعيد ولا أترك للقريب من أهل بلد أنت منه، ثم قال: يخرج من أرض العراق ذات شجر ونخل.

ضعيف الإسناد موقوف.

وفيه:

- جواز الجلوس على السرير.

[١١٦١] عن أبي العالية قال: جلست مع ابن عباس على سرير.

صحيح.

وفيه:

- جلوس أبي العالية مع ابن عباس على السرير.
- وجواز ذلك.
- وكان أبو العالية مولى.

[١١٦١] عن أبي جمرة قال: كنت أقعد مع ابن عباس، فكان يقعدني على سريره، فقال لي: أقم عندي حتى أجعل لك سهمًا من مالي، فأقمت عنده شهرين

صحيح.

وفيه:

- جلوس أبي جمرة مع ابن عباس على سريره.
- ورفعة هذه المكانة.

[١١٦٢] عن خالد بن دينار أبو خلدة قال: سمعت أنس بن مالك، وهو مع

الحكم أمير بالبصرة على السرير، يقول: كان النبي ﷺ إذا كان الحر أبرد بالصلاة، وإذا كان البرد بكر بالصلاة.

حسن الإسناد والمرفوع منه صحيح.

وفيه:

- جلوس أنس بن مالك مع الحكم على السرير.

[١١٦٣] عن أنس بن مالك قال: دخلت على النبي ﷺ وهو على سرير مرمول بشريط، تحت رأسه وسادة من أدم حشوها ليف، ما بين جلده وبين السرير ثوب، فدخل عليه عمر فبكى، فقال له النبي ﷺ: «ما يبكيك يا عمر؟» قال: أما والله ما أبكي يا رسول الله، ألا أكون أعلم أنك أكرم على الله من كسرى وقيصر، فهما يعيشان فيما يعيشان فيه من الدنيا، وأنت يا رسول الله بالمكان الذي أرى، فقال النبي ﷺ: «أما ترضى يا عمر أن تكون لهم الدنيا ولنا الآخرة؟» قلت: بلى يا رسول الله، قال: «فإنه كذلك».

[قال الشيخ الألباني] : حسن صحيح.

وفيه:

- نوم النبي ﷺ على السرير وهذه صفته.

[١١٦٤] عن أبي رفاعة العدوي قال: انتهيت إلى النبي ﷺ وهو يخطب، فقلت: يا رسول الله، رجل غريب جاء يسأل عن دينه، لا يدري ما دينه، فأقبل إليّ وترك خطبته، فأتى بكرسي خلت قوائمه حديدًا - قال حميد: أراه خشبا أسود حسبه حديدا - فقعد عليه، فجعل يعلمني مما علمه الله، ثم أتم خطبته، آخرها.

صحيح.

وفيه:

▪ قعوده ﷺ على الكرسي ليسمعه الرجل والناس فلا يخفى عليه وعليهم شيء من كلامه.

[١١٦٥] عن موسى بن دهقان قال: رأيت ابن عمر جالسًا على سرير عروس، عليه ثياب حمر.

ضعيف الإسناد موقوفًا.

[١١٦٥] عن عمران بن مسلم قال: رأيت أنسا جالسا على سرير واضعا إحدى رجليه على الأخرى.

حسن.

وفيهما:

▪ جلوس الصحابيين على السرير.

▪ وجواز وضع إحدى الرجلين على الأخرى أثناء ذلك.

٥٥٣- باب إذا رأى قومًا يتناجون فلا يدخل معهم

[١١٦٦] عن سعيد المقبري قال: مررت على ابن عمر ومعه رجل يتحدث فقمت إليهما فلطم في صدري، فقال: إذا وجدت اثنين يتحدثان فلا تقم معهما ولا تجلس معهما حتى تستأذنهما، فقلت: أصلحك الله يا أبا عبد الرحمن، إنما رجوت أن أسمع منكما خيرًا.

صحيح الإسناد.

وفيه:

▪ النهي عن الاستماع إلى حديث اثنين إلا بإذنهما.

▪ وأن هذا من خلق المسلم وآدابه في المجلس

- وانتهار من يخالف ذلك.

٥٥٤- باب لا يتناجى اثنان دون الثالث

[١١٦٧] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: من تسمع إلى حديث قوم وهم له كارهون صب في أذنه الآنك ومن تحلم بحلم كلف أن يعقد شعيرة.

صحيح الإسناد موقوفًا، وقد صح مرفوعًا.

وفيه:

- النهي عن تسمع الأحاديث وأصحابها يكرهون ذلك.
- والوعيد على ذلك.
- وأنه كبيرة.

[١١٦٨] عن عبد الله رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إذا كانوا ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث».

صحيح.

وفيه:

- نهي الاثنين عن التناجي من دون الثالث.
- والحكمة منه.
- وجوازه في الأربعة مثلًا.

٥٥٥- باب إذا كانوا أربعة

[١١٦٩] عن عبد الله رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث فإنه يحزنه ذلك».

صحيح.

وفيه:

- جواز تناجي الأربعة
- وظهور الحكمة من النهي ثم الجواز.
- وبناء الأحكام على أساس من ذلك.

[١١٧٠] عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ مثله. قلنا: فإن كانوا أربعة قال: «لا يضره».

صحيح.

وفيه:

- التصريح بأنه في الأربعة لا يضر.

[١١٧١] عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لا يتناجى اثنان دون الآخر حتى يختلطوا بالناس من أجل أن ذلك يحزنه».

صحيح.

وفيه:

- أنهم إذا اختلطوا بالناس.. جاز.

[١١٧٢] عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: إذا كانوا أربعة فلا بأس.

صحيح.

وفيه:

- جواز التناجي بين اثنين إذا كانوا أربعة.

٥٥٦- باب إذا جلس الرجل إلى الرجل يستأذنه في القيام

[١١٧٣] عن أبي بردة بن أبي موسى قال: جلست إلى عبد الله بن سلام فقال: إنك جلست إلينا وقد حان منا قيام. فقلت: فإذا شئت، فقام فاتبعته حتى بلغ الباب.

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- قرب جلوس الرجل.
- واستئذان عبد الله بن سلام رضي الله عنه منه للقيام.
- ورضى الرجل بذلك.
- والحكمة من كل ذلك.

٥٥٧- باب لا يجلس على حرف الشمس

[١١٧٤] عن قيس عن أبيه - حصين بن عوف رضي الله عنه - أنه جاء ورسول الله ﷺ يخطب فقام في الشمس فأمره فتحول إلى الظل.

صحيح.

وفيه:

- النهي عن القيام في الشمس.
- والأمر بالتحول إلى الظل.

٥٥٨- باب الاحتباء في الثوب

[١١٧٥] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ عن لبستين وبيعتين، نهى عن الملامسة والمنابذة في البيع. الملامسة أن يمس الرجل ثوبه،

والمنابذة ينبذ الآخر إليه ثوبه ويكون ذلك بيعهما عن غير نظر. واللبستان اشتمال الصماء والصماء أن يجعل طرف ثوبه على إحدى عاتقيه فيبدو أحد شقيه ليس عليه شيء، واللبسة الأخرى احتباؤه بثوبه وهو جالس ليس على فرجه منه شيء.

صحيح.

وفيه:

- النهي عن الاحتباء بالثوب وهو جالس ليس على فرجه شيء.
- والحكمة من ذلك.

٥٥٩- باب من ألقي له وسادة

[١١٧٦] عن أبي قلابة قال: أخبرني أبو المليح قال: دخلت مع أبيك زيد على عبد الله بن عمرو فحدثنا أن النبي ﷺ ذكر له صومي، فدخل علي فألقيت له وسادة من أدم حشوها ليف فجلس على الأرض وصارت الوسادة بيني وبينه. فقال لي: «أما يكفيك من كل شهر ثلاثة أيام؟» قلت: يا رسول الله. قال: «خمسا» قلت: يا رسول الله. قال: «سبعا» قلت: يا رسول الله. قال: «تسعا» قلت: يا رسول الله. قال: «إحدى عشرة» قلت: يا رسول الله. قال: «لا صوم فوق صوم داود شطر الدهر، صيام يوم وإفطار يوم».

صحيح.

وفيه:

- إلقاء ابن عمرو رضي الله عنهما الوسادة لرسول الله ﷺ.
- وما فيه من الإكرام.
- وجلوس النبي ﷺ على الأرض وجعله الوسادة بينه وبين ابن عمرو.

[١١٧٧] عن عبد الله بن بسر رضي الله عنه أن النبي ﷺ مر على أبيه فألقى له قطيفة فجلس عليها.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- إلقاؤه القطيفة إلى النبي ﷺ ليجلس عليها.
- وما فيه من إكرام وإعظام.

٥٦٠- باب القرفصاء

[١١٧٨] عن قيلة رضي الله عنها قالت: رأيت النبي ﷺ قاعدًا القرفصاء فلما رأيت النبي ﷺ المتخشع في الجلسة أرعدت من الفرق.

حسن.

وفيه:

- قعود النبي ﷺ القرفصاء.
- وتخشعه ﷺ فيها.
- وأثر ذلك في نفس قيلة رضي الله عنها.

٥٦١- باب التربع

[١١٧٩] عن ذيال بن عبيد بن حنظلة بن حذيم قال: أتيت النبي ﷺ فرأيته جالسا متربعًا.

صحيح لغيره.

وفيه:

- جلوس النبي ﷺ متربعًا.

[١١٨٠] عن أبي رزيق أنه رأى علي بن عبد الله بن عباس جالسا متربعا واضعًا إحدى رجليه على الأخرى اليمنى على اليسرى.

ضعيف الإسناد مقطوع.

وفيه:

- جلوس ابن عباس رضي الله عنهما متربعًا.
- وجواز وضع إحدى الرجلين على الأخرى.
- ووضع اليمين على الشمال.

[١١٨١] عن عمران بن مسلم قال: رأيت أنس بن مالك يجلس هكذا متربعًا ويضع إحدى قدميه على الأخرى.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- جلوس أنس رضي الله عنه متربعًا.
- ووضع إحدى قدميه على الأخرى.

٥٦٢- باب الاحتباء

[١١٨٢] عن سليم بن جابر الهُجيمي رضي الله عنه قال: أتيت النبي ﷺ وهو محتب في بردة وإن هدَّابها لعلى قدميه، فقلت: يا رسول الله أوصني قال: «عليك باتقاء الله ولا تحقرن من المعروف شيئا ولو أن تفرغ للمستسقي من دلوك في إنائه أو تكلم أخاك ووجهك منبسط وإياك وإسبال الإزار فإنها من المخيلة ولا يحبها الله، وإن امرؤ عيرك بشيء يعلمه منك فلا تعيره بشيء تعلمه منه دعه يكون وباله عليه وأجره

لك، ولا تسبن شيئًا» قال: فما سببت بعد دابة ولا إنسانًا.

صحيح لغيره.

وفيه:

- احتباء النبي ﷺ وكان الثوب يصل إلى قدميه.
- وجوازه.
- وتخصيصه لحديث النهي.

[١١٨٣] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: ما رأيت حسنا قط إلا فاضت عيناي دموعا وذلك أن النبي ﷺ خرج يوما فوجدني في المسجد فأخذ بيدي فانطلقت معه فما كلمني حتى جئنا سوق بني قينقاع فطاف فيه ونظر ثم انصرف وأنا معه حتى جئنا المسجد فجلس فاحتبى ثم قال «أين لكاع، ادع لي لكاع» فجاء حسن يشتد فوقع في حجره ثم أدخل يده في لحيته ثم جعل النبي ﷺ يفتح فاه فيدخل فاه في فيه ثم قال: «اللهم إني أحبه فأحببه وأحب من يحبه».

حسن.

وفيه:

- جلوس النبي ﷺ محتبيًا.
- وفعله ذلك في المسجد.

٥٦٣- باب من برك على ركبتيه

[١١٨٤] عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ صلى بهم الظهر فلما سلم قام على المنبر فذكر الساعة وذكر أن فيها أمورا عظاما ثم قال من أحب أن يسأل عن شيء فليسأل عنه فوالله لا تسألوني عن شيء إلا أخبرتكم ما دمت في مقامي هذا قال

أنس فأكثر الناس البكاء حين سمعوا ذلك من رسول الله ﷺ وأكثر رسول الله ﷺ أن يقول سلوا فبرك عمر على ركبتيه وقال: رضينا بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد رسولا فسكت رسول الله ﷺ حين قال ذلك عمر، ثم قال رسول الله ﷺ: «أولى أما والذي نفس محمد بيده لقد عرضت علي الجنة والنار في عرض هذا الحائط وأنا أصلي فلم أر كاليوم في الخير والشر».

حسن صحيح.

وفيه:

- بروك عمر رضي الله عنه على ركبتيه.
- وإقرار النبي ﷺ له.

٥٦٤- باب الاستلقاء

[١١٨٥] عن عباد بن تميم عن عمه هو عبد الله بن زيد بن عاصم المازني قال: رأيته - قلت لابن عيينة النبي ﷺ؟ قال: نعم - مستلقيا واضعا إحدى رجليه على الأخرى.

صحيح.

وفيه:

- استلقاء النبي ﷺ.
- ووضع إحدى رجليه على الأخرى.
- وجواز الاقتداء به في ذلك.
- وتخصيص النهي الوارد عنه.

[١١٨٦] - «ث ٣٢٥» عن المسور قال: رأيت عبد الرحمن بن عوف مستلقيًا

رافعًا إحدى رجليه على الأخرى.

ضعيف الإسناد موقوف.

وفيه:

- استلقاء عبد الرحمن بن عوف.
- ورافعه إحدى رجليه على الأخرى.
- والاقتداء به في ذلك.
- وتخصيص النهي الوارد عنه بحالة انكشاف العورة.

٥٦٥- باب الضجعة على وجهه

[١١٨٧] عن ابن طِخفة الغفاري أن أباه أخبره أنه كان من أصحاب الصفة قال: بينا أنا نائم في المسجد من آخر الليل أتاني آت وأنا نائم على بطني فحركني برجله فقال: «قم هذه ضَجعة يبغضها الله» فرفعت رأسي فإذا النبي ﷺ قائم على رأسي.

صحيح.

وفيه:

- النهي عن الضجعة على الوجه.
- وزجر من فعلها.
- والترهيب من فعلها.

[١١٨٨] عن أبي أمامة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ مر برجل في المسجد منبطحا لوجهه فضربه برجله وقال: «قم، نومة جَهنمية».

ضعيف.

وفيه:

- التنفير من هذه النوم.
- وبيان أنها نومة أهل النار.
- والتشديد على من يفعلها.

٥٦٦- باب لا يأخذ ولا يعطي إلا باليمنى

[١١٨٩] عن سالم عن أبيه قال: قال النبي ﷺ: «لا يأكل أحدكم بشماله ولا يشربن بشماله فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله» قال: كان نافع يزيد فيها «ولا يأخذ بها ولا يعطي بها».

صحيح.

وفيه:

- النهي عن الأكل والشرب بالشمال.
- وبيان أنه من عمل الشيطان.
- ومثل ذلك سائر الأعمال.

٥٦٧- باب أين يضع نعليه إذا جلس؟

[١١٩٠] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: من السنة إذا جلس الرجل أن يخلع نعليه فيضعهما إلى جنبه.

ضعيف الإسناد مرفوع.

وفيه:

- أن من السنة خلع النعل إذا جلس.

- وأن يضعهما إلى جنبه أو نحو ذلك.

٥٦٨- باب الشيطان يجيء بالعود والشيء يطرحه على الفراش

[١١٩١] «ث ٣٢٦» عن أزهر بن سعيد قال: سمعت أبا أمامة يقول: إن الشيطان يأتي إلى فراش أحدكم بعد ما يفرشه أهله ويهيئونه فيلقي عليه العود والحجر أو الشيء ليغضبه على أهله فإذا وجد ذلك فلا يغضب على أهله، قال: لأنه من عمل الشيطان.

حسن الإسناد.

وفيه:

- إفساد الشيطان عمل أهل البيت.
- وتحريشه بينهم وبين الرجل.
- وإرشاد الرجل إلى ذلك ليتجنبه.

٥٦٩- باب من بات على سطح ليس له سترة

[١١٩٢] عن عبد الرحمن بن علي عن أبيه عن النبي ﷺ قال: «من بات على ظهر بيت ليس عليه حجاب فقد برئت منه الذمة» قال أبو عبد الله: في إسناده نظر.

صحيح.

وفيه:

- الترهيب من النوم على سطح ليس له سترة.
- والنهي عن رمي الإنسان بنفسه إلى التهلكة.
- وأنه كبيرة.

[١١٩٣] «ث ٣٢٧» عن علي بن عمارة قال: جاء أبو أيوب الأنصاري فصعدت

به على سطح أجلح فنزل وقال: كدت أن أبيت الليلة ولا ذمة لي.

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- نزول أبي أيوب عن السطح.
- وخشيته مما ذكر.
- وأن ذلك سبب لارتفاع الحفظ من الله عن العبد.

[١١٩٤] عن زهير عن رجل من أصحاب النبي ﷺ عن النبي ﷺ قال: «من بات على إنْجَار فوقع منه فمات برئت منه الذمة، ومن ركب البحر حين يرتج - يعني يغتلم - فهلك برئت منه الذمة».

حسن.

وفيه:

- الترهيب من هذا الفعل.
- وإبراء من حول الشخص من دمه إن فعل هذا.

٥٧٠- باب هل يدلي رجليه إذا جلس؟

[١١٩٥] عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان في حائط على قف البئر مدليًا رجليه في البئر.

حسن صحيح.

وفيه:

- أن النبي ﷺ جلس في البستان على حافة البئر ودلى رجليه فيه.

- وجواز الاقتداء به في ذلك.
- وشرطه: الأمن من الأذى.

٥٧١- باب ما يقول إذا خرج لحاجته

[١١٩٦] «ث ٣٢٨» عن مسلم بن أبي مريم أن ابن عمر كان إذا خرج من بيته قال: اللهم سلمني وسلم مني.

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- أن الخروج من البيت لحاجة له أدب.
- ومن آدابه هذا الذكر.
- وكأنه من باب التذكير للنفس بذلك واستعانة الله تعالى عليه.

[١١٩٧] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه كان إذا خرج من بيته قال: «بسم الله، التُّكلان على الله، لا حول ولا قوة إلا بالله».

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- قول هذا الذكر عند الخروج من البيت.
- وأنه أنواع كثيرة.

٥٧٢- باب هل يقدم الرجل رجله بين أيدي أصحابه وهل يتكئ بين أيديهم.

[١١٩٨] عن شهاب بن عباد العصري أن بعض وفد عبد القيس سمعه يذكر قال: لما بدا لنا في وِفادتنا إلى النبي ﷺ سرنا حتى إذا شارفنا القدوم تلقانا رجل يوضع على قعود له، فسلم، فرددنا عليه، ثم وقف فقال: «ممن القوم؟» قلنا: وقد

عبد القيس قال: «مرحبا بكم وأهلا إياكم طلبت جئت لأبشركم» قال النبي ﷺ بالأمس لنا إنه نظر إلى المشرق فقال: «ليأتين غدا من هذا الوجه - يعني المشرق - خير وفد العرب» فبت أروِّغ حتى أصبحت فشددت على راحلتي فأمعنت في المسير حتى ارتفع النهار وهممت بالرجوع ثم رفعت رؤوس رواحلكم.

ثم ثنى راحلته بزمامها راجعا يوضع عَوده على بدئه، حتى انتهى إلى النبي ﷺ وأصحابه حوله من المهاجرين والأنصار فقال: بأبي وأمي جئت أبشرك بوفد عبد القيس، فقال: «أنى لك بهم يا عمر؟» قال: هم أولاء على أثري قد أظلوا، فذكر ذلك فقال: «بشرك الله بخير».

وتهيأ القوم في مقاعدهم وكان النبي ﷺ قاعدًا فألقى ذيل ردائه تحت يده فاتكأ عليه وبسط رجليه فقدم الوفد ففرح بهم المهاجرون والأنصار، فلما رأوا النبي ﷺ وأصحابه أمرحوا ركابهم فرحا بهم وأقبلوا سراعا فأوسع القوم والنبي ﷺ متكئ على حاله، فتخلف الأشج وهو منذر بن عائذ بن منذر بن الحارث بن النعمان بن زياد بن عصر، فجمع ركابهم ثم أناخها وحط أحمالها وجمع متاعها، ثم أخرج عيبة له وألقى عنه ثياب السفر ولبس حلة ثم أقبل يمشي مترسلا.

فقال النبي ﷺ: «من سيدكم وزعيمكم وصاحب أمركم؟» فأشاروا بأجمعهم إليه، وقال: «ابن سادتكم هذا؟» قالوا: كان آباؤه سادتنا في الجاهلية وهو قائدنا إلى الإسلام، فلما انتهى الأشج أراد أن يقعد من ناحية استوى النبي ﷺ قاعدا، قال: «ههنا يا أشج» وكان أول يوم سمي الأشج ذلك اليوم أصابته حمارة بحافرها وهو فطيم فكان في وجهه مثل القمر، فأقعده إلى جنبه وألطفه وعرف فضله عليهم.

فأقبل القوم على النبي ﷺ يسألونه ويخبرهم حتى كان بعقب الحديث قال: «هل معكم من أزودتكم شيء؟» قالوا: نعم، فقاموا سراعا كل رجل منهم إلى ثقله فجاءوا بصُبر التمر في أكفهم، فوضعت على نطع بين يديه وبين يديه جريدة دون

الذراعين وفوق الذراع فكان يختصر بها قلما يفارقها فأومأ بها إلى صبرة من ذلك التمر فقال: «تسمون هذا التعضُوض؟» قالوا: نعم. قال: «وتسمون هذا الصَّرفان؟» قالوا: نعم. «وتسمون هذا البَرنِي؟» قالوا: نعم، قال: «هو خير تمركم وأينعه لكم» وقال بعض شيوخ الحي: «وأعظمه بركة» وإنما كانت عندنا خَصبةٌ نعلفها إبلنا وحميرنا، فلما رجعنا من وفادتنا تلك عظمت رغبتنا فيها، وفسلناها حتى تحولت ثمارنا منها ورأينا البركة فيها.

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- اتكاء النبي ﷺ في المجلس بين أيدي أصحابه.
- وتقديمه رجليه بين أيديهم.
- واستواؤه قاعدًا وقبضه رجليه للأشج ودعوته للجلوس موضعها.
- ولعله ﷺ فعل ذلك ليجعل له موضعًا يجلسه فيه.
- وجواز الاقتداء به ﷺ في ذلك كله.

٥٧٣- باب ما يقول إذا أصبح

[١١٩٩] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ إذا أصبح قال: «اللهم بك أصبحنا وبك أمسينا وبك نحيا وبك نموت وإليك النشور» وإذا أمسى قال: «اللهم بك أمسينا وبك أصبحنا وبك نحيا وبك نموت وإليك المصير».

صحيح.

وفيه:

- استحباب أذكار الصباح والمساء.

- ومنها هذا الذكر.
- ومضامينه.

[١٢٠٠] عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: لم يكن رسول الله ﷺ يدع هؤلاء الكلمات إذا أصبح وإذا أمسى: «اللهم إني أسألك العافية في الدنيا والآخرة، اللهم إني أسألك العفو والعافية في ديني ودنياي وأهلي ومالي، اللهم استر عوراتي وآمن روعاتي، اللهم احفظني من بين يدي ومن خلفي وعن يميني وعن شمالي ومن فوقي وأعوذ بعظمتك من أن أغتال من تحتي».

صحيح.

وفيه:

- ذكر الله بهذه الكلمات في الصباح والمساء.
- ومحافظة النبي ﷺ عليها.
- والاقتداء به ﷺ في ذلك.

[١٢٠١] عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال حين يصبح اللهم إنا أصبحنا نشهدك ونشهد حملة عرشك وملائكتك وجميع خلقك أنك أنت الله لا إله إلا أنت وحدك لا شريك وأن محمدا عبدك ورسولك إلا أعتق الله ربعه في ذلك اليوم، ومن قالها مرتين أعتق الله نصفه من النار، ومن قالها أربع مرات أعتقه الله من النار في ذلك اليوم».

ضعيف.

وفيه:

- الإتيان بهذا الذكر في الصباح.
- وتنويعه.

- وفضله.
- ومعانيه.

٥٧٤- باب ما يقول إذا أمسى

[١٢٠٢] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال أبو بكر يا رسول الله علمني شيئًا أقوله إذا أصبحت وأمسيت قال: «قل اللهم عالم الغيب والشهادة فاطر السماوات والأرض كل شيء بكفيك أشهد أن لا إله إلا أنت أعوذ بك من شر نفسي ومن شر الشيطان وشركه، قله إذا أصبحت وإذا أمسيت وإذا أخذت مضجعك».

صحيح.

[١٢٠٣] عن أبي هريرة رضي الله عنه مثله وقال: «رب كل شيء ومليكه»، وقال: «شر الشيطان وشركه».

صحيح.

[١٢٠٤] عن أبي راشد الحبراني قال: أتيت عبد الله بن عمرو فقلت له حدثنا بما سمعت من رسول الله ﷺ فألقى إلي صحيفة فقال هذا ما كتب لي النبي ﷺ فنظرت فيها فإذا فيها إن أبا بكر الصديق رضي الله عنه سأل النبي ﷺ قال يا رسول الله علمني ما أقول إذا أصبحت وإذا أمسيت؟ فقال: «يا أبا بكر قل: اللهم فاطر السماوات والأرض عالم الغيب والشهادة رب كل شيء ومليكه أعوذ بك من شر نفسي وشر الشيطان وشركه وأن أقترف على نفسي سوءا أو أجره إلى مسلم».

صحيح.

وفيها:

- الإتيان بهذا الذكر.
- واصطفاء النبي ﷺ له من أجل الصديق.

- ومعانيه.
- واشتراكه بين الصباح والمساء والنوم.
- والجمع بين هذه الروايات أو التنويع بينها.

٥٧٥- باب ما يقول إذا أوى إلى فراشه

[١٢٠٥] عن حذيفة رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ إذا أراد أن ينام قال: «باسمك اللهم أموت وأحيا» وإذا استيقظ من منامه قال: «الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا وإليه النشور».

صحيح.

وفيه:

- أن للنوم آدابًا وأذكارًا في النوم والاستيقاظ.
- وهذا الذكر منها.
- ومعانيه.

[١٢٠٦] عن أنس رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ إذا أوى إلى فراشه قال: «الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وكفانا وآوانا كم ممن لا كافي له ولا مؤوي».

صحيح.

وفيه:

- هذا الذكر.
- ومعانيه.
- وتنوع أذكار النوم.

[١٢٠٧] عن جابر رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ لا ينام حتى يقرأ: ﴿الٓمٓ ۝١ تَنزِيلُ﴾ السجدة. و: ﴿تَبَٰرَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ﴾.

صحيح لغيره.

قال أبو الزبير: فهما يفضلان كل سورة في القرآن بسبعين حسنة. ومن قرأهما كتب له بهما سبعون حسنة ورفع بهما له سبعون درجة وحط بهما عنه سبعون خطيئة.

صحيح من قول أبي الزبير، فهو مقطوع موقوف.

وفيهما:

- قراءة النبي ﷺ لهاتين السورتين وغيرهما في أذكار النوم.
- وعلاقتهما بالعمل.
- والفضل المذكور عن أبي الزبير.

[١٢٠٨] عن أبي الأحوص قال: قال عبد الله: النوم عند الذكر من الشيطان. إن شئتم فجربوا إذا أخذ أحدكم مضجعه وأراد أن ينام فليذكر الله عز وجل.

صحيح موقوف.

وفيه:

- أن النوم عند الذكر من الشيطان.
- ولا بأس به لمن يعاني من الأرق.

[١٢٠٩] عن جابر رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ لا ينام حتى يقرأ: «تَبَٰرَكَ» و: «الٓمٓ ۝١ تَنزِيلُ» السجدة.

صحيح لغيره.

وفيه:

- قراءة النبي لهما.
- ومحافظته عليهما.
- والاقتداء به في ذلك.

[١٢١٠] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أوى أحدكم إلى فراشه فليحل داخلة إزاره فلينفض بها فراشه فإنه لا يدري ما خلف في فراشه وليضطجع على شقه الأيمن وليقل: باسمك وضعت جنبي فإن احتبست نفسي فارحمها وإن أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به الصالحين - أو قال - عبادك الصالحين».

صحيح.

وفيه:

- استحباب هذا الذكر.
- ومعانيه.
- والجمع بين رواياته أو التنويع بينها.
- وما تضمنه الحديث من آداب النوم: نفض الفراش.
- والاضطجاع على الشق الأيمن.

[١٢١١] عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ إذا أوى إلى فراشه نام على شقه الأيمن ثم قال: «اللهم وجهت وجهي إليك وأسلمت نفسي إليك وألجأت ظهري إليك رهبة ورغبة إليك لا منجا ولا ملجأ منك إلا إليك آمنك بكتابك الذي أنزلت ونبيك الذي أرسلت» قال: «فمن قالهن في ليلة ثم مات مات على الفطرة».

صحيح.

وفيه:

- نومه ﷺ على شقه الأيمن.
- وقوله ﷺ هذا الذكر.
- وفضل ذلك.
- ومعانيه.

[١٢١٢] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يقول إذا أوى إلى فراشه: «اللهم رب السماوات والأرض ورب كل شيء، فالق الحب والنوى منزل التوراة والإنجيل والقرآن أعوذ بك من كل ذي شر أنت آخذ بناصيته، أنت الأول فليس قبلك شيء، وأنت الآخر فليس بعدك شيء، وأنت الظاهر فليس فوقك شيء، وأنت الباطن فليس دونك شيء اقض عني الدين وأغنني عن الفقر».

صحيح.

وفيه:

- استحباب هذا الذكر.
- وما تضمنه من المعاني.

٥٧٦- باب فضل الدعاء عند النوم

[١٢١٣] عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا أوى إلى فراشه نام على شقه الأيمن ثم قال: «اللهم أسلمت نفسي إليك ووجهت بوجهي إليك وفوضت أمري إليك وألجأت ظهري إليك رغبة ورهبة إليك لا منجا ولا ملجأ منك إلا إليك، آمنت بكتابك الذي أنزلت ونبيك الذي أرسلت» قال رسول الله ﷺ: «من قالهن ثم مات تحت ليلته مات على الفطرة».

صحيح.

وفيه:

- الدعاء بهذا عند النوم.
- وفضله.
- وما اشتمل عليه من معان.

[١٢١٤] عن جابر رضي الله عنه قال: إذا دخل الرجل بيته أو أوى إلى فرشه ابتدره ملك وشيطان فقال الملك اختم بخير وقال الشيطان اختم بشر فإن حمد الله وذكره أطرده وبات يكلؤه، فإذا استيقظ ابتدره ملك وشيطان فقالا مثله، فإن ذكر الله وقال: الحمد لله الذي رد إلي نفسي بعد موتها ولم يمتها في منامها الحمد لله الذي «يمسك السماوات والأرض أن تزولا ولئن زالتا إن أمسكهما من أحد من بعده إنه كان حليما غفورا» الحمد لله الذي «يمسك السماء أن تقع على الأرض إلا بإذنه إن الله بالناس لرؤوف رحيم» فإن مات مات شهيدا وإن قام فصلى صلى في فضائل.

ضعيف الإسناد موقوفًا.

وفيه:

- تنافس الملك والشيطان على الظفر به.
- وحثهما له على الختام والافتتاح خاصة، وأهميته.
- ومحبة الملك لنجاته والشيطان لخسارته.
- وأثر ذكر الله والحمد بهذه الكلمات.
- وفضل ذلك كله.

٥٧٧- باب يضع يده تحت خده

[١٢١٥] عن البراء ﷺ قال: كان النبي ﷺ إذا أراد أن ينام وضع يده تحت خده الأيمن ويقول: «اللهم قني عذابك يوم تبعث عبادك».

[١٢١٥] عن البراء عن النبي ﷺ مثله صحيح.

وفيهما:

- أن للنوم آدابًا.
- ومنها النوم على الشق الأيمن.
- ووضع اليد تحت الخد الأيمن.
- والإتيان بهذا الذكر.

٥٧٨- باب

[١٢١٦] عن عبد الله بن عمرو ﷺ عن النبي ﷺ قال: «خلتان لا يحصيهما رجل مسلم إلا دخل الجنة وهما يسير ومن يعمل بهما قليل» قيل: وما هما يا رسول الله؟ قال: «يكبر أحدكم في دبر كل صلاة عشرا ويحمد عشرا ويسبح عشرا فذلك خمسون ومائة على اللسان وألف وخمسمائة في الميزان» فرأيت النبي ﷺ يعدهن بيده «وإذا أوى إلى فراشه سبحه وحمده وكبره فتلك مائة على اللسان وألف في الميزان فأيكم يعمل في اليوم والليلة ألفين وخمسمائة سيئة؟» قيل: يا رسول الله كيف لا يحصيهما؟ قال: «يأتي أحدكم الشيطان في صلاته فيذكره حاجة كذا وكذا فلا يذكره».

صحيح.

وفيه:

- من آداب النوم وأذكاره إذا أوى إلى فراشه سبح وحمد وكبر.
- وفضلهما.
- واجتهاد الشيطان في الحيلولة بينك وبينها.
- وإجابة أكثر الناس له وتركها.

٥٧٩- باب إذا قام من فراشه ثم رجع فلينفضه

[١٢١٧] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «إذا أوى أحدكم إلى فراشه فليأخذ داخلة إزاره فلينفض بها فراشه وليسم الله فإنه لا يعلم ما خلفه بعده على فراشه فإذا أراد أن يضطجع فليضطجع على شقه الأيمن وليقل: سبحانك ربي بك وضعت جنبي وبك أرفعه إن أمسكت نفسي فاغفر لها وإن أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين».

صحيح.

وفيه:

- من آداب النوم: نفض الفراش.
- والحكمة منه.
- وحكمة فعله بداخلة الإزار.
- واستحباب التسمية.
- والاضطجاع على اليمين.
- وقول هذا الذكر.

[١٢١٨] عن ربيعة بن كعب رضي الله عنه قال: كنت أبيت عند باب النبي ﷺ فأعطيه وضوءه قال: فأسمعه الهوي من الليل يقول: «سمع الله لمن حمده» وأسمعه الهوي

من الليل يقول: «الحمد لله رب العالمين».

صحيح.

وفيه:

- أن لمن استيقظ من الليل أذكارًا يقولها.
- وأنها متنوعة.
- وأن منها هذين الذكرين، فقد كان النبي ﷺ يقول هذا وقتًا وهذا وقتًا.

٥٨١- باب من نام وبيده غَمَر

[١٢١٩] عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال «من نام وبيده غَمَر قبل أن يغسله فأصابه شيء فلا يلومن إلا نفسه».

صحيح لغيره.

[١٢٢٠] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «من بات وبيده غمر فأصابه شيء فلا يلومن إلا نفسه».

صحيح.

وفيهما:

- النهي عن النوم وفي اليد غمر من دسم أو وسخ أو ريح لحم ونحوها.
- والترهيب من ذلك.
- وحرص الشرع على النظافة.
- وحرصه على السلامة.

٥٨٢- باب إطفاء المصباح

[١٢٢١] عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «أغلقوا الأبواب وأوكوا السقاء وأكفئوا الإناء وخمروا الإناء وأطفئوا المصباح فإن الشيطان لا يفتح غلقا ولا يحل وكاء ولا يكشف إناء وإن الفويسقة تضرم على الناس بيتهم».

صحيح.

وفيه:

- الأمر بإطفاء المصباح.
- وبيان الحكمة منه.
- وحفظ الشرع لدين المرء ودنياه.

[١٢٢٢] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: جاءت فأرة فأخذت تجر الفتيلة فذهبت الجارية تزجرها فقال النبي ﷺ دعيها فجاءت بها فألقتها على الخمرة التي كان قاعدا عليها فاحترق منها مثل موضع درهم فقال رسول الله ﷺ: «إذا نمتم فأطفئوا سرجكم فإن الشيطان يدل مثل هذه فتحرقكم».

صحيح.

وفيه:

- تصديق الحكم الشرعي في هذه القصة وأمثالها.
- أو هو سبب ورود الحديث.
- وأن فعل الفويسقة من الشيطان.
- واستفادة الحكم من الوقائع بحسب المصلحة والمفسدة.

[١٢٢٣] عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: استيقظ النبي ﷺ ذات ليلة فإذا فأرة قد أخذت

الفتيلة فصعدت بها إلى السقف لتحرق عليهم البيت فلعنها النبي ﷺ وأحل قتلها للمحرم.

ضعيف.

وفيه:

- فعل الفويسقة.
- لعن النبي ﷺ لها.
- وحل قتلها في الحل والحرم للحلال والمحرم.

٥٨٣-باب لا تترك النار في البيت حين ينامون

[١٢٢٤] عن سالم عن أبيه عن النبي ﷺ قال: «لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون».

صحيح.

وفيه:

- النهي عن ترك النار في البيوت حين النوم.
- وهو عام في كل نار.
- وبيان العلة.
- ويدخل فيها المصابيح الكهربية وغيرها إن اشتملت على العلة، فإن خلت منها فلا بأس بتركها.

[١٢٢٥] عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال عمر رضي الله عنه: «إن النار عدو فاحذروها. فكان ابن عمر يتبع نيران أهله ويطفئها قبل أن يبيت».

صحيح الإسناد موقوفًا.

وفيه:

- التحذير من النار.
- والإخبار أنها عدو.
- وحرص ابن عمر على إطفاء النيران قبل المبيت.

[١٢٢٦] عن ابن عمر سمع النبي ﷺ يقول: «لا تتركوا النار في بيوتكم فإنها عدو».

صحيح.

وفيه:

- النهي عن ترك النار في البيوت.
- والخبر عن عداوتها من جهة أنها لا يؤمن ضررها.

[١٢٢٧] عن أبي موسى قال: احترق بالمدينة بيت على أهله من الليل فحدث بذلك النبي ﷺ فقال: «إن النار عدو لكم فإذا نمتم فأطفئوها عنكم».

صحيح.

وفيه:

- أن النار عدو.
- والأمر بإطفائها عند النوم.

٥٨٢- باب التيمن بالمطر

[١٢٢٨] عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه كان إذا مطرت السماء يقول: يا جارية، أخرجي سرجي أخرجي ثيابي. ويقول: «ونزلنا من السماء ماء مباركا فأنبتنا به جنات وحب الحصيد».

صحيح الإسناد موقوفًا.

وفيه:

- التيمن بنزول المطر.
- وأنه بركة.
- وسبب عظيم فيما يرزقه الناس.
- وتعريض الثياب والسرج له.

٥٨٣- باب تعليق السوط في البيت

[١٢٢٩] عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ أمر بتعليق السوط في البيت.

صحيح.

وفيه:

- تعليق السوط في البيت.
- وتقديم الزجر على التأديب.
- وتأديب من يستحق التأديب.

٥٨٤- باب غلق الباب بالليل

[١٢٣٠] عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «إياكم والسمر بعد هدوء الليل فإن أحدكم لا يدري ما يبث الله من خلقه، غلقوا الأبواب وأوكوا السقاء وأكفئوا الإناء وأطفئوا المصابيح».

حسن.

وفيه:

- الأمر بإغلاق الأبواب.
- وأن ذلك في الليل.

٥٨٥- باب ضم الصبيان عند فورة العشاء

[١٢٣١] عن جابر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «كفوا صبيانكم حتى تذهب فحمة - أو فورة - العشاء ساعة تهب الشياطين».

صحيح.

وفيه:

- الأمر بمنع الصبيان من الخروج عند اشتداد الليل.
- وحكمة ذلك.
- وجوازه بعدها.

٥٨٦- باب التحريش بين البهائم

[١٢٣٢] عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كره أن يحرش بين البهائم.

حسن لغيره موقوفًا.

وفيه:

- كراهة تهييج البهائم بعضها على بعض.
- وهو عبث لا فائدة منه.
- وظلم لها.

٥٨٧- باب نباح الكلب ونهيق الحمار

[١٢٣٣] عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «أقلوا الخروج بعد

هدوء، فإن لله دواب يبثهن، فمن سمع نباح الكلب أو نهاق حمار فليستعذ بالله من الشيطان الرجيم فإنهم يرون ما لا ترون».

صحيح لغيره.

[١٢٣٤] عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «إذا سمعتم نباح الكلاب أو نهاق الحمير من الليل فتعوذوا بالله فإنهم يرون مالا ترون، وأجيفوا الأبواب واذكروا اسم الله عليها فإن الشيطان لا يفتح بابا أجيف وذكر اسم الله عليه وغطوا الجرار وأوكوا القرب وأكفئوا الآنية».

صحيح.

[١٢٣٥] عن عمر بن علي بن حسين عن النبي ﷺ قال: ابن الهاد وحدثني شرحبيل عن جابر أنه سمع من رسول الله يقول: «أقلوا الخروج بعد هدوء فإن لله خلقا يبثهم فإذا سمعتم نباح الكلاب أو نهاق الحمير فاستعيذوا بالله من الشيطان».

صحيح.

وفيها:

- الاستعاذة بالله عند سماع نباح الكلب أو نهاق الحمير.
- وصيغة الاستعاذة.
- والحكمة منها.

٥٨٨- باب إذا سمع الديكة

[١٢٣٦] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «إذا سمعتم صياح الديكة من الليل فإنها رأت ملكا فسلوا الله من فضله وإذا سمعتم نهاق الحمير من الليل فإنها رأت شيطانا فتعوذوا بالله من الشيطان».

صحيح.

وفيه:

- أن الديكة ترى الملائكة.
- وأنها تصيح عند ذلك.
- والأمر عند سماع صياحها بسؤال الله من فضله.
- والحكمة منه: تأمين الملائكة.
- والدعاء عند حضور الصالحين.
- ومقابلة الإحسان بالإحسان لا بالإساءة.
- والخبر عن دعاء الديكة للصلاة.

٥٨٩- باب لا تسبوا البُرغوث

[١٢٣٧] عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رجلا لعن برغوثا عند النبي ﷺ فقال: «لا تلعنه فإنه أيقظ نبيا من الأنبياء للصلاة».

ضعيف.

وفيه:

- النهي عن لعن البرغوث.
- وهذا الخبر.

باب القائلة

[١٢٣٨] عن عمر قال: ربما قعد على باب ابن مسعود رجال من قريش، فإذا فاء الفيء قال: قوموا فما بقي فهو للشيطان، ثم لا يمر على أحد إلا أقامه، قال: ثم بينا

هو كذلك إذ قيل هذا مولى بني الحسحاس يقول الشعر فدعاه فقال: كيف قلت؟

فقال: ودع سليمى إن تجهزت غازيا كفى الشيب والإسلام للمرء ناهيا

فقال: حسبك صدقت صدقت.

حسن الإسناد.

وفيه:

- استحباب النوم في القائلة.
- والحكمة منها.

[١٢٣٩] عن السائب بن يزيد قال: كان عمر رضي الله عنه يمر بنا نصف النهار أو قريبًا منه فيقول: قوموا فقيلوا فما بقي فللشيطان.

حسن الإسناد.

وفيه:

- الأمر بالقيلولة.
- وحرص الصحابة عليها.
- وقوله: فما بقي فللشيطان، مثلما قال ابن مسعود وكأن ابن مسعود أخذه من عمر رضي الله عنهما.

[١٢٤٠] عن أنس رضي الله عنه قال: «كانوا يجمعون ثم يقيلون».

صحيح.

وفيه:

- تعيين وقت القيلولة يوم الجمعة.

- وكانوا يقيلون في غيرها قبل الظهر.

[١٢٤١] عن ثابت، قال أنس رضي الله عنه: ما كان لأهل المدينة شراب، حيث حرمت الخمر، أعجب إليهم من التمر والبسر، فإني لأسقي أصحاب رسول الله ﷺ، وهم عند أبي طلحة، مر رجل فقال: إن الخمر قد حرمت، فما قالوا: متى؟ أو حتى ننظر، قالوا: يا أنس، أهرقها، ثم قالوا عند أم سليم حتى أبردوا واغتسلوا، ثم طيبتهم أم سليم، ثم راحوا إلى النبي ﷺ، فإذا الخبر كما قال الرجل. قال أنس: فما طعموها بعد.

صحيح.

وفيه:

- عمل الصحابة بالقيلولة.
- وعنايتهم بها.

٥٩١- باب نوم آخر النهار

[١٢٤٢] عن خوات بن جبير قال: نوم أول النهار خُرْق وأوسطه خُلُق وآخره حُمْق.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- التنبيه على أن نوم أول النهار وآخره مذموم، وأوسطه محمود.
- أهمية القيلولة.

٥٩٢- باب المأدبة

[١٢٤٣] عن ميمونا - يعني ابن مهران - قال: سألت نافعا: هل كان ابن عمر

يدعو للمأدبة؟ قال لكنه انكسر له بعير مرة فنحرناه، ثم قال احشر علي المدينة، قال نافع: فقلت: يا أبا عبد الرحمن على أي شيء؟ ليس عندنا خبز. فقال: اللهم لك الحمد هذا عُراق وهذا مرق أو قال مرق وبَضع فمن شاء أكل ومن شاء ودع.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- عمل المأدبة.
- وتقديم الموجود المتيسر.
- وحرص الصحابة رضوان الله عليهم على هذا.

٥٩٣- باب الختان

[١٢٤٤] عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «اختتن إبراهيم عليه السلام بعد ثمانين سنة واختتن بالقدوم»، قال أبو عبد الله: يعني موضعًا.

صحيح.

وفيه:

- أن الختان من سنن الأنبياء.
- وهو واجب.
- وحرص إبراهيم عليه السلام عليه في هذه السن.
- وبهذه الآلة، على القول بتفسير القدوم بها.

٥٩٤- باب خفض المرأة

[١٢٤٥] عن أم المهاجر قالت: سبيت في جواري من الروم فعرض علينا عثمان الإسلام فلم يسلم منا غيري وغير أخرى فقال عثمان: اذهبوا فاخفضوهما

وطهروهما.

ضعيف.

وفيه:

- خفض المرأة، وهو قطع أدنى جزء من الجلدة التي في أعلى الفرج.
- والحكمة منه: تخفيف الشهوة، والاحتياط للطهارة، وغيرهما.

٥٩٥- باب الدعوة في الختان

[١٢٤٦] عن سالم قال: ختنني ابن عمر أنا ونعيما فذبح علينا كبشا فلقد رأيتنا وإنا لنجذل به على الصبيان أن ذبح عنا كبشًا.

صحيح الإسناد موقوف.

وفيه:

- ختن الأبناء.
- والذبح والإطعام بمناسبة ذلك.
- والفرح بهذا.
- وأنه لم يكن عادة مطردة فيهم.

٥٩٦- باب اللهو في الختان

[١٢٤٧] عن أم علقمة أن بنات أخي عائشة ختن، فقيل لعائشة ألا ندعو لهن من يلهيهن؟ قالت: بلى. فأرسلت إلى عدي فأتاهن فمرت عائشة في البيت فرأته يتغنى ويحرك رأسه طربا وكان ذا شعر كثير. فقالت: أف شيطان أخرجوه أخرجوه.

حسن.

وفيه:

- خفض الإناث.
- واللهو بمناسبة ذلك.
- وتخلية ذلك عن محرّم.

٥٩٧- باب دعوة الذمي

[١٢٤٨] عن أسلم مولى عمر قال: لما قدمنا مع عمر بن الخطاب الشام أتاه الدهقان قال: يا أمير المؤمنين، إني قد صنعت لك طعاما فأحب أن تأتيني بأشراف من معك فإنه أقوى لي في عملي وأشرف لي قال: إنا لا نستطيع أن ندخل كنائسكم هذه مع الصور التي فيها.

ضعيف الإسناد موقوف.

وفيه:

- دعوة الذمي للمسلمين وخليفتهم.
- وما كان لهم من مال وحرية.
- واجتناب إجابة ذلك في الكنيسة وما يشبهها.

٥٩٨- باب ختان الإماء

[١٢٤٩] عن أم المهاجر قالت: سبيت وجواري من الروم فعرض علينا عثمان الإسلام فلم يسلم منا غيري وغير أخرى فقال: اخفضوهما وطهروهما فكنت أخدم عثمان.

ضعيف.

وفيه:

- اشتهار ختان الإناث.
- واختصاص المسلمات بذلك.
- وتسمية الختان طهورًا.

٥٩٩- باب الختان للكبير

[١٢٥٠] عن أبي هريرة ﷺ قال: «اختتن إبراهيم ﷺ وهو ابن عشرين ومائة ثم عاش بعد ذلك ثمانين سنة»، قال سعيد: إبراهيم أول من اختتن وأول من أضاف وأول من قص الشارب وأول من قص الظفر وأول من شاب فقال: يا رب ما هذا؟ قال: وقار. قال: يا رب زدني وقارًا.

صحيح الإسناد موقوفا ومقطوعًا.

وفيه:

- اختتان خليل الله ﷺ.
- وأنه أول من اختتن.
- وسعة زمان الختان.
- وأن فيه القدوة لمن بعده في ذلك وغيره.

[١٢٥١] عن الحسن قال: أما تعجبون لهذا - يعني مالك بن المنذر - عمد إلى شيوخ من أهل كَسْكَر أسلموا ففتشهم فأمر بهم فختنوا وهذا الشتاء فبلغني أن بعضهم مات، ولقد أسلم مع رسول الله ﷺ الرومي والحبشي فما فتشوا عن شيء.

صحيح الإسناد موقوفا ومرسلًا.

وفيه:

- استنكار ذلك التفتيش.

- وأنه لم يقع في زمانه ﷺ.
- ووجوب مراعاة الظرف والقدرة.

[١٢٥٢] عن ابن شهاب قال: كان الرجل إذا أسلم أمر بالاختتان وإن كان كبيرًا.

صحيح الإسناد موقوفًا أو مقطوعا.

وفيه:

- الأمر بالاختتان بعد الإسلام
- وشمول ذلك الكبير وغيره.

٦٠٠- باب الدعوة في الولادة

[١٢٥٣] عن بلال بن كعب العكي قال زرنا يحيى بن حسان البكري الفلسطيني في قريته أنا وإبراهيم بن أدهم وعبد العزيز بن قرير وموسى بن يسار فجاءنا بطعام فأمسك موسى وكان صائما فقال يحيى أمنا في هذا المسجد رجل من بني كنانة من أصحاب النبي ﷺ يكنى أبا قُرصافة أربعين سنة يصوم يوما ويفطر يوما، فولد لأبي غلام فدعاه في اليوم الذي يصوم فيه فأفطر فقام إبراهيم فكنسه بكسائه وأفطر موسى وكان صائما قال أبو عبد الله أبو قرصافة اسمه جندرة بن خيشنة.

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- الدعوة في الولادة.
- وإجابتها.
- وإفطار النافلة لأجلها.

٦٠١- باب تحنيك الصبي

[١٢٥٤] عن أنس رضي الله عنه قال: ذهبت بعبد الله بن أبي طلحة إلى النبي ﷺ يوم ولد والنبي ﷺ في عباءة يهنأ بعيرا له فقال: «معك تمرات؟» قلت: نعم فناولته تمرات فلاكهن ثم فغر فم الصبي وأوجرهن إياه فتلمظ الصبي فقال النبي ﷺ: «حب الأنصار التمر» وسماه عبد الله.

صحيح.

وفيه:

- سنة تحنيك المولود.
- وأن يكون بالتمر.
- والحرص على أن يفعل ذلك النبي ﷺ.
- ومثله رجل أو امرأة صالحة.
- وتسمية المولود يوم ولادته.

٦٠٢- باب الدعاء في الولادة

[١٢٥٥] عن معاوية بن قرة يقول لما ولد لي إياس دعوت نفرا من أصحاب النبي ﷺ فأطعمتهم فدعوا فقلت إنكم قد دعوتم فبارك الله لكم فيما دعوتم وإني إن أدعو بدعاء فأمنوا قال فدعوت له بدعاء كثير في دينه وعقله وكذا قال فإني لأتعرف فيه دعاء يومئذ.

صحيح الإسناد مقطوعًا.

وفيه:

- الدعوة للولادة.

- واتخاذ الطعام.
- ودعاء الضيوف للمولود.
- والإكثار منه.
- والتأمين عليه.
- ونفع هذا الدعاء.

٦٠٣- باب من حمد الله عند الولادة إذا كان سويا ولم يبال ذكرا أو أنثى

[١٢٥٦] عن كثير بن عبيد قال كانت عائشة ﵂ إذا ولد فيهم مولود يعني في أهلها لا تسأل غلاما ولا جارية تقول خلق سويا فإذا قيل نعم قالت: الحمد لله رب العالمين.

صحيح الإسناد موقوفا.

وفيه:

- عدم الاهتمام بنوع المولود.
- وتقديم السؤال عن كمال بدنه على ذلك.
- وحمد الله تعالى على كماله.

٦٠٤- باب حلق العانة

[١٢٥٧] عن أبي هريرة ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: «خمس من الفطرة قص الشارب وتقليم الأظفار وحلق العانة ونتف الإبط والسواك».

منكر بذكر السواك فيه.

وفيه:

- أن حلق العانة من الفطرة.
- وحث الشرع على النظافة.
- وقدم هذه الأمور.
- وموافقتها الفطرة.
- وحلقها إنما يكون بحسب الحاجة ولا يقيد بوقت، لكن لا يتجاوز الأربعين.

٦٠٥ - باب الوقت فيه

[١٢٥٨] عن نافع أن ابن عمر كان يقلم أظافيره في كل خمس عشرة ليلة ويستحد في كل شهر.

صحيح الإسناد موقوفا.

وفيه:

- الاستحداد كل شهر.
- وذلك من الاستحسان ويجوز قبله ويجوز بعده.
- وأنه لا يعارض التوقيت بأربعين.

٦٠٦- باب القمار

[١٢٥٩] عن سعيد بن جبير قال حدثني ابن عباس أنه كان يقال: أين أيسار الجزور فيجتمع العشرة فيشترون الجزور بعشرة فصلان إلى الفصال فيجيلون السهام فتصير لتسعة حتى تصير إلى واحد ويغرم الآخرون فصيلا فصيلا إلى الفصال فهو الميسر.

ضعيف الإسناد موقوف.

وفيه:

- تحريم القمار.
- وذكر صورة له.
- والحكمة من تحريمه:

[١٢٦٠] عن نافع عن ابن عمر قال: الميسر القمار.

صحيح الإسناد موقوفا.

وفيه:

- تفسير الميسر بالقمار.

٦٠٧- باب قمار الديك

[١٢٦١] عن عبد الله أن رجلين اقتمرا على ديكين على عهد عمر فأمر عمر بقتل الديكة فقال له رجل من الأنصار: أتقتل أمة تسبح؟ فتركها.

ضعيف الإسناد موقوف.

وفيه:

- التنفير من القمار.
- وهم عمر بقتل الديكة ثم إمساكه عن ذلك.

٦٠٨- باب من قال لصاحبه تعال أقامرك

[١٢٦٢] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من حلف منكم فقال في حلفه باللات والعزى فليقل لا إله إلا الله ومن قال لصاحبه تعال أقامرك فليتصدق».

صحيح.

وفيه:

- تحريم قول الرجل لصاحبه: تعال أقامرك.
- ووجوب كفارة ذلك.
- وقدرها: المال الذي كان يقامر به وإن شاء زاد.
- والمؤاخذة بمثل هذا في العزم وإن لم يحصل الفعل.
- والإشارة إلى أن القمار والدعوة إليه من أعمال الجاهلية.

٦٠٩- باب قمار الحمام

[١٢٦٣] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال له رجل إنا نتراهن بالحمامين فنكره أن نجعل بينهما محللا تخوف أن يذهب به المحلل فقال أبو هريرة ذلك من فعل الصبيان وتوشكون أن تتركوه.

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- حصول القمار في الحمام.
- والنهي عنه.

٦١٠- باب الحداء للنساء

[١٢٦٤] عن أنس رضي الله عنه أن البراء بن مالك كان يحدو بالرجال وكان أنجشة يحدو بالنساء وكان حسن الصوت فقال النبي ﷺ: «يا أنجشة رويدك سوقك بالقوارير».

صحيح.

وفيه:

- جواز الحداء.

▪ وسماع المرأة له من الرجل حسن الصوت.

٦١١- باب الغناء

[١٢٦٥] عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله عز وجل: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشۡتَرِي لَهۡوَ ٱلۡحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ بِغَيۡرِ عِلۡمٖ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًاۚ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمۡ عَذَابٞ مُّهِينٞ ٦﴾ [لقمان: ٦] قال: الغناء وأشباهه.

صحيح الإسناد موقوف.

وفيه:

▪ تفسير اللهو في هذه الآية بالغناء وأشباهه.

▪ وما في ذلك من ذم له.

[١٢٦٦] عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أفشوا السلام تسلموا، والأشرة شر» قال أبو معاوية: الأشرة العبث.

حسن.

وفيه:

▪ ذم العبث واللهو والغناء.

[١٢٦٧] عن فضالة بن عبيد وكان بمجمع من المجامع فبلغه أن أقواما يلعبون بالكوبة فقام غضبانا ينهى عنها أشد النهي ثم قال: ألا إن اللاعب بها ليأكل قمرها كآكل لحم الخنزير ومتوضئ بالدم يعني بالكوبة النرد.

ضعيف.

وفيه:

▪ النهي عن الكوبة إذا كانت على قمار.

- والوعيد المذكور فيها.
- ودلالته على أنها كبيرة.

٦١٢- باب من لم يسلم على أصحاب النرد

[١٢٦٨] عن الفضيل بن مسلم عن أبيه قال كان علي ﷺ إذا خرج من باب القصر فرأى أصحاب النرد انطلق بهم فعقلهم من غدوة إلى الليل فمنهم من يعقل إلى نصف النهار قال: وكان الذي يعقل إلى الليل الذين يعاملون بالورق وكان الذي يعقل إلى نصف النهار الذين يلهون بها وكان يأمر أن لا يسلموا عليهم.

ضعيف الإسناد موقوف.

وفيه:

- حبس علي ﷺ من يلعب بالنرد.
- شمول ذلك لمن يقامر ومن يلهو.
- وتشديده على من يقامر.
- وأمره أن لا يسلم عليهم.

٦١٣- باب إثم من لعب بالنرد

[١٢٦٩] عن أبي موسى الأشعري ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله».

حسن.

وفيه:

- تحريم اللعب بالنرد.

[١٢٧٠] عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال: إياكم وهاتين الكعبتين الموسومتين

اللتين تزجران زجرا فإنهما من الميسر.

صحيح.

وفيه:

- التحذير من النرد.
- وأنها من الميسر.

[١٢٧١] عن ابن بريدة عن أبيه عن النبي ﷺ قال: «من لعب بالنردشير فكأنما صبغ يده في لحم خنزير ودمه».

حسن.

[١٢٧٢] عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال: «من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله».

حسن.

وفيهما:

- التنفير من اللعب بالنرد.
- وتحريمه.

٦١٤- باب الأدب وإخراج الذين يلعبون بالنرد وأهل الباطل

[١٢٧٣] عن نافع أن عبد الله بن عمر كان إذا وجد أحدًا من أهله يلعب بالنرد ضربه وكسرها.

صحيح الإسناد موقوف.

وفيه:

- الزجر عن لعب النرد.
- وتأديب من يلعب بها.
- وكسرها.
- وتغيير المنكر باليد لمن يقدر على ذلك.

[١٢٧٤] عن عائشة ﵂ أنه بلغها أن أهل بيت في دارها كانوا سكانًا فيها عندهم نرد فأرسلت إليهم لئن لم تخرجوها لأخرجنكم من داري وأنكرت ذلك عليهم.

حسن الإسناد موقوف.

وفيه:

- عدها من المنكرات.
- والإنكار على مقتنيها.
- وطلب إخراجها.
- والتهديد بإخراج مقتنيها.
- وأن ما حرم استعماله حرم اتخاذه واقتناؤه.

[١٢٧٥] عن ابن الزبير أنه خطب أهل مكة فقال: يا أهل مكة، بلغني عن رجال من قريش يلعبون بلعبة يقال لها النردشير، وكان أعسر، قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ﴾ [المائدة: ٩٠] وإني أحلف بالله لا أوتى برجل لعب بها إلا عاقبته في شعره وبشره وأعطيت سلبه لمن أتاني به.

حسن الإسناد موقوف.

وفيه:

- إنكار ابن الزبير ﵁ على من يلعب بالنرد.

- وأنها من الميسر.
- وعقوبة من يلعب بها.
- وذكر هذه العقوبة.
- واهتمام المسؤول بهذا ونحوه.

[١٢٧٦] عن يعلى بن مرة قال: سمعت أبا هريرة في الذي يلعب بالنرد قمارا كالذي يأكل لحم الخنزير والذي يلعب به غير القمار كالذي يغمس يده في دم خنزير والذي يجلس عندها ينظر إليها كالذي ينظر إلى لحم الخنزير.

ضعيف الإسناد موقوف.

وفيه:

- التفصيل في من يلعب بالنرد على ورق ونحوها من القمار، ومن يلعب بدونه ومن يجلس عندها ينظر.
- والتنفير من ذلك كله.

[١٢٧٧] عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: اللاعب بالفصين قمارًا كآكل لحم الخنزير واللاعب بهما غير قمار كالغامس يده في دم خنزير.

صحيح الإسناد موقوف.

وفيه:

- الزجر عن لعب النرد كله.
- وأن اللعب به قمارًا أشد.
- وأنه حرام.

٦١٧- باب لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين

[١٢٧٨] عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين».

صحيح.

وفيه:

- حث المؤمن على الحذر.
- وعلى الحذر ممن خدعه مرة أكثر.

٦١٨- باب من رمى بالليل

[١٢٧٩] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «من رمانا بالليل فليس منا» قال أبو عبد الله: في إسناده نظر.

صحيح لغيره.

وفيه:

- الترهيب من رمي النبل وغيره بالليل.
- وتحريم إيذاء المسلمين.
- ويدخل في ذلك كل أذى بغير حق.

[١٢٨٠] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من حمل علينا السلاح فليس منا».

صحيح.

[١٢٨١] عن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من حمل علينا السلاح فليس منا»

صحيح.

وفيهما:

- النهي عن حمل السلاح على المسلمين.
- والزجر الشديد عن ذلك.

٦١٩- باب إذا أراد الله قبض عبد بأرض جعل له بها حاجة

[١٢٨٢] عن أبي المليح عن رجل من قومه وكانت له صحبة قال قال النبي ﷺ: «إذا أراد الله قبض عبد بأرض جعل له بها حاجة».

صحيح.

وفيه:

- أن كل موتة يموتها الإنسان هي من قضاء الله وقدره له.
- وأنه سبحانه مسبب الأسباب.
- وأنه خالق أفعال العباد.
- وأن العبد لا يدري بأي أرض يموت.
- وعجز العبد وضعفه وحاجته إلى ربه تعالى.

٦٢٠- باب من امتخط في ثوبه

[١٢٨٣] عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه تمخط في ثوبه ثم قال: بخ بخ. أبو هريرة يتمخط في الكتان رأيتني أصرع بين حجرة عائشة والمنبر يقول الناس مجنون وما بي إلا الجوع.

صحيح.

وفيه:

- جواز امتخاط المرء في ثوبه.
- وأنه لا بأس به أمام الناس إن جرت به العادة.
- واستشعار النعمة وتذكير النفس بها.
- وإظهار الافتقار لله تعالى والاعتراف بفضله.

٦٢١- باب الوسوسة

[١٢٨٤] عن أبي هريرة رضي الله عنه قالوا: يا رسول الله إنا نجد في أنفسنا شيئا ما نحب أن نتكلم به وإن لنا ما طلعت عليه الشمس قال: «أو قد وجدتم ذلك؟» قالوا: نعم قال: «ذاك صريح الإيمان».

صحيح.

وفيه:

- شدة حذر الصحابة رضوان الله عليهم في دينهم.
- وسؤالهم رسول الله ﷺ في كل ما ينوبهم.
- وتعرضهم للوسوسة.
- واستعظامهم لها.
- وجواب النبي ﷺ لهم.
- وفضلهم بذلك.

[١٢٨٥] عن شهر بن حوشب قال: دخلت أنا وخالي على عائشة فقال: إن أحدنا يعرض في صدره ما لو تكلم به ذهبت آخرته ولو ظهر لقتل به قال فكبرت ثلاثا ثم قالت سئل رسول الله ﷺ عن ذلك فقال: «إذا كان ذلك من أحدكم فليكبر ثلاثا فإنه لن يحس ذلك إلا مؤمن».

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- الشكوى إلى العالم من وساوس الشيطان في الإيمان.
- شدة أمر الوسواس ومغبة عاقبة من يستجيب له.
- وتكبير أم المؤمنين بسبب هذا.
- وأن من علاجها التكبير ثلاثًا، وورد كذلك: الاستعاذة، والتفل ثلاثًا عن يساره، وقول: آمنت بالله ورسوله، وأن ينتهي عن ذلك وينصرف عنه ويشغل نفسه بغيره.
- وطمأنة صاحبها على دينه وأنها من علامات الإيمان.
- وعدم المؤاخذة بالوسوسة.

[١٢٨٦] عن أنس بن مالك ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ «لن يبرح الناس يسألون عما لم يكن حتى يقولوا الله خالق كل شيء فمن خلق الله».

صحيح.

وفيه:

- الخبر عن وقوع هذا.
- والنهي عن كثرة الأسئلة فيه.
- وعن الاسترسال معها.
- وضرورة تفقه المرء في دينه ليعرف علاج هذا وأمثاله.

٦٢٢- باب الظن

[١٢٨٧] عن أبي هريرة ﵁ أن رسول الله ﷺ قال: «إياكم والظن فإن الظن

أكذب الحديث ولا تجسسوا ولا تنافسوا ولا تدابروا ولا تحاسدوا ولا تباغضوا وكونوا عباد الله إخوانا».

صحيح.

وفيه:

- النهي عن سوء الظن.
- وأنه يخالف مقتضيات الأخوة وينافي حقوقها.
- والإخبار عن كونه أكذب الحديث، أي: يقع الكذب في الظن أكثر من وقوعه في الكلام.

[١٢٨٨] عن أنس رضي الله عنه قال: بينما النبي ﷺ مع امرأة من نسائه إذ مر به رجل فدعاه النبي ﷺ فقال: «يا فلان هذه زوجتي فلانة» قال: من كنت أظن به فلم أكن أظن بك قال: «إن الشيطان يجري من بن آدم مجرى الدم».

صحيح.

وفيه:

- خشية النبي ﷺ وقوع الصحابيين في سوء الظن.
- ومبادرته إلى بيان الحقيقة من أجل ذلك.
- والتحرز من سوء الظن.

[١٢٨٩] عن عبد الله قال: ما يزال المسروق منه يتظنى حتى يصير أعظم من السارق.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- التحذير من الظن بغير دليل.
- وأنه إثم.
- وأنه يتضاعف.

[١٢٩٠] عن بلال بن سعد الأشعري أن معاوية كتب إلى أبي الدرداء: اكتب إليَّ فساق دمشق، فقال ما لي وفساق دمشق؟ ومن أين أعرفهم؟ فقال ابنه بلال: أنا أكتبهم فكتبهم، قال: من أين علمت؟ ما عرفت أنهم فساق إلا وأنت منهم، ابدأ بنفسك، ولم يرسل بأسمائهم.

ضعيف الإسناد موقوف.

وفيه:

- الإرشاد إلى تحسين الظن في المسلمين.
- واجتناب المسلم الشبهة في ذلك.
- ووجوب تحرز من كان قريبًا من هذه الأعمال من ذلك.

٦٢٣- باب حلق الجارية والمرأة زوجها

[١٢٩١] عن سُكَين بن عبد العزيز بن قيس عن أبيه قال: دخلت على عبد الله بن عمر وجارية تحلق الشعر، وقال: النورة ترق الجلد.

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- جواز حلق المرأة لزوجها.
- واستعمال النورة وأمثالها في ذلك.

[١٢٩٣] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «الفطرة خمس الختان

والاستحداد ونتف الإبط وقص الشارب وتقليم الأظفار».

صحيح.

[١٢٩٣] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ: «خمس من الفطرة الختان وحلق العانة وتقليم الأظفار ونتف الضبع وقص الشارب»

ضعيف.

[١٢٩٤] عن أبي هريرة رضي الله عنه: «خمس من الفطرة تقليم الأظفار وقص الشارب ونتف الإبط وحلق العانة والختان».

صحيح الإسناد موقوفًا.

وفيها:

- أن نتف الإبط من الفطرة.
- والحث عليه.
- وأن السنة فيه النتف، ويجوز فعله بكل مزيل.
- وحرص الشرع على النظافة وحسن الهيئة ومخالفة العادات القبيحة.

٦٢٥- باب حسن العهد

[١٢٩٥] عن أبي الطفيل رضي الله عنه قال: رأيت النبي ﷺ يقسم لحمًا بالجعرانة وأنا يومئذ غلام أحمل عضو البعير فأتته امرأة فبسط لها رداءه قلت من هذه قيل هذه أمه التي أرضعته.

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- حسن عهده ﷺ.

- والقيام بالحقوق والوفاء بها.
- والاقتداء به في ذلك.
- وأنه من الإيمان، كما ورد في الحديث: «**حسن العهد من الإيمان**».

٦٢٦- باب المعرفة

[١٢٩٦] عن المغيرة بن شعبة قال رجل: أصلح الله الأمير إن آذنك يعرف رجالًا فيؤثرهم بإذن، قال: عذره الله إن المعرفة لتنفع عند الكلب العقور وعند الجمل الصؤول.

ضعيف الإسناد موقوف.

وفيه:

- أن للمعرفة حقًّا بين أهلها.
- والتماس العذر.

باب لعب الصبيان بالجَوز

[١٢٩٧] عن إبراهيم قال: كان أصحابنا يرخصون لنا في اللعب كلها غير الكلاب، قال أبو عبد الله: يعني للصبيان.

صحيح الإسناد مقطوع.

وفيه:

- لعب الصبيان.
- وأنواعها.
- وحظر اللعب بالكلاب.

[١٢٩٨] عن أبي عقبة قال: مررت مع ابن عمر مرة بالطريق فمر بغلمة من الحبش فرآهم يلعبون، فأخرج درهمين فأعطاهم.

ضعيف الإسناد موقوف.

وفيه:

- لعبهم.
- وتحفيزهم.

[١٢٩٩] عن عائشة أن النبي ﷺ كان يسرب إلي صواحبي يلعبن باللعب، البنات الصغار.

صحيح.

- لعب الفتيات.
- واللعب بالعرائس.
- وتشجيع النبي ﷺ عليه.
- والحكمة من ذلك.

٦٢٨- باب ذبح الحمام

[١٣٠٠] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: رأى رسول الله ﷺ رجلا يتبع حمامة قال: «شيطان يتبع شيطانة».

حسن صحيح.

وفيه:

- الزجر عن هذا.

- وكراهة الشرع له.

[١٣٠١] عن الحسن قال: كان عثمان لا يخطب جمعة إلا أمر بقتل الكلاب وذبح الحمام.

ضعيف الإسناد موقوف منقطع.

وفيه:

- الأمر بذبح الحمام، وهو محمول على ما في بقائه مضرة، والله أعلم.

٦٢٩- باب من كانت له حاجة فهو أحق أن يذهب إليه.

[١٣٠٢] عن زيد بن ثابت أن عمر بن الخطاب جاءه يستأذن عليه يوما فأذن له ورأسه في يد جارية له ترجله فنزع رأسه فقال له عمر دعها ترجلك فقال يا أمير المؤمنين لو أرسلت إلي جئتك فقال عمر: إنما الحاجة لي.

حسن الإسناد.

وفيه:

- أن صاحب الحاجة يذهب لحاجته، وإن كان أجل وأعظم.
- وعمل الصحابة رضي الله عنهم بهذا.
- وإن كان العكس فلا بأس.

٦٣٠- باب إذا تنخع وهو مع القوم

[١٣٠٣] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: إذا تنخع بين يدي القوم فليوار بكفيه حتى تقع نخاعته إلى الأرض، وإذا صام فليدهن لا يرى عليه أثر الصوم.

ضعيف الإسناد موقوف.

وفيه:

- أدب التنخع.
- ومراعاة شعور الآخرين.

٦٣١- باب إذا حدث الرجل القوم لا يقبل على واحد

[١٣٠٤] عن حبيب بن أبي ثابت قال: كانوا يحبون إذا حدث الرجل أن لا يقبل على الرجل الواحد ولكن ليعمهم.

حسن الإسناد مقطوعًا.

وفيه:

- حرصهم على هذا الأدب.
- وقد ورثوه من النبي ﷺ.
- وحسن أثره.
- والتنبه إلى آداب الكلام عامة.

٦٣٢- باب فضول النظر

[١٣٠٥] عن ابن أبي الهذيل قال: عاد عبد الله رجلا ومعه رجل من أصحابه، فلما دخل الدار جعل صاحبه ينظر، فقال له عبد الله: والله لو تفقأت عيناك كان خيرًا لك.

حسن الإسناد موقوفا.

وفيه:

- النهي عن هذا.
- واستعمال الزجر للتأديب منه.

- وترك فضول النظر من باب أولى.

[١٣٠٦] عن نافع أن نفرا من أهل العراق دخلوا على ابن عمر فرأوا على خادم لهم طوقا من ذهب فنظر بعضهم إلى بعض فقال ما أفطنكم للشر.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- ترك فضول النظر.
- وعدم الانشغال بما لا يعني المرء.
- والتنبه لآداب دخول البيت عامة.

٦٣٣- باب فضول الكلام

[١٣٠٧] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال لا خير في فضول الكلام.

ضعيف الإسناد.

وفيه:

- ترك فضول الكلام.
- التنفير منها.

[١٣٠٨] عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «شرار أمتي الثرثارون المتشدقون المتفيهقون وخيار أمتي أحاسنهم أخلاقا».

صحيح.

وفيه:

- الزجر عن تكلف الكلام.

- والزجر عن التوسع فيه بلا فائدة.
- والزجر عن ملء الفم بالكلام.
- والتنبيه على التزام آداب الكلام عامة.

٦٣٤- باب ذي الوجهين

[١٣٠٩] عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «من شر الناس ذو الوجهين الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه».

صحيح.

وفيه:

- التنفير من المداهنة والمخادعة.
- وذم فاعلها.

٦٣٥- باب إثم ذي الوجهين

[١٣١٠] عن عمار بن ياسر رضي الله عنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «من كان ذا وجهين في الدنيا كان له لسانان يوم القيامة من نار» فمر رجل كان ضخمًا قال: «هذا منهم».

حسن.

وفيه:

- الترهيب من فعل ذي الوجهين.
- وذكر إثمه.

٦٣٦- باب شر الناس من يتقى شره

[١٣١١] عن عائشة ﵂ قالت استأذن رجل على النبي ﷺ فقال: «ائذنوا له بئس أخو العشيرة» فلما دخل ألان له الكلام فقلت يا رسول الله قلت الذي قلت ثم ألنت الكلام قال: «أي عائشة إن شر الناس من تركه الناس أو ودعه الناس اتقاء فحشه».

صحيح.

وفيه:

- ذم من يتقي الناس شره.
- والتنفير من فعله.
- وجواز مداراته لجلب مصلحة أو دفع مفسدة.
- وذكره بالسوء في غيبته.

٦٣٧- باب الحياء

[١٣١٢] عن عمران بن حصين قال: قال النبي ﷺ: «الحياء لا يأتي إلا بخير» فقال بشير بن كعب مكتوب في الحكمة: «إن من الحياء وقارا إن من الحياء سكينة» فقال له عمران: أحدثك عن رسول الله وتحدثني عن صحيفتك.

صحيح.

وفيه:

- الحث على الحياء
- ومدحه.
- وأن ذلك مزبور في الشرائع كلها.

[١٣١٣] عن ابن عمر قال: إن الحياء والإيمان قرنا جميعا فإذا رفع أحدهما رفع الآخر.

صحيح.

وفيه:

- الخبر عن قرن الحياء والإيمان في البقاء والزوال.
- والتنويه بمنزلة الحياء
- والحث على التمسك به.
- وأن الإيمان قول وعمل.

٦٣٨- باب الجفاء

[١٣١٤] عن أبي بكرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «الحياء من الإيمان والإيمان في الجنة والبذاء من الجفاء والجفاء في النار».

صحيح.

وفيه:

- أن البذاء في القول والفعل من القساوة والغلظة والفحش وأنها جميعًا مذمومة.
- وأن فاعلها مستحق للنار.

[١٣١٥] عن علي رضي الله عنه قال كان النبي ﷺ ضخم الرأس عظيم العينين إذا مشى تكفأ كأنما يمشي في صعد إذا التفت التفت جميعًا.

حسن.

وفيه:

- تمام حسن فعله وكمال جمال أدبه مع جليسه ﷺ.

٦٣٩- باب إذا لم تستحي فاصنع ما شئت

[١٣١٦] عن أبي مسعود رضي الله عنه قال قال النبي ﷺ: «إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى إذا لم تستحي فاصنع ما شئت».

صحيح.

وفيه:

- الحث على الحياء.
- وأنه قديم.
- وأنه يحث على كل خير.
- وأن يحجز عن كل شر.

٦٤٠- باب الغضب

[١٣١٧] عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «ليس الشديد بالصرعة إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب».

صحيح.

وفيه:

- التحذير من الغضب.
- ومدح من يملك نفسه عنده.
- وأنه الخليق بالمدح باسم الشديد.

[١٣١٨] عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: ما من جرعة أعظم عند الله أجرًا من جرعة غيظ

كظمها عبد ابتغاء وجه الله.

موقوف، رجاله ثقات، وقد صح مرفوعًا.

وفيه:

- الحث على كظم الغيظ.
- وفعل ذلك لوجه الله تعالى.
- وعظم أجر فاعله.
- وأنه لا شيء يعلوه.

باب ما يقول إذا غضب

[١٣١٩] عن سليمان بن صرد قال: استب رجلان عند النبي ﷺ، فجعل أحدهما يغضب ويحمر وجهه، فنظر إليه النبي ﷺ، فقال: «إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب هذا عنه أعوذ بالله من الشيطان الرجيم» فقام رجل إلى ذاك الرجل فقال تدري ما قال؟ قال قل «أعوذ بالله من الشيطان الرجيم» فقال الرجل أمجنونا تراني.

صحيح.

[١٣١٩م] عن سليمان بن صرد رضي الله عنه قال: كنت جالسا مع النبي ﷺ ورجلان يستبان فأحدهما احمر وجهه وانتفخت أوداجه فقال النبي ﷺ: «إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد» فقالوا له أن النبي ﷺ قال: «تعوذ بالله من الشيطان الرجيم» قال وهل بي من جنون.

صحيح.

وفيهما:

- ذم الغضب.

- وأنه من الشيطان.
- وأثره
- ومغبته.
- وعلاجه.

٦٤٢- باب يسكت إذا غضب

[١٣٢٠] عن ابن عباس ﷺ قال قال رسول الله ﷺ: «علموا ويسروا علموا ويسروا» ثلاث مرات: «وإذا غضبت فاسكت» مرتين.

صحيح لغيره.

وفيه:

- سوء الغضب.
- والحث على السكوت عنده.

٦٤٣- باب أحبب حبيبك هونًا ما

[١٣٢١] عن علي ﷺ قال لابن الكواء: هل تدري ما قال الأول؟ أحبب حبيبك هونًا ما عسى أن يكون بغيضك يوما ما، وأبغض بغيضك هونا ما عسى أن يكون حبيبك يوما ما.

حسن لغيره موقوفا وقد صح مرفوعًا.

وفيه:

- الحث على عدم الإفراط في الحب.
- وهو إرشاد إلى الاعتدال والوسط في كل شيء.-

٦٤٤- باب لا يكن بغضك تلفًا

[١٣٢٢] عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر بن الخطاب ﷺ قال: لا يكن حبك كلفًا ولا بغضك تلفًا. فقلت [زيد بن أسلم]: كيف ذاك؟ قال: إذا أحببت كلفت كلف الصبي وإذا أبغضت أحببت لصاحبك التلف.

صحيح الإسناد.

وفيه:

- الحث على عدم الإفراط في الكره حتى تصل إلى حد العمى عن كل محاسنه فيتمنى له الهلاك.

الفهرس

مُقَدِّمَة ٥
باب قوله تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حُسْنًا﴾ ٧
باب بر الأم ٨
باب بر الأب ٩
باب بر والديه وإن ظلما ١٠
باب لين الكلام لوالديه ١١
باب جزاء الوالدين ١٢
باب عقوق الوالدين ١٥
باب لعن الله من لعن والديه ١٦
باب يبر والديه ما لم يكن معصية ١٦
باب من أدرك والديه فلم يدخل الجنة ١٨
باب من بر والديه زاد الله في عمره ١٩
باب لا يستغفر لأبيه المشرك ١٩
باب بر الوالد المشرك ٢٠
باب لا يسب والديه ٢٢
باب عقوبة عقوق الوالدين ٢٣
باب بكاء الوالدين ٢٤
باب دعوة الوالدين ٢٤
باب عرض الإسلام على الأم النصرانية ٢٦
باب بر الوالدين بعد موتهما ٢٧

باب بر من كان يصله أبوه..... ٢٩
باب لا تقطع من كان يصل أباك فيطفأ نورك ٣٠
باب الود يتوارث..... ٣١
باب لا يسمي الرجل أباه، ولا يجلس قبله، ولا يمشي أمامه..... ٣٢
باب هل يكني أباه؟..... ٣٢
باب وجوب صلة الرحم ٣٣
باب صلة الرحم..... ٣٤
باب فضل صلة الرحم..... ٣٦
باب صلة الرحم تزيد في العمر..... ٣٨
باب من وصل رحمه أحبه أهله..... ٣٩
باب برِّ الأقرب فالأقرب..... ٤٠
باب لا تنزل الرحمة على قوم فيهم قاطع رحم..... ٤٢
باب إثم قاطع الرحم ٤٣
باب عقوبة قاطع الرحم في الدنيا..... ٤٤
باب ليس الواصل بالمكافئ..... ٤٤
باب فضل من يصل ذا الرحم الظالم..... ٤٥
باب من وصل رحمه في الجاهلية ثم أسلم ٤٦
باب صلة ذي الرحم المشرك والهدية..... ٤٦
باب تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم..... ٤٧
باب: هل يقول المولى: إني من فلان؟ ٤٨
باب مولى القوم من أنفسهم ٤٩
باب من عال جاريتين أو واحدة ٥٠
باب من عال ثلاث أخوات..... ٥١

باب فضل من عال ابنته المردودة ٥٢
باب من كره أن يتمنى موت البنات ٥٣
باب الولد مبخلة مجبنة..... ٥٣
باب حمل الصبي على العاتق..... ٥٤
باب الولد قرة العين ٥٥
باب من دعا لصاحبه أن أكثر ماله وولده ٥٦
باب الوالدات رحيمات ٥٦
باب قُبلة الصبيان..... ٥٧
باب أدب الوالد وبرّه لولده..... ٥٨
باب بر الأب لولده ٦٠
باب من لا يرحم لا يرحم ٦٠
باب الرحمة مائة جزء ٦٢
باب الوصاة بالجار..... ٦٣
باب حق الجار ٦٤
باب يبدأ بالجار ٦٥
باب يهدي إلى أقربهم بابًا..... ٦٦
باب الأدنى فالأدنى من الجيران ٦٧
باب من أغلق الباب على الجار..... ٦٨
باب لا يشبع دون جاره..... ٦٩
باب يكثر ماء المرق فيقسم في الجيران..... ٦٩
باب خير الجيران..... ٧٠
باب الجار الصالح ٧١
باب الجار السوء ٧١

باب لا يؤذى جاره ٧٢
باب لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة ٧٤
باب لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة ٧٥
باب شكاية الجار..... ٧٥
باب من آذى جاره حتى يخرج..... ٧٧
باب جار اليهودي ٧٧
باب الكرم ٧٨
باب الإحسان إلى البر والفاجر ٧٨
باب فضل من يعول يتيمًا ٧٩
باب فضل من يعول يتيمًا له ٧٩
باب فضل من يعول يتيمًا من بين أبويه ٨٠
باب خير بيت بيت فيه يتيم يحسن إليه ٨١
باب كن لليتيم كالأب الرحيم ٨٢
باب فضل المرأة إذا تصبرت على ولدها ولم تزوج ٨٣
باب أدب اليتيم..... ٨٤
باب فضل من مات له الولد ٨٤
باب من مات له سقط ٨٧
باب حسن الملكة ٨٩
باب سوء الملكة ٩٠
باب بيع الخادم من الأعراب ٩١
باب العفو عن الخادم ٩١
باب إذا سرق العبد ٩٢
باب الخادم يذنب ٩٣

باب من ختم على خادمه مخافة سوء الظن ٩٣
باب من عدَّ على خادمه مخافة الظن ٩٣
باب أدب الخادم ٩٤
باب لا تقل: قبح الله وجهه ٩٥
باب ليجتنب الوجه في الضرب ٩٥
باب من لطم عبده فليعتقه من غير إيجاب ٩٦
باب قصاص العبد ٩٨
باب اكسوهم مما تلبسون ١٠٠
باب سباب العبيد ١٠١
باب هل يعين عبده؟ ١٠٢
باب لا يكلف العبد من العمل ما لا يطيق ١٠٢
باب نفقة الرجل على عبده وخادمه صدقة ١٠٣
باب إذا كره أن يأكل مع عبده ١٠٥
باب يُطعم العبد مما يأكل ١٠٥
باب هل يجلس خادمه معه إذا أكل؟ ١٠٥
باب إذا نصح العبد لسيده ١٠٦
باب العبد راع ١٠٨
باب من أحب أن يكون عبدًا ١٠٩
باب لا يقول: عبدي ١٠٩
باب هل يقول: سيدي؟ ١١٠
باب الرجل راع في أهله ١١٠
باب المرأة راعية ١١١
باب من صُنع إليه معروف فليكافئه ١١٢

باب من لم يجد المكافأة فليدع له ١١٣
باب من لم يشكر الناس ١١٣
باب معونة الرجل أخاه ١١٤
باب أهل المعروف في الدنيا أهل المعروف في الآخرة ١١٤
باب إن كل معروف صدقة ١١٦
باب إماطة الأذى ١١٨
باب قول المعروف ١١٩
باب الخروج إلى المَبقلة وحمل الشيء على عاتقه إلى أهله بالزَّبيل ١١٩
باب الخروج إلى الضيعة ١٢١
باب المسلم مرآة أخيه ١٢١
باب ما لا يجوز من اللعب والمزاح ١٢٢
باب الدال على الخير ١٢٣
باب العفو والصفح عن الناس ١٢٣
باب الانبساط إلى الناس ١٢٤
باب التبسم ١٢٥
باب الضحك ١٢٦
باب إذا أقبل أقبل جميعًا، وإذا أدبر أدبر جميعًا ١٢٧
باب المستشار مؤتمن ١٢٨
باب المشورة ١٢٨
باب إثم من أشار على أخيه بغير رشد ١٢٩
باب التحاب بين الناس ١٢٩
باب الألفة ١٣٠
باب المزاح ١٣١

باب المزاح مع الصبي ١٣٣
باب حسن الخلق ١٣٤
باب سخاوة النفس ١٣٦
باب الشح ١٣٨
باب حسن الخلق ١٣٩
باب حسن الخلق إذا فقهوا ١٣٩
باب البخل ١٤٤
باب المال الصالح للمرء الصالح ١٤٥
باب من أصبح آمنًا في سربه ١٤٦
باب طيب النفس ١٤٦
باب ما يجب من عون الملهوف ١٤٧
باب من دعا الله أن يحسِّن خلقه ١٤٨
باب ليس المؤمن بالطعان ١٤٩
باب اللعان ١٥١
باب من لعن عبده فأعتقه ١٥٢
باب التلاعن بلعنة الله وبغضب الله وبالنار ١٥٢
باب لعن الكافر ١٥٣
باب النمام ١٥٣
باب من سمع بفاحشة فأفشاها ١٥٤
باب العيَّاب ١٥٥
باب ما جاء في التمادح ١٥٧
باب من أثنى على صاحبه إن كان آمنًا به ١٥٨
باب جواز الثناء بحق إذا أمنت الفتنة على المثنى عليه ١٥٨

باب يحثى في وجوه المداحين ١٥٩
باب من مدح في الشعر ١٦٠
باب إعطاء الشاعر إذا خاف شره..... ١٦١
باب لا تكرم صديقك بما يشق عليه ١٦١
باب الزيارة..... ١٦٢
باب من زار قومًا فطعم عندهم ١٦٢
باب فضل الزيارة..... ١٦٤
باب الرجل يحب قومًا ولما يلحق بهم..... ١٦٤
باب فضل الكبير ١٦٥
باب إجلال الكبير ١٦٦
باب يبدأ الكبير بالكلام والسؤال ١٦٧
باب إذا لم يتكلم الكبير هل للأصغر أن يتكلم ١٦٨
باب تسويد الأكابر ١٦٨
باب يعطى الثمرة أصغر من حضر من الولدان ١٦٩
باب رحمة الصغير ١٦٩
باب معانقة الصبي..... ١٧٠
باب قبلة الرجل الجارية الصغيرة ١٧٠
باب مسح رأس الصبي ١٧١
باب قول الرجل للصغير: يا بنى ١٧١
باب ارحم من في الأرض ١٧٢
باب رحمة العيال ١٧٤
باب رحمة البهائم..... ١٧٥
باب أخذ البيض من الحمَّرة ١٧٦

باب الطير في القفص ١٧٧
باب يُنمي خيرًا بين الناس ١٧٨
باب لا يصلُح الكذب ١٧٨
باب الذي يصبر على أذى الناس..... ١٧٩
باب الصبر على الأذى ١٧٩
باب إصلاح ذات البين ١٨٠
باب إذا كذبت لرجل هو لك مصدق..... ١٨١
باب لا تعد أخاك شيئًا فتخلفه ١٨٢
باب الطعن في الأنساب..... ١٨٢
باب حب الرجل قومه..... ١٨٢
باب هجرة الرجل ١٨٣
باب هجرة المسلم ١٨٤
باب من هجر أخاه سنة ١٨٧
باب المهتجرين ١٨٨
باب الشحناء ١٨٩
باب إن السلام يجزئ من الصَّرم..... ١٩١
باب التفرقة بين الأحداث ١٩١
باب من أشار على أخيه وإن لم يستشره..... ١٩٢
باب من كره أمثال السوء ١٩٢
باب ما ذكر في المكر والخديعة ١٩٣
باب السباب..... ١٩٣
باب سقى الماء..... ١٩٥
باب المستبان ما قالا فعلى الأول ١٩٥

باب المستبان شيطانان يتهاتران ويتكاذبان ١٩٦
باب سباب المسلم فسوق ١٩٧
باب من لم يواجه الناس بكلامه ٢٠٠
باب من قال لآخر يا منافق في تأويل تأوله ٢٠١
باب من قال لأخيه يا كافر ٢٠٢
باب شماتة الأعداء ٢٠٢
باب السرف في المال ٢٠٣
باب المبذرين ٢٠٣
باب إصلاح المنازل ٢٠٤
باب النفقة في البناء ٢٠٤
باب عمل الرجل مع عماله ٢٠٥
باب التطاول في البنيان ٢٠٥
باب من بنى ٢٠٦
باب المسكن الواسع ٢٠٨
باب من اتخذ الغرف ٢٠٨
باب نقش البنيان ٢٠٩
باب الرفق ٢١٠
باب ما يعطى العبد على الرفق ٢١٤
باب التسكين ٢١٥
باب الخُرق ٢١٥
باب اصطناع المال ٢١٧
باب دعوة المظلوم ٢١٨
باب سؤال العبد الرزق من الله ﷻ، لقوله: ﴿وَٱرۡزُقۡنَا وَأَنتَ خَيۡرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ١١٤﴾. ٢١٩

باب الظلم ظلمات ٢١٩
باب كفارة المريض ٢٢٤
باب العيادة جوف الليل ٢٢٦
باب يكتب للمريض ما كان يعمل وهو صحيح ٢٢٨
باب هل يكون قول المريض: «إني وجع» شكاية؟ ٢٣٢
باب عيادة المغمى عليه ٢٣٤
باب عيادة الصبيان ٢٣٤
باب عيادة الأعراب ٢٣٦
باب عيادة المرض ٢٣٦
باب دعاء العائد للمريض بالشفاء ٢٣٩
باب فضل عيادة المريض ٢٤٠
باب الحديث للمريض والعائد ٢٤٠
باب من صلى عند المريض ٢٤١
باب عيادة المشرك ٢٤١
باب ما يقول للمريض ٢٤٢
باب ما يجيب المريض ٢٤٣
باب عيادة الفاسق ٢٤٤
باب عيادة النساء الرجل المريض ٢٤٤
باب من كره للعائد أن ينظر إلى الفضول من البيت ٢٤٥
باب العيادة من الرمد ٢٤٥
باب أين يقعد العائد ٢٤٧
باب ما يعمل الرجل في بيته ٢٤٨
باب إذا أحب الرجل أخاه فليعلمه ٢٥٠

باب إذا أحب رجلا فلا يماره ولا يسأل عنه ٢٥١
باب العقل في القلب ٢٥٢
باب الكبر ٢٥٣
باب من انتصر من ظلمه ٢٥٨
باب المواساة في السنة والمجاعة ٢٥٩
باب التجارب ٢٦١
باب من أطعم أخًا له في الله ٢٦١
باب حِلف الجاهلية ٢٦٢
باب الإخاء ٢٦٢
باب لا حلف في الإسلام ٢٦٣
باب من استمطر في أول المطر ٢٦٤
باب إن الغنم بركة ٢٦٤
باب الإبل عز لأهلها ٢٦٥
باب الأعرابية ٢٦٧
باب ساكن القرى ٢٦٧
باب البدوّ إلى التلاع ٢٦٨
باب من أحب كتمان السر، وأن يجالس كل قوم فيعرف أخلاقهم ٢٦٩
باب التؤدة في الأمور ٢٦٩
باب البغي ٢٧١
باب قبول الهدية ٢٧٤
باب من لم يقبل الهدية لما دخل البغض في الناس ٢٧٥
باب الحياء ٢٧٦
باب ما يقول إذا أصبح ٢٧٩

باب من دعا في غيره من الدعاء ٢٧٩
باب الناخلة من الدعاء ٢٨٠
باب ليعزم الدعاء فإن الله لا مكره له ٢٨١
باب رفع اليدين في الدعاء ٢٨٢
باب سيد الاستغفار ٢٨٥
باب دعاء الأخ بظهر الغيب ٢٨٨
باب..... ٢٩١
باب الصلاة على النبي صلى الله وعليه وسلم ٢٩٦
باب من ذكر عنده النبي ﷺ فلم يصل عليه..... ٢٩٨
باب دعاء الرجل على من ظلمه ٣٠١
باب من دعا بطول العمر ٣٠٢
باب من قال: يستجاب للعبد ما لم يعجل ٣٠٣
باب من تعوذ بالله من الكسل ٣٠٤
باب من لم يسأل الله يغضب عليه..... ٣٠٥
باب الدعاء عند الصف في سبيل الله..... ٣٠٦
باب دعوات النبي ﷺ..... ٣٠٦
باب الدعاء عند الغيث والمطر ٣١٧
باب الدعاء بالموت ٣١٧
باب دعوات النبي ﷺ..... ٣١٨
باب الدعاء عند الكرب..... ٣٢٤
باب الدعاء عند الاستخارة..... ٣٢٦
باب إذا خاف السلطان ٣٢٨
بَابُ مَا يُدَّخَرُ لِلدَّاعِي مِنَ الْأَجْرِ وَالثَّوَابِ ٣٣٠

باب فضل الدعاء ٣٣١
باب الدعاء عند الريح ٣٣٣
باب لا تسبوا الريح ٣٣٣
باب الدعاء عند الصواعق ٣٣٤
باب إذا سمع الرعد ٣٣٥
باب من سأل الله العافية ٣٣٦
باب من كره الدعاء بالبلاء ٣٣٧
باب من تعوذ من جهد البلاء ٣٣٨
باب من حكى كلام الرجل عند العتاب ٣٣٩
باب ٣٣٩
باب الغيبة وقول الله تعالى: ﴿وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا﴾ ٣٤١
باب الغيبة للميت ٣٤٢
باب من مس رأس صبي مع أبيه وبرك عليه ٣٤٢
باب دالة أهل الإسلام بعضهم على بعض ٣٤٣
باب إكرام الضيف وخدمته إياه بنفسه ٣٤٤
باب جائزة الضيف ٣٤٥
باب الضيافة ثلاثة أيام ٣٤٥
باب لا يقيم عنده حتى يحرجه ٣٤٦
باب إذا أصبح بفنائه ٣٤٦
باب إذا أصبح الضيف محرومًا ٣٤٧
باب خدمة الرجل الضيف بنفسه ٣٤٧
باب من قدم إلى ضيفه طعامًا فقام يصلي ٣٤٨
باب نفقة الرجل على أهله ٣٤٩

باب يؤجر في كل شيء حتى اللقمة يرفعها إلى في امرأته ٣٥١
باب الدعاء إذا بقي ثلث الليل ٣٥١
باب قول الرجل: فلان جعد أسود أو طويل قصير، يريد الصفة ولا يريد الغيبة ٣٥١
باب من لم ير بحكاية الخبر بأسا ٣٥٣
باب من ستر مسلمًا ٣٥٤
باب قول الرجل هلك الناس ٣٥٤
باب لا يقل للمنافق: سيد ٣٥٤
باب ما يقول الرجل إذا زكي ٣٥٥
باب لا يقول لشيء لا يعلمه الله يعلمه ٣٥٦
باب قوس قزح ٣٥٦
باب المجرة ٣٥٧
باب من كره أن يقال: اللهم اجعلني في مستقر رحمتك! ٣٥٨
باب لا تسبوا الدهر ٣٥٨
باب لا يحد الرجل إلى أخيه النظر إذا ولَّى ٣٥٩
باب قول الرجل للرجل ويلك ٣٥٩
باب البناء ٣٦١
باب قول الرجل: لا وأبيك ٣٦٢
باب إذا طلب فليطلب طلبا يسيرا ولا يمدحه ٣٦٣
باب قول الرجل: لا بل شانئك ٣٦٤
باب لا يقول الرجل الله وفلان ٣٦٤
باب قول الرجل: ما شاء الله وشئت ٣٦٥
باب الغناء واللهو ٣٦٥
باب الهدي والسمت الحسن ٣٦٧

باب ويأتيك بالأخبار من لم تزود ٣٦٩
باب ما يكره من التمني ٣٦٩
باب لا تسموا العنب الكرم ٣٧٠
باب قول الرجل ويحك ٣٧٠
باب قول الرجل: يا هنتاه ٣٧١
باب قول الرجل: إني كسلان ٣٧٢
باب من تعوذ من الكسل ٣٧٢
باب قول الرجل نفسي لك الفداء ٣٧٣
باب قول الرجل فداك أبي وأمي ٣٧٤
باب قول الرجل يا بني لمن أبوه لم يدرك الإسلام ٣٧٥
باب لا يقل: خبثت نفسي ٣٧٦
باب كنية أبي الحكم ٣٧٦
باب كان النبي ﷺ يعجبه الاسم الحسن ٣٧٧
باب السرعة في المشي ٣٧٨
باب أحب الأسماء إلى الله عز وجل ٣٧٨
باب تحويل الاسم إلى الاسم ٣٧٩
باب أبغض الأسماء إلى الله عز وجل ٣٧٩
باب من دعا آخر بتصغير اسمه ٣٨٠
باب يدعى الرجل بأحب الأسماء إليه ٣٨٠
باب تحويل اسم عاصية ٣٨١
باب الصرم ٣٨٢
باب غراب ٣٨٣
باب شهاب ٣٨٣

باب العاص ٣٨٣
باب من دعا صاحبه فيختصر وينقص من اسمه شيئا ٣٨٤
باب زحم ٣٨٥
باب برة ٣٨٦
باب أفلح ٣٨٦
باب أسماء الأنبياء ٣٨٧
باب حزْن ٣٨٩
باب اسم النبي ﷺ وكنيته ٣٩٠
باب هل يكنى المشرك؟ ٣٩٢
باب الكنية للصبي ٣٩٣
باب الكنية قبل أن يولد له ٣٩٣
باب كنية النساء ٣٩٤
باب من كنى رجلا بشيء هو فيه أو بأحدهم ٣٩٤
باب كيف المشي مع الكبراء وأهل الفضل ٣٩٥
باب ٣٩٦
باب من الشعر حكمة ٣٩٦
باب الشعر حسنه كحسن الكلام ومنه قبيح ٤٠٠
باب من استنشد الشعر ٤٠٢
باب من كره الغالب عليه الشعر ٤٠٢
باب من قال: إن من البيان سحرا ٤٠٣
باب ما يكره من الشعر ٤٠٤
باب كثرة الكلام ٤٠٤
باب التمني ٤٠٦

باب يقال للرجل والشيء والفرس هو بحر ٤٠٦
باب الضرب على اللحن ٤٠٧
باب الرجل يقول ليس بشيء وهو يريد أنه ليس بحق ٤٠٧
باب المعاريض ٤٠٨
باب إفشاء السر ٤٠٩
باب السخرية وقول الله ﷻ: ﴿لَا يَسۡخَرۡ قَوۡمٞ مِّن قَوۡمٍ﴾ ٤١٠
باب التؤدة في الأمور ٤١٠
باب من هدى زقاقا أو طريقا ٤١١
باب من كمَّه أعمى ٤١٢
باب البغي ٤١٢
باب عقوبة البغي ٤١٣
باب الحسب ٤١٤
باب الأرواح جنود مجندة ٤١٥
باب قول الرجل عند التعجب سبحان الله ٤١٦
باب مسح الأرض باليد ٤١٧
باب الخَذْف ٤١٧
باب لا تسبوا الريح ٤١٨
باب قول الرجل: مطرنا بنوء كذا وكذا ٤١٨
باب ما يقول الرجل إذا رأى غيمًا ٤١٩
باب الطيرة ٤١٩
باب فضل من لم يتطير ٤٢٠
باب الطيرة من الجن ٤٢١
باب الفأل ٤٢١

باب التبرك بالاسم الحسن ٤٢٢
باب الشؤم في الفرس ٤٢٢
باب العطاس ٤٢٣
باب ما يقول إذا عطس ٤٢٤
باب تشميت العاطس ٤٢٥
باب من سمع العطَسة يقول: الحمد لله ٤٢٦
باب كيف تشميت من سمع العطسة ٤٢٧
باب إذا لم يحمد الله لا يشمت ٤٢٨
باب كيف يبدأ العاطس ٤٢٩
باب من قال: يرحمك إن كنت حمدت الله ٤٣٠
باب لا يقل آب ٤٣١
باب إذا عطس مرارًا ٤٣١
باب إذا عطس اليهودي ٤٣٢
باب تشميت الرجل المرأة ٤٣٢
باب التثاؤب ٤٣٣
باب من يقول: لبيك، عند الجواب. ٤٣٣
باب قيام الرجل لأخيه ٤٣٤
باب قيام الرجل للرجل القاعد ٤٣٥
باب إذا تثاءب فليضع يده على فيه ٤٣٦
باب هل يفلي أحد رأس غيره؟ ٤٣٧
باب تحريك الرأس وعض الشفتين عند التعجب ٤٣٨
باب ضرب الرجل يده على فخذه عند التعجب أو الشيء ٤٣٩
باب إذا ضرب الرجل فخذ أخيه ولم يرد به سوءًا ٤٤٠

باب من كره أن يقعد ويقوم له الناس ٤٤٢
باب..... ٤٤٣
باب ما يقول الرجل إذا خدرت رجله ٤٤٤
باب..... ٤٤٤
باب مصافحة الصبيان ٤٤٥
باب المصافحة..... ٤٤٥
باب مسح المرأة رأس الصبي..... ٤٤٦
باب المعانقة ٤٤٦
باب الرجل يقبل ابنته..... ٤٤٧
باب تقبيل اليد..... ٤٤٨
باب تقبيل الرجل..... ٤٤٩
باب قيام الرجل للرجل تعظيمًا..... ٤٤٩
باب بدء السلام ٤٥٠
باب إفشاء السلام ٤٥٠
باب من بدأ بالسلام..... ٤٥١
باب فضل السلام..... ٤٥٣
باب السلام اسم من أسماء الله عز وجل ٤٥٤
باب حق المسلم على المسلم أن يسلم عليه إذا لقيه ٤٥٥
باب يسلم الماشي على القاعد..... ٤٥٦
باب تسليم الراكب على القاعد..... ٤٥٧
باب هل يسلم الماشي على الراكب ٤٥٨
باب يسلم القليل على الكثير ٤٥٨
باب يسلم الصغير على الكبير ٤٥٩

باب منتهى السلام ٤٥٩
باب من سلم إشارة ٤٦٠
باب يسمع إذا سلم ٤٦١
باب من خرج يسلم ويسلم عليه ٤٦٢
باب التسليم إذا جاء المجلس ٤٦٢
باب التسليم إذا قام من المجلس ٤٦٣
٤٦٤- باب حق من سلم إذا قام ٤٦٣
باب من دهن يده للمصافحة..... ٤٦٥
باب التسليم بالمعرفة وغيرها ٤٦٥
٤٦٧- باب ٤٦٥
٤٦٨- باب لا يسلم على فاسق..... ٤٦٧
٤٦٩- باب من ترك السلام على المتخلق وأصحاب المعاصي ٤٦٨
باب التسليم على الأمير ٤٦٩
باب التسليم على النائم..... ٤٧٢
باب حياك الله ٤٧٢
باب مرحبا ٤٧٢
باب كيف رد السلام..... ٤٧٣
باب من لم يرد السلام..... ٤٧٦
باب من بخل بالسلام ٤٧٧
باب السلام على الصبيان..... ٤٧٨
باب تسليم النساء على الرجال ٤٧٨
باب التسليم على النساء..... ٤٧٩
باب من كره تسليم الخاصة..... ٤٨٠

باب كيف نزلت آية الحجاب ٤٨١
باب العورات الثلاث..... ٤٨٢
باب أكل الرجل مع امرأته ٤٨٢
باب إذا دخل بيتًا غير مسكون ٤٨٣
باب ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم..... ٤٨٤
باب قول الله ﴿وَإِذَا بَلَغَ ٱلْأَطْفَٰلُ مِنكُمُ ٱلْحُلُمَ﴾..... ٤٨٤
باب يستأذن على أمه ٤٨٥
باب يستأذن على أبيه ٤٨٥
باب يستأذن على أبيه وولده ٤٨٦
باب يستأذن على أخته..... ٤٨٦
باب يستأذن على أخيه..... ٤٨٧
باب الاستئذان ثلاثا ٤٨٧
باب الاستئذان غير السلام..... ٤٨٨
باب إذا نظر بغير إذن تفقأ عينه ٤٨٨
باب الاستئذان من أجل النظر ٤٨٩
باب إذا سلم الرجل على الرجل في بيته ٤٩٠
باب دعاء الرجل إذنه..... ٤٩١
باب كيف يقوم عند الباب؟..... ٤٩٣
باب إذا استأذن فقال حتى أخرج، أين يقعد؟..... ٤٩٣
باب قرع الباب..... ٤٩٣
باب إذا دخل ولم يستأذن..... ٤٩٤
باب إذا قال أدخل ولم يسلم..... ٤٩٥
باب كيف الاستئذان؟..... ٤٩٦

باب من قال: من ذا؟ فقال: أنا ٤٩٦
باب إذا استأذن فقال ادخل بسلام..... ٤٩٧
باب النظر في الدور ٤٩٨
باب فضل من دخل بيته بسلام..... ٥٠٠
باب إذا لم يذكر الله عند دخوله البيت، يبيت فيه الشيطان..... ٥٠١
باب ما لا يستأذن فيه ٥٠٢
باب الاستئذان في حوانيت السوق ٥٠٢
باب كيف يستأذن على الفرس؟ ٥٠٣
٥١٢- باب إذا كتب الذمي فسلم يرد عليه ٥٠٣
٥١٣- باب لا يبدأ أهل الذمة بالسلام ٥٠٤
٥١٤- باب من سلم على الذمي إشارة ٥٠٥
٥١٥- باب كيف الرد على أهل الذمة؟..... ٥٠٦
٥١٦- باب التسليم على مجلس فيه المسلم والمشرك ٥٠٦
٥١٧- باب كيف يكتب إلى أهل الكتاب؟..... ٥٠٧
٥١٨- باب إذا قال أهل الكتاب: السام عليكم..... ٥٠٨
٥١٩- باب يضطر أهل الكتاب في الطريق إلى أضيقها ٥٠٨
٥٢٠- باب كيف يدعو للذمي..... ٥٠٩
٥٢١- باب إذا سلم على النصراني ولم يعرفه..... ٥١٠
٥٢٢- باب إذا قال: فلان يقرئك السلام..... ٥١١
٥٢٣- باب جواب الكتاب..... ٥١١
٥٢٤- باب الكتابة إلى النساء وجوابهن ٥١١
٥٢٥- باب كيف يكتب صدر الكتاب؟ ٥١٢
٥٢٦- باب أما بعد..... ٥١٣

٥٢٧- باب صدر الرسائل: بسم الله الرحمن الرحيم ٥١٤
٥٢٨- باب بمن يبدأ في الكتاب ٥١٤
٥٢٩- باب كيف أصبحت ٥١٦
٥٣٠- باب من كتب آخر الكتاب ٥١٧
٥٣١- باب كيف أنت ٥١٨
٥٣٢- باب كيف يجيب إذا قيل له كيف أصبحت؟ ٥١٩
٥٣٣- باب خير المجالس أوسعها ٥٢٠
٥٣٤- باب استقبال القبلة ٥٢١
٥٣٥- باب إذا قام ثم رجع إلى مجلسه ٥٢١
٥٣٦- باب الجلوس على الطريق ٥٢٢
٥٣٧- باب التوسع في المجلس ٥٢٢
٥٣٨- باب يجلس الرجل حيث انتهى ٥٢٣
٥٣٩- باب لا يفرق بين اثنين ٥٢٣
[١١٢٤] باب يتخطى إلى صاحب المجلس ٥٢٣
باب: هل يقدم الرجل رجله بين يدي جليسه ٥٢٥
باب الرجل يكون في القوم فيبزق ٥٢٦
باب مجالس الصعدات ٥٢٦
باب من أدلى رجليه إلى البئر إذا جلس وكشف عن الساقين ٥٢٧
٥٤٦- باب إذا قام له رجل من مجلسه لم يقعد فيه ٥٢٨
٥٤٧- باب الأمانة ٥٢٩
٥٤٨- باب إذا التفت التفت جميعًا ٥٢٩
٥٤٩- باب إذا أرسل رجلا إلى رجل في حاجة فلا يخبره ٥٣٠
٥٥٠- باب هل يقول: من أين أقبلت؟ ٥٣٠

٥٥١- باب من استمع إلى حديث قوم وهم له كارهون ٥٣١
٥٥٢- باب الجلوس على السرير ٥٣١
٥٥٣- باب إذا رأى قومًا يتناجون فلا يدخل معهم..... ٥٣٤
٥٥٤- باب لا يتناجى اثنان دون الثالث..... ٥٣٥
٥٥٥- باب إذا كانوا أربعة..... ٥٣٥
٥٥٦- باب إذا جلس الرجل إلى الرجل يستأذنه في القيام ٥٣٧
٥٥٧- باب لا يجلس على حرف الشمس ٥٣٧
٥٥٨- باب الاحتباء في الثوب..... ٥٣٧
٥٥٩- باب من ألقي له وسادة..... ٥٣٨
٥٦٠- باب القرفصاء ٥٣٩
٥٦١- باب التربع..... ٥٣٩
٥٦٢- باب الاحتباء ٥٤٠
٥٦٣- باب من برك على ركبتيه ٥٤١
٥٦٤- باب الاستلقاء ٥٤٢
٥٦٥- باب الضجعة على وجهه..... ٥٤٣
٥٦٦- باب لا يأخذ ولا يعطي إلا باليمنى ٥٤٤
٥٦٧- باب أين يضع نعليه إذا جلس؟ ٥٤٤
٥٦٨- باب الشيطان يجيء بالعود والشيء يطرحه على الفراش ٥٤٥
٥٦٩- باب من بات على سطح ليس له سترة..... ٥٤٥
٥٧٠- باب هل يدلي رجليه إذا جلس؟..... ٥٤٦
٥٧١- باب ما يقول إذا خرج لحاجته..... ٥٤٧
٥٧٢- باب هل يقدم الرجل رجله بين أيدي أصحابه وهل يتكئ بين أيديهم..... ٥٤٧
٥٧٣- باب ما يقول إذا أصبح ٥٤٩

٥٧٤- باب ما يقول إذا أمسى ٥٥١
٥٧٥- باب ما يقول إذا أوى إلى فراشه ٥٥٢
٥٧٦- باب فضل الدعاء عند النوم ٥٥٥
٥٧٧- باب يضع يده تحت خده..... ٥٥٧
٥٧٨- باب ٥٥٧
٥٧٩- باب إذا قام من فراشه ثم رجع فلينفضه..... ٥٥٨
٥٨١- باب من نام وبيده غَمَر ٥٥٩
٥٨٢- باب إطفاء المصباح ٥٦٠
٥٨٣-باب لا تترك النار في البيت حين ينامون ٥٦١
٥٨٢- باب التيمن بالمطر..... ٥٦٢
٥٨٣- باب تعليق السوط في البيت ٥٦٣
٥٨٤- باب غلق الباب بالليل ٥٦٣
٥٨٥- باب ضم الصبيان عند فورة العشاء..... ٥٦٤
٥٨٦- باب التحريش بين البهائم..... ٥٦٤
٥٨٧- باب نباح الكلب ونهيق الحمار..... ٥٦٤
٥٨٨- باب إذا سمع الديكة ٥٦٥
٥٨٩- باب لا تسبوا البُرغوث..... ٥٦٦
باب القائلة..... ٥٦٦
٥٩١- باب نوم آخر النهار ٥٦٨
٥٩٢- باب المأدبة..... ٥٦٨
٥٩٣- باب الختان..... ٥٦٩
٥٩٤- باب خفض المرأة ٥٦٩

٥٩٥- باب الدعوة في الختان..... ٥٧٠
٥٩٦- باب اللهو في الختان ٥٧٠
٥٩٧- باب دعوة الذمي..... ٥٧١
٥٩٨- باب ختان الإماء..... ٥٧١
٥٩٩- باب الختان للكبير..... ٥٧٢
٦٠٠- باب الدعوة في الولادة ٥٧٣
٦٠١- باب تحنيك الصبي ٥٧٤
٦٠٢- باب الدعاء في الولادة..... ٥٧٤
٦٠٣- باب من حمد الله عند الولادة إذا كان سويا ولم يبال ذكرا أو أنثى ٥٧٥
٦٠٤- باب حلق العانة..... ٥٧٥
٦٠٥ - باب الوقت فيه..... ٥٧٦
٦٠٦- باب القمار ٥٧٦
٦٠٧- باب قمار الديك..... ٥٧٧
٦٠٨- باب من قال لصاحبه تعال أقامرك..... ٥٧٧
٦٠٩- باب قمار الحمام ٥٧٨
٦١٠- باب الحداء للنساء..... ٥٧٨
٦١١- باب الغناء ٥٧٩
٦١٢- باب من لم يسلم على أصحاب النرد..... ٥٨٠
٦١٣- باب إثم من لعب بالنرد..... ٥٨٠
٦١٤- باب الأدب وإخراج الذين يلعبون بالنرد وأهل الباطل..... ٥٨١
٦١٧- باب لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين..... ٥٨٣
٦١٨- باب من رمى بالليل..... ٥٨٤

٦١٩- باب إذا أراد الله قبض عبد بأرض جعل له بها حاجة ٥٨٥
٦٢٠- باب من امتخط في ثوبه ٥٨٥
٦٢١- باب الوسوسة ٥٨٦
٦٢٢- باب الظن ٥٨٧
٦٢٣- باب حلق الجارية والمرأة زوجها ٥٨٩
٦٢٥- باب حسن العهد ٥٩٠
٦٢٦- باب المعرفة ٥٩١
باب لعب الصبيان بالجَوز ٥٩١
٦٢٨- باب ذبح الحمام ٥٩٢
٦٢٩- باب من كانت له حاجة فهو أحق أن يذهب إليه ٥٩٣
٦٣٠- باب إذا تنخع وهو مع القوم ٥٩٣
٦٣١- باب إذا حدث الرجل القوم لا يقبل على واحد ٥٩٤
٦٣٢- باب فضول النظر ٥٩٤
٦٣٣- باب فضول الكلام ٥٩٥
٦٣٤- باب ذي الوجهين ٥٩٦
٦٣٥- باب إثم ذي الوجهين ٥٩٦
٦٣٦- باب شر الناس من يتقى شره ٥٩٧
٦٣٧- باب الحياء ٥٩٧
٦٣٨- باب الجفاء ٥٩٨
٦٣٩- باب إذا لم تستحي فاصنع ما شئت ٥٩٩
٦٤٠- باب الغضب ٥٩٩
باب ما يقول إذا غضب ٦٠٠

٦٤٢- باب يسكت إذا غضب ٦٠١
٦٤٣- باب أحبب حبيبك هونًا ما ٦٠١
٦٤٤- باب لا يكن بغضك تلفًا ٦٠٢
الفهرس ٦٠٣

* * *

تنسيق وإخراج
إتقان
+967775727554